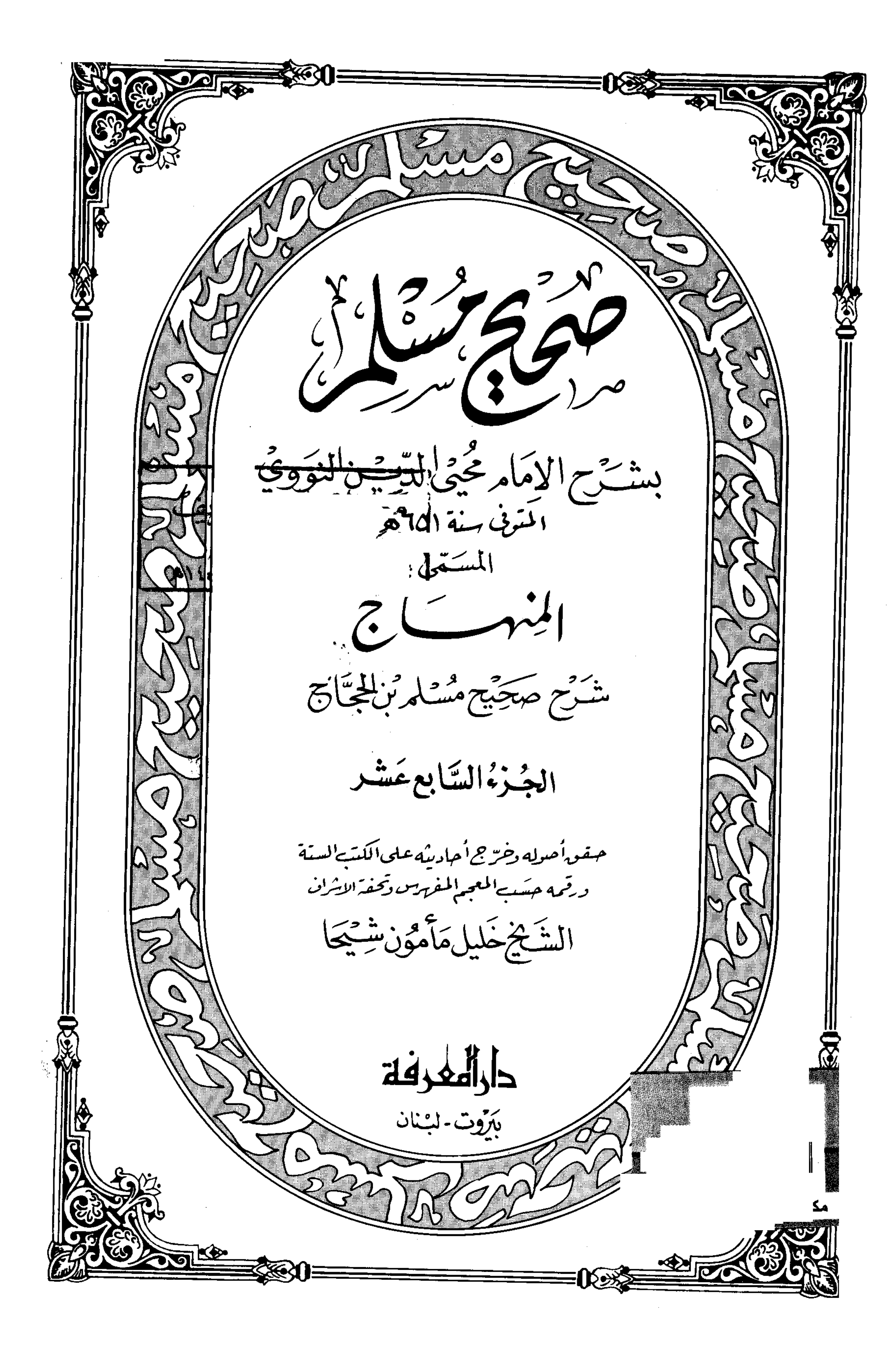


صحيح مسلم
بشرح الإمام محيي الدين النووي
المتوفى سنة ٦٧٦ هـ
المسمى:
المنهاج
شرح صحيح مسلم بن الحجاج
الجزء السابع عشر
حقق أصوله وخرج أحاديثه على الكتب الستة
ورقمه حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف
الشيخ خليل مأمون شيحا
دار المعرفة
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

دار المعرفة
للطباعة والنشر والتوزيع
Publishing & Distributing
DAR EL-MAREFAH



مستديرة المطار - شارع البرجاوي ص.ب ٧٨٧٦ تلفون: ٨٣١٣٠١ - ٨٣٤٣٣٢ - برقياً معرفكار بيروت - لبنان

صحيح مسلم

١٧-١٨



٤٨/٣٧ ـ كتاب: [الدعوات][1] الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

١/١ ـ بـاب : الحث على ذكر الله تعالى

ج ٢٧ / ١/٥٧

٦٧٤٦ ـ ١/٢ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ/ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ـ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ـ ، قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي. إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنْ

٦٧٤٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٣٤٦).

كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

باب: الحث على ذكر اللَّه تعالى

٦٧٤٦ ـ ٦٧٤٩ ـ قوله عز وجل: (أنا عند ظن عبدي بي). قال القاضي: قيل معناه بالغفران له إذا استغفر، والقبول إذا تاب، والإجابة إذا دعا، والكفاية إذا طلب الكفاية. وقيل: المراد به الرجاء، وتأميل العفو، وهذا أصح. قوله تعالى: (وأنا معه حين يذكرني). أي: معه بالرحمة، والتوفيق، والهداية، والرعاية. وأما قوله تعالى: ﴿وهو معكم أينما كنتم﴾[١] فمعناه: بالعلم، والإحاطة.

قوله تعالى: (إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي). قال المازري: النفس تطلق في اللغة على معان. منها الدم، ومنها نفس الحيوان، وهما مستحيلان في حق اللَّه تعالى. ومنها الذات، واللَّه تعالى له ذات حقيقة. وهو المراد بقوله تعالى في نفسي. ومنها الغيب، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿تعلم ما في نفسي، ولا أعلم ما في نفسك﴾[٢] أي: ما في غيبي. فيجوز أن يكون أيضاً مراد الحديث أي: إذا ذكرني خالياً أثابه اللَّه، وجازاه عما عمل بما لا يطلع عليه أحد.

٢/١٧

قوله تعالى: (وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملإٍ هم خير منهم). هذا مما استدلت به المعتزلة، ومن

---

(1) زيادة من تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.

(١) سورة الحديد، الآية: ٤.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

٦٧٤٧ ـ ٢/٠٠٠ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: **«وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً».**

٦٧٤٨ ـ ٣/٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ/ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ، جِئْتُهُ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ».**

ج ٢٧ / ٥٧/ب

٦٧٤٧ ـ أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى (الحديث ٦٧٧٣)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: في حسن الظن بالله عز وجل (الحديث ٣٦٠٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل العمل (الحديث ٣٨٢٢)، تحفة الأشراف (١٢٥٠٥).

٦٧٤٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٦٤).

وافقهم على تفضيل الملائكة على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. واحتجوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر، ورزقناهم من الطيبات، وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا﴾[1]. فالتقييد بالكثير، احتراز من الملائكة. ومذهب أصحابنا، وغيرهم، أن الأنبياء أفضل من الملائكة؛ لقوله تعالى في بني إسرائيل: ﴿وفضلناهم على العالمين﴾[2] والملائكة من العالمين: ويتأول هذا الحديث على أن الذاكرين غالباً يكونون طائفة لا نبي فيهم، فإذا ذكره الله تعالى في خلائق من الملائكة، كانوا خيراً من تلك الطائفة.

قوله تعالى: (وإن تقرب مني شبراً تقربت إليه ذراعاً[3] وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربت منه باعاً وإن أتاني يمشي أتيته هرولة). هذا الحديث من أحاديث الصفات، ويستحيل إرادة ظاهره. وقد سبق الكلام في أحاديث الصفات مرات. ومعناه: من تقرب إليّ بطاعتي تقربت إليه برحمتي، والتوفيق، والإعانة. وإن زاد زدت؛ فإن أتاني يمشي، وأسرع في طاعتي أتيته هرولة، أي: صببت عليه الرحمة، وسبقته بها، ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود. والمراد أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه. ٣/١٧

قوله تعالى في رواية محمد بن جعفر: (وإذا تلقاني بباع جئته أتيته). هكذا هو في أكثر النسخ جئته

---

(١) سورة: الاسراء، الآية: ٧٠.

(٢) سورة: الجاثية، الآية: ١٦.

(٣) في الأصل: ذاعاً، وهو خطأ والتصويب من نسخة ش و ك.

٦٧٤٩ ـ ٤/٤ ـ حدّثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ـ يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ ـ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَىٰ جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَـٰذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ». قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيراً، وَالذَّاكِرَاتُ».

٢/٢ ـ باب: في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها

٦٧٥٠ ـ ١/٥ ـ حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. جَمِيعاً، عَنْ سُفْيَانَ ـ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو ـ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ/ وَتِسْعُونَ اسْماً، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ، يُحِبُّ

ج ٢٧ — ١/٥٨

٦٧٤٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠١٧).

٦٧٥٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: للَّه مئة اسم غير واحد (الحديث ٦٤١٠)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ٨٣ ـ (الحديث ٣٥٠٨)، تحفة الأشراف (١٣٦٧٤).

أتيته. وفي بعضها جئته بأسرع فقط. وفي بعضها أتيته. وهاتان ظاهرتان، والأول صحيح أيضاً، والجمع بينهما للتوكيد، وهو حسن لاسيما عند اختلاف اللفظ واللَّه أعلم.

قوله: (جبل يقال له جمدان).

هو: بضم الجيم، وإسكان الميم.

قوله ﷺ: (سبق المفردون. قالوا: وما المفردون يا رسول اللَّه. قال: الذاكرون اللَّه كثيراً والذاكرات). هكذا الرواية فيه. المفردون: بفتح الفاء، وكسر الراء المشددة، وهكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم. وذكر غيره أنه روي: بتخفيفها، وإسكان الفاء. يقال: فرد الرجل، وفرد بالتخفيف، والتشديد، وأفرد. وقد فسرهم رسول اللَّه ﷺ: بالذاكرين اللَّه كثيراً والذاكرات. تقديره، والذاكرته فحذفت الهاء هنا، كما حذفت في القرآن لمناسبة رؤوس الآي؛ ولأنه مفعول يجوز حذفه. وهذا التفسير هو مراد الحديث. قال: ابن قتيبة وغيره، وأصل المفردين الذين هلك أقرانهم، وانفردوا عنهم، فبقوا يذكرون اللَّه تعالى. وجاء في رواية هم الذين اهتزوا في ذكر اللَّه أي: لهجوابه. وقال: ابن الأعرابي. يقال: فرد الرجل إذا تفقه، واعتزل، وخلا بمراعاة الأمر، والنهي.

٤/١٧

باب: في أسماء اللَّه تعالى، وفضل من أحصاها

٦٧٥٠ ـ ٦٧٥١ ـ قوله ﷺ: (إن للَّه تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة أنه وتر يحب الوتر). وفي رواية من حفظها دخل الجنة. قال الإمام أبو القاسم القشيري: فيه دليل على أن الاسم

الْوِتْرَ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: «مَنْ أَحْصَاهَا».

٦٧٥١ ـ ٦/٢ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً، مِائَةً إِلَّا وَاحِداً، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَزَادَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ وِتْرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ».

٦٧٥١ ـ انفردَ به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٤٥٥) و (١٤٧٦٥).

هو المسمى، إذ لو كان غيره، لكانت الأسماء لغيره، لقوله تعالى: ﴿ولله الأسماء الحسنى﴾[1]. قال الخطابي، وغيره: وفيه دليل على أن أشهر أسمائه سبحانه وتعالى: الله، لإضافة هذه الأسماء إليه. وقد روي أن الله، هو اسمه الأعظم. قال أبو القاسم الطبري: وإليه ينسب كل اسم له. فيقال: الرؤوف، والكريم، من أسماء الله تعالى، ولا يقال من أسماء الرؤوف، أو الكريم، الله. واتفق العلماء على أن هذا الحديث ليس فيه حصر لأسمائه سبحانه وتعالى، فليس معناه أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين، وإنما مقصود الحديث أن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة. فالمراد: الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها، لا الإخبار بحصر الأسماء. ولهذا جاء في الحديث الآخر: أسألك بكل اسم سميت به نفسك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك. وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم، أنه قال: لله تعالى ألف اسم. قال ابن العربي: وهذا قليل فيها، والله أعلم. وأما تعيين هذه الأسماء، فقد جاء في الترمذي، وغيره في بعض أسمائه خلاف. وقيل: أنها مخفية التعيين، كالاسم الأعظم، وليلة القدر، ونظائرها.

وأما قوله ﷺ: (من أحصاها دخل الجنة). فاختلفوا في المراد بإحصائها. فقال البخاري، وغيره من المحققين: معناه: حفظها، وهذا هو الأظهر؛ لأنه جاء مفسراً في الرواية الأخرى: (من حفظها). وقيل: أحصاها عدها في الدعاء بها. وقيل: أطاقها، أي: أحسن المراعاة لها، والمحافظة على ما تقتضيه، وصدق بمعانيها. وقيل معناه: العمل بها، والطاعة بكل اسمها، والإيمان بها لا يقتضي عملاً. وقال بعضهم: المراد حفظ القرآن، وتلاوته كله؛ لأنه مستوف لها، وهو ضعيف، والصحيح الأول. ٥/١٧

قوله ﷺ: (إن الله وتر يحب الوتر). الوتر: الفرد، ومعناه في حق الله تعالى: الواحد الذي لا شريك له، ولا نظير. ومعنى يحب الوتر: تفضيل الوتر في الأعمال، وكثير من الطاعات. فجعل الصلاة خمساً، والطهارة ثلاثاً، والطواف سبعاً، والسعي سبعاً، ورمي الجمار سبعاً، وأيام التشريق ثلاثاً، والاستنجاء ثلاثاً، وكذا الأكفان، وفي الزكاة خمسة أوسق، وخمس أواق من الورق، ونصاب الإبل، وغير ذلك. وجعل كثيراً من عظيم مخلوقاته وترا، منها: السموات، والأرضون، والبحار، وأيام الاسبوع، وغير ذلك. وقيل: ان معناه: منصرف إلى صفة من يعبد الله بالوحدانية، والتفرد مخلصاً له والله أعلم.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

٣/٣ ـ بـاب : العزم بالدعاء، ولا يقل: إن شئت

٦٧٥٢ ـ ١/٧ ـ حدّثنا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ أَبو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَاأَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، وَلاَ يَقُلِ: اللَّهُمَّ! إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ مُسْتَكْرِهَ لَهُ»/. ج ٢٧ / ٥٨/ب

٦٧٥٣ ـ ٢/٨ ـ حدّثنا يَحيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ـ يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلاَ يَقُلِ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَـٰكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

٦٧٥٤ ـ ٣/٩ ـ حدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ مُوسَىٰ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي ذِبَابٍ ـ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ! ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لاَ مُكْرِهَ لَهُ».

٦٧٥٢ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: ليعزم المسألة فإنه لا مكره له (الحديث ٦٣٣٨)، تحفة الأشراف (٩٩٤).

٦٧٥٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠٠٥).

٦٧٥٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٢٠٩).

باب: العزم في الدعاء ولا يقل: إن شئت

٦٧٥٢ ـ ٦٧٥٤ ـ قوله ﷺ: (إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء، ولا يقل اللّهم إن شئت فأعطني، فإن اللّه لا مستكره له). وفي روايته: (فإن اللّه صانع ما شاء لا مكره له). وفي رواية: (وليعزم الرغبة، فإن اللّه لا يتعاظمه شيء أعطاه). قال العلماء: عزم المسئلة: الشدة في طلبها، والجزم من غير ضعف في الطلب، ولا تعليق على مشيئة ونحوها. وقيل: هو حسن الظن باللّه تعالى في الإجابة. ومعنى الحديث: استحباب الجزم في الطلب، وكراهة التعليق على المشيئة. قال العلماء: سبب كراهته: أنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه، واللّه تعالى منزه عن ذلك. وهو معنى قوله ﷺ في آخر الحديث: فإنه لا مستكره له. وقيل: سبب الكراهة: أن في هذا اللفظ صورة الاستغفاء على المطلوب، والمطلوب منه. ٦/١٧

قوله: (عن عطاء بن مثنى) هو بالمد، والقصر.

٤/٤ ـ باب: تمني كراهة الموت، لضر نزل به

٦٧٥٥ ـ ١/١٠ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ ـ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ/ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْراً لِي»**.

ج ٢٧ ١/٥٩

٦٧٥٦ ـ ٢/٠٠٠ ـ حدّثنا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ ـ ، كِلَاهُمَا، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ»**.

٦٧٥٧ ـ ٣/١١ ـ حدّثني حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ، قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ»**. لَتَمَنَّيْتُهُ.

٦٧٥٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: الدعاء بالموت والحياة (الحديث ٦٣٥١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن التمني للموت (الحديث ٩٧١)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت (الحديث ١٨٢٠)، تحفة الأشراف (٩٩١).

٦٧٥٦ ـ حديث ابن أبي خلف، أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: تمني المريض الموت (الحديث ٥٦٧١)، تحفة الأشراف (٤٤١). وحديث زهير بن حرب، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٦٧).

٦٧٥٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التمني، باب: ما يكره من التمني (الحديث ٧٢٣٣)، تحفة الأشراف (١٦٢٢).

باب: كراهة تمني الموت لضر نزل به

٦٧٥٥ ـ ٦٧٦٠ ـ قوله ﷺ: (لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد متمنياً فليقل: اللَّهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي). فيه التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به، من مرض، أو فاقة، أو محنة من عدو، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضرراً في دينه، أو فتنة فيه، فلا كراهة فيه، لمفهوم هذا الحديث وغيره. وقد فعل هذا الثاني خلائق من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم، وفيه أنه: إن خالف، ولم يصبر على حاله في بلواه بالمرض ونحوه، فليقل: اللَّهم أحيني إن كانت الحياة خيراً لي الخ، والأفضل الصبر، والسكون للقضاء.

٧/١٧

قوله: (حدثنا عاصم عن النضر بن أنس وأنس يومئذٍ حي). معناه: أن النضر حدث به في حياة أبيه.

٦٧٥٨ ـ ٤/١٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا/ عَلَىٰ خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَىٰ سَبْعَ كَيَّاتٍ فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ.

ج ٢٧ / ٥٩/ب

٦٧٥٩ ـ ٠٠٠/٥ ـ حدّثناه إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، وَيَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٦٧٦٠ ـ ٦/١٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ يَتَمَنَّىٰ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلاَ يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لاَ يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلاَّ/ خَيْراً»**.

ج ٢٧ / ٦٠/أ

٥/٥ ـ باب: من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه

٦٧٦١ ـ ١/١٤ ـ حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ

٦٧٥٨ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: المرضى، باب: تمني المريض (الحديث ٥٦٧٢) مطولاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: الدعاء بالموت والحياة (الحديث ٦٣٤٩) و(الحديث ٦٣٥٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (الحديث ٦٤٣٠) و(الحديث ٦٤٣١) مطولاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: التمني، باب: ما يكره من التمني (الحديث ٧٢٣٤)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: الدعاء بالموت (الحديث ١٨٢٢)، تحفة الأشراف (٣٥١٨).

٦٧٥٩ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٥٨).

٦٧٦٠ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٦٦).

٦٧٦١ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: من أحب لقاء اللَّه أحب اللَّه لقاءه (الحديث ٦٥٠٧)، وأخرجه =

قوله ﷺ: (إذا مات أحدكم انقطع عمله). هكذا هو في بعض النسخ عمله، وفي كثير منها أمله، وكلاهما صحيح، لكن الأول أجود، وهو المتكرر في الأحاديث واللَّه أعلم.

٨/١٧

باب: من أحب لقاء اللَّه أحب اللَّه لقاءه
ومن كره لقاء اللَّه كره اللَّه لقاءه

٦٧٦١ ــ ٦٧٦٩ ـ قوله: (حدثنا هداب). هذا الإسناد، والذي بعده كلهم بصريون، إلا عبادة بن الصامت فشامي.

عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

٦٧٦٢ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٦٧٦٣ ـ ٣/١٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَ: «لَيْسَ كَذٰلِكَ، وَلَـٰكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

ج ٢٧ / ٦٠/ب

= الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء فمن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (الحديث ١٠٦٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزهد، باب: ما جاء من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (الحديث ٢٣٠٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: فيمن أحب لقاء الله (الحديث ١٨٣٥) و (الحديث ١٨٣٦)، تحفة الأشراف (٥٠٧٠).

٦٧٦٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٦١).

٦٧٦٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (الحديث ٦٥٠٧) تعليقاً، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء فيمن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (الحديث ١٠٦٧)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: فيمن أحب لقاء الله (الحديث ١٨٣٧)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (الحديث ٤٢٦٤)، تحفة الأشراف (١٦١٠٣).

قوله ﷺ: (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه). قالت عائشة: فقلت: يا نبي الله، أكراهية الموت، فكلنا يكره الموت؟ قال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله، ورضوانه، وجنته، أحب لقاء الله، فأحب الله لقاءه. وأن الكافر إذا بشر بعذاب الله، وسخطه، كره لقاء الله، وكره الله لقاءه». هذا الحديث يفسر آخره أوله، ويبين المراد بباقي الأحاديث المطلقة؛ «من أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله». ومعنى الحديث: أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل توبته، ولا غيرها، فحينئذٍ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه، وما أعد له، ويكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت، ولقاء الله، لينتقلوا إلى ما أعد لهم، ويحب الله لقاءهم أي: فيجزل

٩/١٧

٦٧٦٤ ـ ٠٠٠/٤ ـ حدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٦٧٦٥ ـ ١٦/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِىءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ/ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ».** ج ٢٧ ٦١/أ

٦٧٦٦ ـ ٠٠٠/٦ ـ حدّثناه إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِىءٍ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بِمِثْلِهِ.

٦٧٦٧ ـ ١٧/٧ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِىءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».** قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً، إِنْ كَانَ كَذٰلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا. فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ/ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».** وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ. فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَـٰكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ، وَحَشْرَجَ الصَّدْرُ، وَاقْشَعَرَّ ج ٢٧ ٦١/ب

٦٧٦٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٦٣).
٦٧٦٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦١٤٢).
٦٧٦٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦١٤٢).
٦٧٦٧ ـ أخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: فيمن أحب لقاء الله (الحديث ١٨٣٣)، تحفة الأشراف (١٣٤٩٢).

لهم العطاء، والكرامة، وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه، ويكره الله لقاءهم، أي: يبعدهم عن رحمته، وكرامته، ولا يريد ذلك بهم، وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم، وليس معنى الحديث، أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك، ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك، بل هو صفة لهم. ١٧/١٠

قولها: (إذا شخص البصر، وحشرج الصدر، واقشعر الجلد، وتشنجت الأصابع). أما شخص: فبفتح الشين، والخاء، ومعناه: ارتفاع الأجفان إلى فوق، وتحديد النظر. وأما الحشرجة، فهي: تردد النفس في الصدور. وأما اقشعرار الجلد، فهو: قيام شعره، وتشنج الأصابع تقبضها.

الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذٰلِكَ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللّٰهِ، أَحَبَّ اللّٰهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللّٰهِ، كَرِهَ اللّٰهُ لِقَاءَهُ.

٦٧٦٨ ـ ٠٠٠/٨ ـ وحدّثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبْثَرٍ.

٦٧٦٩ ـ ٩/١٨ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ/ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللّٰهِ، أَحَبَّ اللّٰهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللّٰهِ، كَرِهَ اللّٰهُ لِقَاءَهُ**».

ج ٢٧ / ٦٢/أ

٦/٦ ـ باب: فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى

٦٧٧٠ ـ ١/١٩ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «**إِنَّ اللّٰهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي**».

٦٧٧١ ـ ٢/٢٠ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ـ يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ ـ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ ـ وَهُوَ: التَّيْمِيُّ ـ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ/ذِرَاعاً، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً ـ أَوْ بُوعاً ـ، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**».

ج ٢٧ / ٦٢/ب

٦٧٦٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٦٧).

٦٧٦٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (الحديث ٦٥٠٨)، تحفة الأشراف (٩٠٥٣).

٦٧٧٠ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في حسن الظن بالله (الحديث ٢٣٨٨)، تحفة الأشراف (١٤٨٢١).

٦٧٧١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه (الحديث ٧٥٣٧)، تحفة الأشراف (١٢٢٠١).

باب: فضل الذكر، والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى، وحسن الظن به

٦٧٧٠ ـ ٦٧٧٥ ـ قوله تعالى: (وإذا تقرب مني ذراعاً تقربت إليه باعاً، أو بوعاً). الباع، والبوع: بضم

٦٧٧٢ ـ ٠٠٠/٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: **«إِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»**.

٦٧٧٣ ـ ٤/٢١ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، ـ وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْراً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»**/.

ج ٢٧ / ٦٣/١

٦٧٧٤ ـ ٥/٢٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»**.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ.

٦٧٧٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٧١).

٦٧٧٣ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: الحث على ذكر اللّٰه تعالى (الحديث ٦٧٤٧).

٦٧٧٤ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل العمل (الحديث ٣٢١)، تحفة الأشراف (١١٩٨٤).

١٧/١١ الباء، والبوع: بفتحها كله بمعنى: وهو طول ذراعي الإنسان، وعضديه، وعرض صدره. قال الباجي: وهو قدر أربع أذرع. وهذا حقيقة اللفظ، والمراد بها في هذا الحديث، المجاز، كما سبق في أول كتاب الذكر في شرح هذا الحديث مع الحديثين بعده.

قوله تعالى: (فله عشر أمثالها أو أزيد) . معناه: أن التضعيف بعشرة أمثالها لا بد بفضل اللّٰه، ورحمته، ووعده الذي لا يخلف، والزيادة بعد بكثرة التضعيف إلى سبعمائة ضعف، وإلى أضعاف كثيرة، يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: (ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة). هو: بضم القاف على المشهور، وهو ما يقارب ملأها، وحكي كسر القاف نقله القاضي وغيره واللّٰه أعلم. ١٧/١٢

٦٧٧٥ ـ ٠٠٠/٦ ـ **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ**».

٧/٧ ـ باب: كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

ج ٢٧ / ٦٣/ب

٦٧٧٦ ـ ١/٢٣ ـ **حدّثنا**/ أَبُو الْخَطَّابِ، زِيَادُ بْنُ يَحْيَـىٰ الْحَسَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟**». قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الآخِرَةِ، فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سُبْحَانَ اللَّهِ! لاَ تُطِيقُهُ، ـ أَوْ لاَ تَسْتَطِيعُهُ ـ أَفَلاَ قُلْتَ: اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟**». قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَشَفَاهُ.

٦٧٧٧ ـ ٠٠٠/٢ ـ **حدّثناه** عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: «**وَقِنَا عَذَابَ/ النَّارِ**»، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

ج ٢٧ / ٦٤/أ

٦٧٧٨ ـ ٣/٢٤ ـ **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَشَفَاهُ.

٦٧٧٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٧٤).

٦٧٧٦ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في عقد التسبيح باليد (الحديث ٣٤٨٧) و (الحديث ٣٤٨٨)، تحفة الأشراف (٣٩٣).

٦٧٧٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٧٦).

٦٧٧٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٦٨).

باب: كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

٦٧٧٦ ـ ٦٧٧٩ ـ قوله: (عاد رجلاً من المسلمين قد خفت مثل الفرخ). أي: ضعف، وفي هذا الحديث النهي عن الدعاء بتعجيل العقوبة، وفيه فضل الدعاء باللّهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، وفيه جواز التعجب، بقول سبحان اللّه، وقد سبقت نظائره، وفيه استحباب عيادة المريض، والدعاء له، وفيه كراهة تمني البلاء، لئلا يتضجر منه، ويسخطه، وربما شكا، وأظهر الأقوال في تفسير

١٣/١٧

٦٧٧٩ ـ ٠٠٠/٤ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نوحٍ الْعَطَّارُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ.

٨/٨ ـ باب: فضل مجالس الذكر

٦٧٨٠ ـ ١/٢٥ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً، فُضُلاً، يَبْتَغُونَ**/[1]**مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِساً فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِأَجْنِحَتِهِمْ،** ج ٢٧ / ٦٤/ب

٦٧٧٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٩٢).
٦٧٨٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل ذكر الله عز وجل (الحديث ٦٤٠٨) تعليقاً، تحفة الأشراف (١٢٧٥٤).

الحسنة في الدنيا أنها: العبادة، والعافية، وفي الآخرة الجنة، والمغفرة، وقيل: الحسنة تعم الدنيا والآخرة.

باب: فضل مجالس الذكر

٦٧٨٠ ـ قوله ﷺ: (إن للّه تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلاً يبتغون مجالس الذكر). أما السيارة، فمعناه: سياحون في الأرض، وأما فضلاً، فضبطوه على أوجه:

أحدها: وهو أرجحها، وأشهرها في بلادنا، فُضُلاً: بضم الفاء، والضاد.

والثانية: بضم الفاء، وإسكان الضاد، ورجحها بعضهم، وادعى أنها أكثر، وأصوب.

والثالثة: بفتح الفاء، وإسكان الضاد. قال القاضي: هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري، ومسلم.

والرابعة: فضلٌ: بضم الفاء، والضاد، ورفع اللام على أنه خبر مبتدأ محذوف.

والخامسة: فضلاء: بالمد، جمع فاضل. قال العلماء: معناه على جميع الروايات: أنهم ملائكة زائدون على الحفظة، وغيرهم من المرتبين مع الخلائق، فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم، وإنما مقصودهم حلق الذكر. وأما قوله ﷺ: «يبتغون» فضبطوه على وجهين.

أحدهما: بالعين المهملة من التتبع، وهو: البحث عن الشيء، والتفتيش.

والثاني: يبتغون: بالغين المعجمة من الابتغاء، وهو الطلب وكلاهما صحيح.

قوله ﷺ: (فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم، وحف بعضهم بعضاً). هكذا هو في كثير من

(١) في المطبوعة: يتبعون.

حَتَّى يَمْلَؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لاَ. أَيْ رَبِّ! قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ، يَا رَبِّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ، قَالَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجَرْتُهُمْ / مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فُلاَنٌ، عَبْدٌ خَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

ج ٢٧ / ١/٦٥

نسخ بلادنا. حف: بالفاء، وفي بعضها حض: بالضاد المعجمة، أي: حث على الحضور، والاستماع. وحكى القاضي عن بعض رواتهم، وحط: بالطاء المهملة، واختاره القاضي. قال: ومعناه: أشار بعضهم إلى بعض بالنزول، ويؤيد هذه الرواية قوله بعده في البخاري: هلموا إلى حاجتكم، ويؤيد الرواية الأولى، وهي حف قوله في البخاري: يحفونهم بأجنحتهم، ويحدقون بهم، ويستديرون حولهم، ويحوف بعضهم بعضاً. ١٧/١٤

قوله: (ويستجيرونك من نارك). أي: يطلبون الأمان منها.

قوله: (عبد خطاء). أي: كثير الخطايا. وفي هذا الحديث فضيلة الذكر، وفضيلة مجالسه، والجلوس مع أهله، وان لم يشاركهم، وفضل مجالسة الصالحين، وبركتهم، والله أعلم. قال القاضي عياض رحمه الله: وذكر الله تعالى ضربان: ذكر بالقلب، وذكر باللسان. وذكر القلب نوعان:

أحدهما: وهو أرفع الأذكار، وأجلها: الفكر في عظمة الله تعالى، وجلاله، وجبروته، وملكوته، وآياته في سمواته، وأرضه، ومنه الحديث خير الذكر الخفي، والمراد به هذا.

والثاني: ذكره بالقلب عند الأمر، والنهي، فيمتثل ما أمر به، ويترك ما نهى عنه، ويقف عما أشكل عليه. وأما ذكر اللسان مجرداً، فهو: أضعف الأذكار، ولكن فيه فضل عظيم، كما جاءت به الأحاديث. قال: وذكر ابن جرير الطبري وغيره اختلاف السلف في ذكر القلب، واللسان أيهما أفضل. قال القاضي: والخلاف عندي، إنما يتصور في مجرد ذكر القلب تسبيحاً، وتهليلاً، وشبههما، وعليه يدل كلامهم، لا أنهم مختلفون في الذكر الخفي الذي ذكرناه، وإلا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان، فكيف يفاضله، وإنما الخلاف في ذكر القلب بالتسبيح المجرد، ونحوه. والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب، فإن كان لاهياً فلا، واحتج من رجح ذكر القلب، بأن عمل السر أفضل، ومن رجح ذكر اللسان قال: لأن العمل فيه أكثر، فإن زاد باستعمال اللسان اقتضى زيادة أجر. ١٧/١٥

قال القاضي: واختلفوا هل تكتب الملائكة ذكر القلب؟ فقيل: تكتبه، ويجعل الله تعالى لهم علامة يعرفونه بها. وقيل: لا يكتبونه؛ لأنه لا يطلع عليه غير الله. قلت. الصحيح أنهم يكتبونه، وأن ذكر اللسان

٩/٩ ـ باب: فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

٦٧٨١ ـ ١/٢٦ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ ـ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ـ وَهُوَ: ابْنُ صُهَيْبٍ ـ قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَساً: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ/ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

ج ٢٧ / ٦٥/ب

قَالَ وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.

٦٧٨٢ ـ ٢/٢٧ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

١٠/١٠ ـ باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء

٦٧٨٣ ـ ١/٢٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي

٦٧٨١ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (الحديث ١٥١٩)، تحفة الأشراف (٩٩٦).

٦٧٨٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٤٥). لقد ورد هذا الحدث في تحفة الأشراف تحت رقم (٣/٨) وهو خطأ والصحيح ما أثبتناه أنه تحت رقم (٢/٩).

٦٧٨٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (الحديث ٣٢٩٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: فضل التهليل (الحديث ٦٤٠٣)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ٦٠ ـ (الحديث ٣٤٦٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل لا إله إلا اللّه (الحديث ٣٧٩٨)، تحفة الأشراف (١٢٥٧١).

مع حضور القلب أفضل من القلب وحده واللّه أعلم.

باب: فضل الدعاء باللّهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

٦٧٨١ ـ ٦٧٨٢ ـ ذكر في الحديث أنها كانت أكثر دعاء النبي ﷺ، لما جمعته من خيرات الآخرة، والدنيا، وقد سبق شرحه قريباً واللّه أعلم.

١٦/١٧

باب: فضل التهليل، والتسبيح، والدعاء

٦٧٨٣ ـ ٦٧٩٢ ـ قوله ﷺ: (فيمن قال في يوم: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد،

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ/ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذٰلِكَ، حَتَّىٰ يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

ج ٢٧ / ٦٦/أ

٦٧٨٤ ـ ٢٩/٢ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ، حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ: مِثْلَ مَا قَالَ: أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

ج ٢٧ / ٦٦/ب

٦٧٨٥ ـ ٣٠/٣ ـ حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ/، أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ـ يَعْنِي: الْعَقَدِيَّ ـ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ـ عَنْ أَبِي إِسْحَـٰقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ،

٦٧٨٤ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح (الحديث ٥٠٩١)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ٦٠ ـ (الحديث ٣٤٦٩)، تحفة الأشراف (١٢٥٦٠).

٦٧٨٥ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل التهليل (الحديث ٦٤٠٤)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ١٠٤ ـ (الحديث ٣٥٥٣)، تحفة الأشراف (٣٤٧١).

وهو على كل شيء قدير، مائة مرة لم يأت أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك). هذا فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مائة مرة في اليوم، كان له هذا الأجر المذكور في الحديث على المائة، ويكون له ثواب آخر على الزيادة، وليس هذا من الحدود التي نهى عن اعتدائها، ومجاوزة إعدادها، وأن زيادتها لا فضل فيها، أو تبطلها، كالزيادة في عدد الطهارة وعدد كعات الصلاة، ويحتمل أن يكون المراد الزيادة من أعمال الخير لا من نفس التهليل، ويحتمل أن يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت من التهليل، أو من غيره، أو منه، ومن غيره، وهذا الاحتمال أظهر، والله أعلم. وظاهر إطلاق الحديث أنه يحصل هذا الأجر المذكور في هذا الحديث من قال هذا التهليل مائة مرة في يومه سواء قاله متوالية، أو متفرقة في مجالس، أو بعضها أول النهار، وبعضها آخره، لكن الأفضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار، ليكون حرزاً له في جميع نهاره.

قوله ﷺ في حديث التهليل: (ومحيت عنه مائة سيئة). وفي حديث التسبيح: «حطت خطاياه، وإن

كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، بِمِثْلِ ذٰلِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ. قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، يُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٧٨٦ ـ ٤/٣١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ/ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَـٰنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

ج ٢٧ / ١/٦٧

٦٧٨٧ ـ ٥/٣٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ

٦٧٨٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: فضل التسبيح (الحديث ٦٤٠٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول اللّه تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة﴾ (الحديث ٧٥٦٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: إذا قال: واللّه لا أتكلم اليوم، فصلى، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلل فهو على نيته (الحديث ٦٦٨٢)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ٦٠ ـ (الحديث ٣٤٦٧)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الأدب، باب: فضل التسبيح (الحديث ٣٨٠٦)، تحفة الأشراف (١٤٩٠٠).

٦٧٨٧ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: في العفو والعافية (الحديث ٣٥٩٧)، تحفة الأشراف (١٢٥١٢).

١٧/١٧ كانت مثل زبد البحر». ظاهره أن التسبيح أفضل، وقد قال في حديث التهليل: ولم يأت أحد أفضل مما جاء به. قال القاضي في الجواب عن هذا: أن التهليل المذكور أفضل، ويكون ما فيه من زيادة الحسنات، ومحو السيئات، وما فيه من فضل عتق الرقاب، وكونه حرزاً من الشيطان، زائداً على فضل التسبيح، وتكفير الخطايا؛ لأنه قد ثبت أن من أعتق رقبة، أعتق اللّه بكل عضو منها عضواً منه من النار، فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير جميع الخطايا، مع ما يبقى له من زيادة عتق الرقاب الزائدة على الواحدة، ومع ما فيه من زيادة مائة درجة، وكونه حرزاً من الشيطان، ويؤيده ما جاء في الحديث بعد هذا: «أن أفضل الذكر التهليل»، مع الحديث الآخر: «أفضل ما قلته أنا والنبيون قبلي: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له». الحديث. وقيل: إنه اسم اللّه الأعظم، وهي كلمة الإخلاص، واللّه أعلم.

وقد سبق أن معنى التسبيح التنزيه عما لا يليق به سبحانه وتعالى، من الشريك، والولد، والصاحبة، والنقائص مطلقاً، وسمات الحدوث مطلقاً.

١٨/١٧ قوله في حديث التهليل عشر مرات: (حدثنا عبد اللّه بن أبي السفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم

الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ/ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

ج ٢٧ / ٦٧/ب

٦٧٨٨ ـ ٣٣/٦ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَىٰ الْجُهَنِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلَاماً أَقُولُهُ. قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ». قَالَ: فَهَٰؤُلَاءِ لِرَبِّي. فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

قَالَ مُوسَىٰ: أَمَّا عَافِنِي، فَأَنَا أَتَوَهَّمُ وَمَا أَدْرِي، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَىٰ.

ج ٢٧ / ٦٨/أ

٦٧٨٩ ـ ٣٤/٧ ـ حدّثنا أَبُو/ كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي واهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

٦٧٩٠ ـ ٣٥/٨ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَٰؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

٦٧٨٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٩٤٠).

٦٧٨٩ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: الجوامع من الدعاء (الحديث ٣٨٤٥)، تحفة الأشراف (٤٩٧٧).

٦٧٩٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٨٩).

عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب الأنصاري رضيَ اللَّه عنهم). هذا الحديث فيه أربعة تابعيون يروي بعضهم عن بعض، وهم: الشعبي، وربيع، وعمرو، وابن أبي ليلى واسم ابن أبي ليلى هذا: عبد الرحمن، وأما ابن أبي السفر: فبفتح الفاء، وسكنها بعض المغاربة، والصواب الفتح.

قوله: (اللَّه أكبر كبيراً). منصوب بفعل محذوف، أي: كبرت كبيرا، أو ذكرت كبيرا.

٦٧٩١ ـ ٩/٣٦ ـ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ/؟ قَالَ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي**». وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلاَّ الإِبْهَامَ، «**فَإِنَّ هَـٰؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ**».

ج ٢٧ / ٦٨/ب

٦٧٩٢ ـ ١٠/٣٧ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُوسَىٰ الْجُهَنِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ الْجُهَنِيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ، كُلَّ يَوْمٍ، أَلْفَ حَسَنَةٍ**؟». فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «**يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ**».

١١/١١ ـ باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

٦٧٩٣ ـ ١/٣٨ ـ **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ، ـ قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ/: حَدَّثَنَا ـ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ

ج ٢٧ / ٦٩/أ

٦٧٩١ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٧٨٩).
٦٧٩٢ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ٥٩ ـ (الحديث ٣٤٦٣)، تحفة الأشراف (٣٩٣٣).
٦٧٩٣ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في المعونة للمسلم (الحديث ٤٩٤٦)، أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم (الحديث ٢٢٥)، تحفة الأشراف (١٢٥١٠).

قوله ﷺ: (يسبح مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة، أو يحط عنه ألف خطيئة). هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم، أو يحط: بأو، وفي بعضها، ويحط: بالواو. وقال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: كذا هو في كتاب مسلم، أو يحط: بأو. وقال البرقاني: رواه شعبة، وأبو عوانة، ويحيى القطان عن يحيى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: ويحط: بالواو والله أعلم.

٢٠/١٧

باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

٦٧٩٣ ـ ٦٧٩٧ ـ فيه حديث أبي هريرة «من نفّس عن مؤمن كربة» إلى آخره، وهو حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم، والقواعد، والآداب. وسبق شرح أفراد فصوله. ومعنى نفس الكربة: أزالها. وفيه فضل قضاء حوائج المسلمين، ونفعهم بما تيسر من علم، أو مال، أو معاونة، أو إشارة بمصلحة، أو نصيحة،

الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ/ بِهِ نَسَبُهُ». ج ٢٧ / ٦٩ب

٦٧٩٤ ـ ٠٠٠/٢ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

٦٧٩٥ ـ ٣/٣٩ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا

٦٧٩٤ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: فضل طلب العلم (الحديث ٢٦٤٦) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: القراءات، باب: ١٢ ـ (الحديث ٢٩٤٥)، تحفة الأشراف (١٢٤٨٦).

٦٧٩٥ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون اللّه عز وجل مالهم من =

وغير ذلك. وفضل الستر على المسلمين وقد سبق تفصيله. وفضل إنظار المعسر، وفضل المشي في طلب العلم، ويلزم من ذلك الاشتغال بالعلم الشرعي بشرط أن يقصد به وجه اللّه تعالى، وإن كان هذا شرطاً في كل عبادة، لكن عادة العلماء يقيدون هذه المسئلة به، لكونه قد يتساهل فيه بعض الناس، ويغفل عنه بعض المبتدئين، ونحوهم.

قوله ﷺ: (وما اجتمع قوم في بيت من بيوت اللّه يتلون كتاب اللّه تعالى، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة). قيل: المراد بالسكينة هنا: الرحمة. وهو الذي اختاره القاضي عياض، وهو ضعيف لعطف الرحمة عليه. وقيل الطمأنية: والوقار هو أحسن. وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد. وهو مذهبنا، ومذهب الجمهور. وقال مالك: يكره. وتأوله بعض أصحابه، ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة، ورباط، ونحوهما إن شاء اللّه تعالى، ويدل عليه الحديث الذي بعده، فإنه مطلق يتناول جميع المواضع، ويكون التقييد في الحديث الأول خرج على الغالب، لا سيما في ذلك الزمان، فلا يكون له مفهوم يعمل به. ١٧/ ٢١

قوله ﷺ: (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه). معناه: من كان عمله ناقصاً لم يلحقه بمرتبة

شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَـٰقَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْأَغَرِّ، أَبِي مُسْلِمٍ: أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ/ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ». ج ٢٧ ١/٧٠

٦٧٩٦ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثنيه** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٦٧٩٧ ـ ٥/٤٠ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَىٰ حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ. قَالَ: آللَّهِ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثاً مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَىٰ حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟». قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَىٰ مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ/، وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: «آللَّهِ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟». قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَـٰكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ». ج ٢٧ ٧٠/ب

= الفضل (الحديث ٣٣٧٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل الذكر (الحديث ٣٧٩١)، تحفة الأشراف (٣٩٦٤).

٦٧٩٦ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٩٥).

٦٧٩٧ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعاء، باب: ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله عز وجل مالهم من الفضل (الحديث ٣٣٧٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: آداب القضاة، باب: كيف يستحلف الحاكم (الحديث ٥٤٤١)، مختصراً، تحفة الأشراف (١١٤١٦).

أصحاب الأعمال، فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب، وفضيلة الآباء، ويقصر في العمل. ٢٢/١٧

قوله: (لم أستحلفكم تهمة لكم). هي: بفتح الهاء، وإسكانها، وهي: فعلة، وفعلة من الوهم، والتاء بدل من الواو، واتهمته به إذا ظننت به ذلك.

قوله ﷺ: (إن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة). معناه: يظهر فضلكم لهم، ويريهم حسن عملكم، ويثني عليكم عندهم، وأصل البهاء الحسن، والجمال، وفلان يباهي بماله أي: يفخر، ويتجمل بهم على غيرهم، ويظهر حسنهم.

١٢/١٢ ـ باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه

٦٧٩٨ ـ ١/٤١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، جَمِيعاً، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَىٰ قَلْبِي، وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، فِي الْيَوْمِ، مِائَةَ مَرَّةٍ»**.

٦٧٩٩ ـ ٢/٤٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَغَرَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ، فِي الْيَوْمِ، إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ»**. ج ٢٧ / ١/٧١

٦٧٩٨ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (الحديث ١٥١٥)، تحفة الأشراف (١٦٢).
٦٧٩٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٣).

باب: استحباب الاستغفار، والاستكثار منه

٦٧٩٨ ـ قوله ﷺ: (أنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر اللَّه في اليوم مائة مرة). قال أهل اللغة: الغين: بِالْغَيْنِ المعجمة ـ والغيم بمعنى، والمراد هنا: ما يتغشى القلب. قال القاضي: قيل: المراد: الفترات، والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه، أو غفل عد ذلك ذنباً واستغفر منه. قال: وقيل: هو همه بسبب أمته، وما اطلع عليه من أحوالها بعده، فيستغفر لهم. وقيل: سببه اشتغاله بالنظر في مصالح أمته، وأمورهم، ومحاربة العدو، ومداراته، وتأليف المؤلفة، ونحو ذلك. فيشتغل بذلك من عظيم مقامه، فيراه ذنباً بالنسبة إلى عظيم منزلته، وإن كانت هذه الأمور من أعظم الطاعات، وأفضل الأعمال فهي: نزول عن عالي درجته، ورفيع مقامه من حضوره مع اللَّه تعالى، ومشاهدته، ومراقبته، وفراغه مما سواه، فيستغفر لذلك. وقيل: يحتمل أن هذا الغين هو: السكينة التي تغشي قلبه لقوله تعالى: ﴿فأنزل السكينة عليهم﴾[1]. ويكون استغفاره إظهاراً للعبودية والافتقار، وملازمة الخشوع، وشكراً لما أولاه. وقد قال المحاشي: خوف الأنبياء، والملائكة خوف إعظام، وإن كانوا آمنين عذاب اللَّه تعالى. وقيل: يحتمل أن هذا الغين حال خشية، وإعظام يغشى القلب، ويكون استغفاره شكراً، كما سبق. وقيل: هو شيء يعتري القلوب الصافية مما تتحدث به النفس [فيهوّشها][2] والله أعلم. ٢٣/١٧

باب: التوبة

٦٧٩٩ ـ ٦٨٠١ ـ قوله ﷺ: (يا أيها الناس توبوا إلى اللَّه، فإني أتوب في اليوم مائة مرة). هذا الأمر بالتوبة موافق لقوله تعالى: ﴿وتوبوا إلى اللَّه جميعاً أيها المؤمنون﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا توبوا

---

(١) سورة: الفتح، الآية: ١٨.
(٢) في الأصل ونسخة ش: فهوشها، وهو خطأ، والتصويب في نسخة ك.
(٣) سورة: النور، الآية: ٣١.

٦٨٠٠ ـ ٠٠٠/٣ ـ حدّثناه عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٦٨٠١ ـ ٤/٤٣ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، ـ يَعْنِي: سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ ـ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ ـ يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ ـ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا. تَابَ اللَّهُ تَعَالَىٰ/ عَلَيْهِ»**.

ج ٢٧
٧١/ب

١٣/١٣ ـ باب: استحباب خفض الصوت بالذكر

٦٨٠٢ ـ ١/٤٤ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ

٦٨٠٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٣).

٦٨٠١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٥١١) و(١٤٥١٨) و(١٤٥٧٠) و(١٤٥٧٤).

٦٨٠٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (الحديث ٤٢٠٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: =

إلى الله توبة نصوحاً﴾[1]. وقد سبق الباب قبله بيان سبب استغفار، وتوبته ﷺ، ونحن إلى الاستغفار، والتوبة أحوج. قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: للتوبة ثلاثة شروط: أن يقلع عن المعصية، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم عزماً جازماً أن لا يعود إلى مثلها أبداً، فإن كانت المعصية تتعلق بآدمي، فلها شرط رابع، وهو: رد الظلامة إلى صاحبها، أو تحصيل البراءة منه، والتوبة أهم قواعد الإسلام، وهي: أول مقامات سالكي طريق الآخرة. ٢٤/١٧

قوله ﷺ: (من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها، تاب الله عليه). قال العلماء: هذا حد لقبول التوبة، وقد جاء في الحديث الصحيح ان للتوبة باباً مفتوحاً، فلا تزال مقبولة حتى يغلق، فإذا طلعت الشمس من مغربها أغلق، وامتنعت التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل، أو كسبت في إيمانها خيراً﴾[2]. ومعنى: تاب الله عليه قبل توبته، ورضي بها، وللتوبة شرط آخر، وهو: أن يتوب قبل الغرغرة، كما جاء في الحديث الصحيح. وأما في حالة الغرغرة، وهي: حالة النزع، فلا تقبل توبته، ولا غيرها، ولا تنفذ وصيته، ولا غيرها.

باب: استحباب خفض الصوت بالذكر إلا في المواضع التي ورد الشرع برفعه فيها كالتلبية، وغيرها، واستحباب الإكثار من قول لا حول ولا قوة إلا بالله

٦٨٠٢ ـ ٦٨٠٩ ـ قوله ﷺ للناس حين جهروا بالتكبير: (أيها الناس اربعوا: على أنفسكم إنكم ليس ٢٥/١٧

(١) سورة: التحريم، الآية: ٨.
(٢) سورة: الأنعام، الآية: ١٥٨.

عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِباً، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعاً قَرِيباً، وَهُوَ مَعَكُمْ». قَالَ: وَأَنَا خَلْفَهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟». فَقُلْتُ: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

٦٨٠٣ ـ ٠٠٠/٢ ـ حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، جَمِيعاً، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

ج ٢٧ / ١/٧٢

٦٨٠٤ ـ ٤٥/٣ ـ حدّثنا أَبُو كَامِلٍ /، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ ـ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي

= الدعوات، باب: الدعاء إذا علا عقبة (الحديث ٦٣٨٤)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: قول: لا حول ولا قوة إلا بالله (الحديث ٦٤٠٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: القدر باب: لا حول ولا قوة إلا بالله (الحديث ٦٦١٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: ﴿وكان الله سميعاً بصيراً﴾ (الحديث ٧٣٨٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستغفار (الحديث ١٥٢٦) و (الحديث ١٥٢٧) و (الحديث ١٥٢٨)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (الحديث ٣٤٦١)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في: لا حول ولا قوة إلا بالله (الحديث ٣٨٢٤). (تحفة الأشراف ٩٠١٧).

٦٨٠٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٠٢).

٦٨٠٤ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٠٢).

تدعون أصم، ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً، وهو معكم). اربعوا بهمزة وصل، وبفتح الباء الموحدة معناه: ارفقوا بأنفسكم، واخفضوا أصواتكم، فإن رفع الصوت، إنما يفعله الإنسان لبعد من يخاطبه ليسمعه، وأنتم تدعون الله تعالى، وليس هو: بأصم، ولا غائب، بل هو: سميع قريب، وهو معكم بالعلم، والإحاطة. ففيه الندب إلى خفض الصوت بالذكر إذا لم تدع حاجة إلى رفعه، فإنه إذا خفضه كان أبلغ في توقيره، وتعظيمه، فإن دعت حاجة إلى الرفع رفع، كما جاءت به أحاديث، وقوله ﷺ في الرواية الأخرى: «والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم» هو: بمعنى ما سبق، وحاصله أنه: مجاز، كقوله تعالى: ﴿ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾[1] والمراد: تحقيق سماع الدعاء.

قوله ﷺ: (لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة). قال العلماء: سبب ذلك أنها كلمة استسلام،

(١) سورة: قٓ، الآية: ١٦.

ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ، كُلَّمَا عَلاَ ثَنِيَّةً، نَادَىٰ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لاَ تُنَادُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِباً». قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَىٰ! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ»؟. قُلْتُ: مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ».

٦٨٠٥ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

ج ٢٧ / ٧٢/ب

٦٨٠٦ ـ ٠٠٠/٥ ـ **حدّثنا** خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ/ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

٦٨٠٧ ـ ٤٦/٦ ـ **وحدّثنا** إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ.

٦٨٠٨ ـ ٤٧/٧ ـ **حدّثنا** إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[1]، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ـ وَهُوَ: ابْنُ غِيَاثٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ـ أَوْ قَالَ ـ عَلَىٰ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَىٰ. فَقَالَ: «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ/ إِلاَّ بِاللَّهِ».

ج ٢٧ / ٧٣/أ

٦٨٠٥ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٠٢).
٦٨٠٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٠٢).
٦٨٠٧ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٠٢).
٦٨٠٨ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٠٢).

وتفويض إلى اللَّه تعالى، واعتراف بالإذعان له، وأنه لا صانع غيره، ولا راد لأمره، وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر. ومعنى الكنز هنا: أنه ثواب مدخر في الجنة، وهو: ثواب نفيس، كما أن الكنز أنفس أموالكم. قال أهل اللغة: الحول: الحركة، والحيلة، أي: لا حركة، ولا استطاعة، ولا حيلة إلا بمشيئة اللَّه تعالى، وقيل معناه: لا حول في دفع شر، ولا قوة في تحصيل خير إلاّ باللَّه. وقيل: لا حول عن معصية اللَّه إلاّ بعصمته، ولا قوة على طاعته إلاّ بمعونته، وحكي هذا عن ابن مسعود رضي اللَّه عنه وكله متقارب. قال أهل اللغة:

٢٦/١٧

---

(1) وقع في مخطوطة تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: إسحاق بن منصور بدلاً من (إسحاق بن إبراهيم).

٦٨٠٩ ـ ٨/٤٨ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: **«قُلِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَبِيراً**، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: كَثِيراً، **وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»**.

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ/: عَلِّمْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«ظُلْماً كَثِيراً»**.

ج ٢٧ / ٧٣/ب

١٤/١٤ ـ بـاب: التعوذ من شر الفتن، وغيرها

٦٨١٠ ـ ١/٤٩ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَـٰؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ:

٦٨٠٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأذان، باب: الدعاء قبل السلام (الحديث ٨٣٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: الدعاء في الصلاة (الحديث ٦٣٢٦)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ٩٧ ـ (الحديث ٣٥٣١)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: السهو، باب: نوع آخر من الدعاء (الحديث ١٣٠١)، تحفة الأشراف (٦٦٠٦).

٦٨١٠ ـ أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (الحديث ٣٨٣٨)، تحفة الأشراف (١٦٩٨٨).

ويعبر عن هذه الكلمة بالحوقلة، والحولقة، وبالأول جزم الأزهري، والجمهور، وبالثاني جزم الجوهري، ويقال أيضاً: لا حيل ولا قوة في لغة غريبة حكاها الجوهري، وغيره. ٢٧/١٧

باب: الدعوات، والتعوذ

٦٨١٠ ـ ٦٨١٩ ـ قد سبق في كتاب الصلاة، وغيره بيان تعوذه ﷺ من فتنة القبر، وعذاب القبر، وفتنة المسيح الدجال، وغسل الخطايا بالماء، والثلج، وأما استعاذته ﷺ من فتنة الغنى، وفتنة الفقر؛ فلأنهما حالتان تخشى الفتنة فيهما بالتسخط، وقلة الصبر، والوقوع في حرام، أو شبهة للحاجة، ويخاف في الغنى من الأشر، والبطر، والبخل بحقوق المال، أو إنفاقه في إسراف، وفي باطل، أو في مفاخر. وأما الكسل، فهو: عدم انبعاث النفس للخير، وقلة الرغبة مع إمكانه. وأما العجز: فعدم القدرة عليه، وقيل هو: ترك ما يجب فعله، والتسويف به، وكلاهما تستحب الإعاذة منه. قال الخطابي: إنما استعاذ ﷺ من الفقر الذي

«اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَىٰ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ! اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ/ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ». ج ٢٧ ١/٧٤

٦٨١١ ـ ٢/٠٠٠ ـ وحدّثناه أَبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

١٥/١٥ ـ باب: التعوذ من العجز والكسل وغيره

٦٨١٢ ـ ١/٥٠ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٦٨١٣ ـ ٢/٠٠٠ ـ وحدّثنا أَبو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلاَهُمَا، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

٦٨١١ ـ حديث أبي كريب عن أبي معاوية، أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من فتنة القبر (الحديث ٦٣٧٧)، تحفة الأشراف (١٧١٩٩). وحديث أبي كريب عن وكيع، أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: الاستعاذة من أرذل العمر (الحديث ٦٢٧٥)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (الحديث ٣٨٣٨)، تحفة الأشراف (١٧٢٦٠).

٦٨١٢ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد، باب: ما يتعوذ من الجن (الحديث ٢٨٢٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من فتنة المحيا والممات (الحديث ٦٣٦٧)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستعاذة (الحديث ١٥٤٠)، وأخرجه النسائي في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من الهم (الحديث ٥٤٦٧)، تحفة الأشراف (٨٧٣).

٦٨١٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨١٢).

هو: فقر النفس لا قلة المال.

قال القاضي: وقد تكون استعاذته من فقر المال، والمراد: الفتنة في عدم احتماله، وقلة الرضا به، ولهذا قال: فتنة القبر، ولم يقل الفقر. وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيح بفضل الفقر. وأما استعاذته ﷺ من الهرم، فالمراد به الاستعاذة من الرد إلى أرذل العمر، كما جاء في الرواية التي بعدها، وسبب ذلك ما فيه من الخرف، واختلال العقل، والحواس، والضبط، والفهم، وتشويه بعض المنظر، ٢٨/١٧

ج ٢٧ / ٧٤/ب

٦٨١٤ ـ ٣/٥١ ـ **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ/، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا، وَالْبُخْلِ.

٦٨١٥ ـ ٤/٥٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا هَرُونُ الْأَعْوَرُ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: **«اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»**.

١٦/١٦ ـ بـاب : في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

٦٨١٦ ـ ١/٥٣ ـ **حدّثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي

٦٨١٤ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨١٢).

٦٨١٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**ومنكم من يرد إلى أرذل العمر**﴾ (الحديث ٤٧٠٧)، تحفة الأشراف (٩١٣).

٦٨١٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من جهد البلاء (الحديث ٦٣٤٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: القدر، باب: من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء (الحديث ٦٦١٦)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من سوء القضاء (الحديث ٥٥٠٦)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: الاستعاذة من درك الشقاء (الحديث ٥٥٠٧)، تحفة الأشراف (١٢٥٥٧).

والعجز عن كثير من الطاعات، والتساهل في بعضها. وأما استعاذته ﷺ من المغرم، وهو: الدين، فقد فسره ﷺ في الأحاديث السابقة في كتاب الصلاة أن الرجل إذا غرم حدث، فكذب، ووعد، فأخلف؛ ولأنه قد يمطل ولأنه قد يمطل المدين صاحب الدين ولأنه قد يشتغل به قلبه، وربما مات قبل وفائه، فبقيت ذمته مرتهنة به.

٢٩/١٧

وأما استعاذته ﷺ من الجبن، والبخل، فلما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات، والقيام بحقوق الله تعالى، وإزالة المنكر، والإغلاظ على العصاة؛ ولإنه بشجاعة النفس، وقوتها المعتدلة تتم العبادات، ويقوم بنصر المظلوم، والجهاد، وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال، وينبعث للإنفاق، والجود، ولمكارم الأخلاق، ويمتنع من الطمع، فيما ليس له قال العلماء: واستعاذته ﷺ من هذه الأشياء لتكمل صفاته في كل أحواله، وشرعه أيضاً تعليماً. وفي هذه الأحاديث دليل لاستحباب الدعاء، والاستعاذة من كل الأشياء المذكورة، وما في معناها، وهذا هو الصحيح الذي أجمع عليه العلماء، وأهل الفتاوى في الأمصار. وذهبت طائفة من الزهاد، وأهل المعارف إلى أن ترك الدعاء أفضل استسلاماً للقضاء. وقال آخرون منهم: أن دعا للمسلمين فحسن، وان دعا لنفسه، فالأولى تركه، وقال آخرون منهم: إن وجد في

سُمَيٌّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ/ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ. (ج ٢٧ / ٧٥/أ)

قَالَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

٦٨١٧ ـ ٢/٥٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَٰلِكَ»**.

٦٨١٨ ـ ٣/٥٥ ـ وحدّثنا هَـٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَأَبُو الطَّاهِرِ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ـ وَاللَّفْظُ/ لِهَـٰرُونَ ـ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرٌو ـ وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ ـ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِذَا نَزَلَ** (ج ٢٧ / ٧٥/ب)

٦٨١٧ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء ما يقول إذا نزل منزلاً (الحديث ٣٤٢٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطب، باب: الفزع والأرق وما يتعوذ منه (الحديث ٣٥٤٧) تحفة الأشراف (١٥٨٢٦).

٦٨١٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨١٧).

نفسه باعث للدعاء استحب، وإلا فلا، ودليل الفقهاء ظواهر القرآن، والسنة في الأمر بالدعاء، وفعله، والأخبار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بفعله. وفي هذه الأحاديث ذكر المأثم، وهو: الإثم، وفيها فتنة المحيا، والممات أي: فتنة الحياة، والموت.

قوله: (أن النبي ﷺ كان يتعوذ من سوء القضاء، ومن درك الشقاء، ومن شماتة الأعداء، ومن جهد البلاء). أما درك الشقاء، فالمشهور فيه فتح الراء. وحكى القاضي وغيره أن بعض رواة مسلم رواه ساكنها، وهي: لغة. وجهد البلاء: بفتح الجيم، وضمها، الفتح أشهر، وأفصح. فأما الاستعاذة من سوء القضاء، فيدخل فيها سوء القضاء في الدين، والدنيا، والبدن، والمال، والأهل، وقد يكون ذلك في الخاتمة. وأما درك الشقاء، فيكون أيضاً في أمور الآخرة، والدنيا، ومعناه: أعوذ بك أن يدركني شقاء، وشماتة الأعداء هي: فرح العدو ببلية تنزل بعدوه، يقال: منه شمت: بكسر الميم، وشمت: بفتحها، فهو: شامت، (١٧/ ٣٠)

أَحَدُكُمْ مَنْزِلاً فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ».

قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «**أَمَا/ لَوْ قُلْتَ، حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ**». (ج ٢٧ / ٧٦/١)

٦٨١٩ ـ ٠٠٠/٤ ـ وحدّثني عِيسَىٰ بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ، أَنَّ أَبَا صَالِحٍ، مَوْلَىٰ غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ/. (ج ٢٧ / ٧٦/ب)

١٧/١٧ ـ باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

٦٨٢٠ ـ ٥٦/١ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى**

٦٨١٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٨٨٧).

٦٨٢٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الوضوء، باب: فضل من مات على الوضوء (الحديث ٢٤٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: إذا بات طاهراً (الحديث ٦٣١١)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقال عند النوم (الحديث ٥٠٤٦) و (الحديث ٥٠٤٧) و (الحديث ٥٠٤٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه (الحديث ٣٣٩٤) تعليقاً، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ١١٧ ـ (الحديث ٣٥٧٤)، تحفة الأشراف (١٧٦٣).

وأشمته غيره. وأما جهد البلاء، فروي عن ابن عمر أنه فسره بقلة المال، وكثرة العيال، وقال غيره: هي الحال الشاقة.

قوله ﷺ: (أعوذ بكلمات الله التامات). قيل: معناه: الكاملات التي لا يدخل فيها نقص، ولا عيب. وقيل: النافعة الشافية. وقيل: المراد بالكلمات هنا القرآن، والله أعلم. (٣١/١٧)

باب: الدعاء عند النوم

٦٨٢٠ ـ ٦٨٣٢ ـ قوله ﷺ: (في حديث البراء إذا أخذت مضجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم أضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللّهم إني أسلمت وجهي إليك إلى آخره). فقوله ﷺ: (إذا أخذت مضجعك)، معناه: إذا أردت النوم في مضجعك، فتوضأ، والمضجع بفتح الميم. وفي هذا الحديث ثلاث سنن مهمة مستحبة ليست بواجبة:

شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلاَمِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ/ لَيْلَتِكَ، مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ». ج ٢٨ / ١/٢

قَالَ فَرَدَّدْتُهُنَّ لأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

٦٨٢١ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ ـ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْناً، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَنْصُوراً أَتَمُّ حَدِيثاً، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: «وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْراً».

٦٨٢١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٢٠).

إحداها: الوضوء عند إرادة النوم، فإن كان متوضئاً كفاه ذلك الوضوء؛ لأن المقصود النوم على طهارة مخافة أن يموت في ليلته، وليكون أصدق لرؤياه، وأبعد من تلعب الشيطان به في منامه، وترويعه إياه. ٣٢/١٧

الثانية: النوم على الشق الأيمن؛ لأن النبي ﷺ كان يحب التيامن؛ ولأنه أسرع إلى الانتباه.

الثالثة: ذكر اللّه تعالى ليكون خاتمة عمله.

قوله ﷺ: (اللّهم إني أسلمت وجهي إليك). وفي الرواية الأخرى: «أسلمت نفسي إليك». أي: استسلمت، وجعلت نفسي منقادة لك، طائعة لحكمك. قال العلماء: الوجه، والنفس هنا بمعنى الذات كلها. يقال: سلم، وأسلم، واستسلم بمعنى، ومعنى: ألجأت ظهري إليك، أي: توكلت عليك، واعتمدتك في أمري كله، كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يسنده.

وقوله: (رغبة، ورهبة). أي: طمعاً في ثوابك، وخوفاً من عذابك.

قوله ﷺ: (مت على الفطرة). أي الإسلام، (وإن أصبحت أصبت خيراً) أي: حصل لك ثواب هذه السنن، واهتمامك بالخير، ومتابعتك أمر اللّه، ورسوله ﷺ.

قوله: (فرددتهن لأستذكرهن، فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت قال: قل: آمنت بنبيك الذي أرسلت). اختلف العلماء في سبب إنكاره ﷺ، ورده اللفظ، فقيل: إنما رده؛ لأن قوله: «آمنت برسولك» يحتمل غير النبي ﷺ من حيث اللفظ. واختار المازري، وغيره أن سبب الإنكار أن هذا ذكر، ودعاء، فينبغي فيه الاقتصار على اللفظ الوارد بحروفه، وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف، ولعله أوحي إليه ﷺ بهذه الكلمات فيتعين أداؤها بحروفها، وهذا القول حسن.

وقيل: لأن قوله: «ونبيك الذي أرسلت». فيه جزالة من حيث صنعة الكلام، وفيه جمع النبوة، والرسالة، فإذا قال: رسولك الذي أرسلت، فإن هذان الأمران مع ما فيه من تكرير لفظ رسول، وأرسلت،

٦٨٢٢ ـ ٣/٥٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ/، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، أَنْ يَقُولَ: «**اللَّهُمَّ! أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ**». وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: مِنَ اللَّيْلِ.

ج ٢٨ / ٢/ب

٦٨٢٣ ـ ٤/٥٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «**يَا فُلاَنُ! إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ**»، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ/ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ، أَصَبْتَ خَيْراً**».

ج ٢٨ / ١/٣

٦٨٢٤ ـ ٠٠٠/٥ ـ حدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

٦٨٢٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٢٠).

٦٨٢٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول اللّه تعالى: ﴿أنزله بعلمه والملائكة يشهدون﴾ (الحديث ٧٤٨٨)، تحفة الأشراف (١٨٦٠).

٦٨٢٤ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا نام (الحديث ٦٣١٣)، تحفة الأشراف (١٨٧٦).

وأهل البلاغة يعيبونه، وقد قدمنا في أول شرح خطبة هذا الكتاب أنه لا يلزم من الرسالة النبوة، ولا عكسه. واحتج بعض العلماء بهذا الحديث لمنع الرواية بالمعنى، وجمهورهم على جوازها من العارف، ويجيبون عن هذا الحديث بأن المعنى هنا مختلف، ولا خلاف في المنع إذا اختلف المعنى.

٣٣/١٧

قوله ﷺ: (إذا أويت إلى فراشك). أي: انضممت إليه، ودخلت فيه، كما قال في الرواية الأخرى، بعد: «إذا أخذ مضجعه»، وقال في الحديث الآخر بعد هذا: «كان إذا أوى إلى فراشه قال: الحمد للّه الذي أطعمنا، وسقانا، وكفانا، وآوانا». فأما أويت، وأوى إلى فراشك، فمقصور. وأما قوله: «وآوانا» فممدود، وهذا هو: الصحيح الفصيح المشهور. وحكي: بالقصر فيهما، وسبق بيانه مرات. وقيل معنى آوانا هنا: رحمنا.

قوله: (فكم ممن لا مؤوي له). أي: لا راحم، ولا عاطف عليه. وقيل معناه: لا وطن له، ولا مسكن يأوي إليه.

أَبِي إِسْحٰقَ: أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: **«وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْراً»**.

٦٨٢٥ ـ ٥٩/٦ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: **«اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ»**. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»**.

٦٨٢٦ ـ ٦٠/٧ ـ حدّثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ /، قَالاَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلاً، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ. قَالَ: **«اللَّهُمَّ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ»**. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هٰذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (ج ٢٨ ٣/ب)

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

٦٨٢٧ ـ ٦١/٨ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ

٦٨٢٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٩٢٥).
٦٨٢٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧١٢١).
٦٨٢٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٥٩٩).

قوله ﷺ (اللّهم باسمك أموت، وباسمك أحيا). قيل معناه: بذكر اسمك أحيا ما حييت، وعلي أموت. وقيل معناه: بك أحيا، أي: أنت تحييني، وأنت تميتني، والاسم هنا هو المسمى. ١٧/٤

قوله ﷺ، (الحمد للّه الذي أحيانا بعد ما أماتنا، وإليه النشور). المراد بأماتنا: النوم. وأما النشور، فهو: الإحياء للبعث يوم القيامة، فنبه ﷺ بإعادة اليقظة بعد النوم الذي هو كالموت على إثبات البعث بعد الموت. قال العلماء: وحكمة الدعاء عنه إرادة النوم أن تكون خاتمة أعماله، كما سبق، وحكمته إذا أصبح أن يكون أول عمله بذكر التوحيد، والكلم الطيب.

قوله ﷺ: (اللّهم خلقت نفسي، وأنت تتوفاها لك مماتها، ومحياها). أي: حياتها، وموتها، وجميع أمورها لك، وبقدرتك، وفي سلطانك. ١٧/٥

ج ٢٨ ٤/أ

يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ/: «اللَّهُمَّ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ. أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». وَكَانَ يَرْوِي ذٰلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٨٢٨ ـ ٩/٦٢ ـ وحدّثني عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، ـ يَعْنِي: الطَّحَّانَ ـ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا، أَنْ نَقُولَ: بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَقَالَ: «مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا».

ج ٢٨ ٤/ب

٦٨٢٩ ـ ١٠/٦٣ ـ وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

٦٨٢٨ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقال عند النوم (الحديث ٥٠٥١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: منه (الحديث ٣٤٠٠)، تحفة الأشراف (١٢٦٣١).

٦٨٢٩ ـ حديث أبي كريب ومحمد بن العلاء أخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ٦٨ ـ (الحديث ٣٤٨١)، تحفة الأشراف (١٢٤٨٥)، وحديث أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: دعاء رسول الله ﷺ (الحديث ٣٨٣١)، تحفة الأشراف (١٢٤٩٩).

قوله: (أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته). أي: من شر كل شيء من المخلوقات؛ لأنها كلها في سلطانه، وهو آخذ بنواصيها.

قوله ﷺ: (اللّهم أنت الأول، فليس قبلك شيء، وأنت الآخر، فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر، فليس فوقك شيء، وأنت الباطن، فليس دونك شيء اقض عنا الدين). يحتمل أن المراد بالدين هنا: حقوق الله تعالى، وحقوق العباد كلها من جميع الأنواع. وأما معنى الظاهر من أسماء الله فقيل: هو: من الظهور بمعنى القهر، والغلبة، وكمال القدرة، ومنه ظهر فلان على فلان، وقيل: الظاهر بالدلائل القطعية، والباطن: المحتجب عن خلقه. وقيل: العالم بالخفيات.

وأما تسميته سبحانه وتعالى بالآخر، فقال الإمام أبو بكر ابن الباقلاني معناه: الباقي بصفاته من العلم، والقدرة، وغيرهما التي كان عليها في الأزل، ويكون كذلك بعد موت الخلائق، وذهاب علومهم، وقدرهم، وحواسهم، وتفرق أجسامهم. قال: وتعلقت المعتزلة بهذا الاسم، فاحتجوا به لمذهبهم في فناء الأجسام، وذهابها بالكلية. قالوا: ومعناه الباقي بعد فناء خلقه، ومذهب أهل الحق خلاف ذلك، وأن

١٧/٣٦

أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِماً، فَقَالَ لَهَا: «**قُولِي: اللَّهُمَّ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ**» بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٦٨٣٠ ـ ١١/٦٤ ـ وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَىٰ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَوَىٰ/ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ! رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ**».

ج ٢٨ / ١/٥

٦٨٣١ ـ ١٢/٠٠٠ ـ وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «**ثُمَّ لْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي، فَارْحَمْهَا**».

٦٨٣٢ ـ ١٣/٦٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَٰرُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا/ أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ**».

ج ٢٨ / ٥/ب

٦٨٣٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: ١٣ ـ (الحديث ٦٣٢٠)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما يقال عند النوم (الحديث ٥٠٥٠)، تحفة الأشراف (١٤٣٠٦).

٦٨٣١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٣٠).

٦٨٣٢ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما يقال عند النوم (الحديث ٥٠٥٣)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه (الحديث ٣٣٩٦)، تحفة الأشراف (٣١١).

المراد الآخر بصفاته بعد ذهاب صفاتهم، ولهذا يقال: آخر من بقي من بني فلان، فلان يراد حياته، ولا يراد فناء أجسام موتاهم، وعدمها. هذا كلام ابن الباقلاني.

قوله ﷺ: (إذا أوى أحدكم إلى فراشه، فليأخذ داخلة إزاره، فلينفض بها فراشه، وليسم الله تعالى، فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه). داخلة الإزار طرفه، ومعناه: أنه يستحب أن ينفض فراشه قبل أن يدخل فيه لئلا يكون فيه حية، أو عقرب، أو غيرهما من المؤذيات، ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان هناك.

٣٧/١٧

١٨/١٨ ـ باب: التعوذ من شر ما عمل، وَمِنْ شر ما لم يعمل

٦٨٣٣ ـ ١/٦٦ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْـرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ قَالاَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهَ، قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ**».

٦٨٣٤ ـ ٠٠٠/٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلاَلٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَـوْفَلٍ، قَـالَ: سَأَلْتُ عَـائِشَةَ عَنْ دُعَـاءٍ كَانَ/ يَـدْعُو بِـهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ**».

ج ٢٨ / ٦/أ

٦٨٣٥ ـ ٠٠٠/٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، كِلاَهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: «**وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ**».

٦٨٣٦ ـ ٤/٦٧ ـ وحدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ/ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ**».

ج ٢٨ / ٦/ب

٦٨٣٣ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستعاذة (الحديث ١٥٥٠)، **وأخرجه النسائي** في كتاب: السهو، باب: التعوذ في الصلاة (الحديث ١٣٠٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من شر ما عمل وذكر الاختلاف على هلال (الحديث ٥٥٤٠) و (الحديث ٥٥٤١)، **وأخرجه ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (الحديث ٣٨٣٩)، تحفة الأشراف (١٧٤٣٠).

٦٨٣٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٣٣).

٦٨٣٥ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٣٣).

٦٨٣٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٣٣).

باب: في الأدعية

٦٨٣٣ ـ ٦٨٥٠ ـ قوله ﷺ: (اللَّهم إني بك من شر ما عملت، ومن شر ما لم أعمل). قالوا معناه: من شر ما اكتسبته مما قد يقتضي عقوبة في الدنيا، أو يقتضي في الآخرة، وإن لم أكن قصدته. ويحتمل أن المراد تعليم الأمة الدعاء.

٣٨/١٧

٦٨٣٧ ـ ٦٨/٥ ـ حدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ! لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ**».

٦٨٣٨ ـ ٦٩/٦ ـ حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: «**سَمَّعَ سَامِعٌ/ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلاَئِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبْنَا وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا، عَائِذاً بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ**». ج ٢٨ / ١/٧

٦٨٣٧ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: قول اللّه تعالى: ﴿**وهو العزيز الحكيم**﴾ (الحديث ٧٣٨٣)، تحفة الأشراف (٦٥٥٠).

٦٨٣٨ ــ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح (الحديث ٥٠٨٦)، تحفة الأشراف (١٢٦٦٩).

قوله ﷺ: (اللّهم لك أسلمت، وبك آمنت)، معناه: لك انقدت، وبك صدقت. وفيه إشارة إلى الفرق بين الإيمان، والإسلام، وقد سبق إيضاحه في أول كتاب الإيمان.

وقوله ﷺ: (وعليك توكلت). أي: فوضت أمري إليك. (وإليك أنبت). أي: أقبلت بهمتي، وطاعتي، وأعرضت عما سواك. (وبك خاصمت). أي: بك أحتج، وأدافع وأقاتل.

قوله: (أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر، وأسحر يقول: سمع سامع بحمد اللّه، وحسن بلائه ربنا صاحبنا، وأفضل علينا عائذاً باللّه من النار). أما أسحر، فمعناه: قام في السحر، أو انتهى في سيره إلى السحر، وهو: آخر الليل. وأما سمع سامع فروي بوجهين. أحدهما فتح الميم من سمع، وتشديدها. والثاني كسرها مع تخفيفها، واختار القاضي هنا. وفي المشارق وصاحب المطالع التشديد، وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم قالا، ومعناه: بلغ سامع قولي هذا لغيره. وقال مثله تنبيهاً على الذكر في السحر، والدعاء في ذلك. وضبطه الخطابي، وآخرون بالكسر، والتخفيف. قال الخطابي: معناه شهد شاهد على حمدنا للّه تعالى على نعمه، وحسن بلائه.

وقوله: (ربنا صاحبنا، وأفضل علينا). أي. احفظنا، وحطنا، واكلأنا، وأفضل علينا بجزيل نعمك، واصرف عنا كل مكروه.

وقوله: (عائذاً باللّه من النار). منصوب على الحال، أي: أقول هذا في حال استعاذتي، واستجارتي باللّه من النار. ١٧/ ٣٩

٦٨٣٩ ـ ٧/٧٠ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهٰذَا الدُّعَاءِ: **«اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذٰلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»**.

٦٨٤٠ ـ ٠٠٠/٨ ـ وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هٰذَا الإِسْنَادِ.

ج ٢٨ / ٧/ب

٦٨٤١ ـ ٩/٧١ ـ حدّثنا/ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«اللَّهُمَّ! أَصْلِحْ لِي دِينِيَ الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِيَ الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»**.

٦٨٣٩ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: قول النبي ﷺ: **«اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت»** (الحديث ٦٣٩٨) و (الحديث ٦٣٩٨) تعليقاً و (الحديث ٦٣٩٩)، تحفة الأشراف (٩١١٦).

٦٨٤٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٨٥٧).

٦٨٤١ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ٧٣ ـ (الحديث ٣٤٨٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: دعاء رسول الله ﷺ (الحديث ٣٨٣٢)، تحفة الأشراف (٩٥٠٧).

قوله ﷺ: (اللَّهم أغفر لي خطيئتي، وجهلي، وإسرافي)، إلى قوله: (وكل ذلك عندي). أي: أنا متصف بهذه الأشياء اغفرها [لي][1]. قيل: قاله تواضعاً، وعد على نفسه فوات الكمال ذنوباً وقيل: أراد ما كان عن سهو. وقيل: ما كان قبل النبوة، وعلى كل حال، فهو ﷺ مغفور له ما تقدم من ذنبه، وما تأخر، فدعا بهذا، وغيره تواضعاً؛ لأن الدعاء عبادة. قال أهل اللغة: الإسراف مجاوزة الحد.

١٧/ ٤٠

قوله ﷺ: (أنت المقدم وأنت المؤخر). يقدم من يشاء من خلقه إلى رحمته بتوفيقه ويؤخر من يشاء عن ذلك لخذلانه.

---

(١) في الأصل ونسخة ش: إلى، وهي خطأ، والتصويب من نسخة ك.

٦٨٤٢ ـ ١٠/٧٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَـٰقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ/ الْهُدَىٰ وَالتُّقَىٰ، وَالْعَفَافَ وَالْغِنَىٰ**».

ج ٢٨ / ٨/أ

٦٨٤٣ ـ ٠٠٠/١١ ـ وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَـٰقَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «**وَالْعِفَّةَ**».

٦٨٤٤ ـ ١٢/٧٣ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ نُمَيْرٍ ـ، ـ قَال إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: لاَ أَقُولُ لَكُمْ إِلاَّ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ! آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ/ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلاَهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لاَ يُسْتَجَابُ لَهَا**».

ج ٢٨ / ٨/ب

٦٨٤٥ ـ ١٣/٧٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ،

٦٨٤٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٤١).

٦٨٤٣ ـ أخرجه **النسائي** في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من العجز (الحديث ٥٤٧٣)، تحفة الأشراف (٣٦٦٨).

٦٨٤٤ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح (الحديث ٥٠٧١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (الحديث ٣٣٩٠)، تحفة الأشراف (٩٣٨٦).

٦٨٤٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٤٤).

قوله ﷺ: (اللَّهم إني أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى). أما العفاف والعفة، فهو: التنزه عما لا يباح، والكف عنه، والغنى هنا غنى النفس، والاستغناء عن الناس، وعما في أيديهم.

قوله ﷺ: (اللَّهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها، ومولاها، اللَّهم إني أعوذ من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع). هذا الحديث، وغيره من الأدعية المسجوعة دليل لما قاله العلماء: أن السجع المذموم في الدعاء هو: المتكلف؛ فإنه يذهب الخشوع، والخضوع، والإخلاص، ويلهي عن الضراعة والافتقار، وفراغ القلب، فأما ما حصل بلا تكلف، ولا إعمال فكر لكمال الفصاحة، ونحو ذلك، أو كان محفوظاً، فلا بأس به، بل هو حسن. ومعنى نفس

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَىٰ قَالَ: **«أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»**.

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَـٰذَا: **«لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَـٰذِهِ اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَـٰذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ/ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ»**. ج ٢٨ / ٩/أ

٦٨٤٦ ـ ١٤/٧٥ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَىٰ قَالَ: **«أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»**. قَالَ: أُرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: **«لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَـٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَـٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ»**. وَإِذَا/ أَصْبَحَ قَالَ ذٰلِكَ أَيْضاً: **«أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»**. ج ٢٨ / ٩/ب

٦٨٤٧ ـ ١٥/٧٦ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ

٦٨٤٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٤٤).

٦٨٤٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق (الحديث ٤١١٤)، تحفة الأشراف (١٤٣١٢).

لا تشبع: استعاذة من الحرص، والطمع، والشره، وتعلق النفس بالآمال البعيدة. ومعنى زكها: طهرها. ولفظة خير ليست للتفضيل، بل معناه: لا مزكي لها إلا أنت، كما قال: أنت وليها. ١٧/٤١

قوله ﷺ: (اللّهم إني أعوذ بك من الكسل، وسوء الكبر)، قال القاضي: رويناه الكبر: بإسكان الباء، وفتحها، فالإسكان بمعنى التعاظم على الناس، والفتح بمعنى الهرم، والخرف، والرد إلى أرذل العمر، كما في الحديث الآخر قال القاضي: وهذا أظهر، وأشهر بما قبله. قال: وبالفتح ذكره الهروي: وبالوجهين ذكره الخطابي، وصوب الفتح وتعضده رواية النسائي، وسوء العمر. ١٧/٤٢

الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الله، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذَا أَمْسَىٰ قَالَ: «**أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَـٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ**».

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زُبَيْدٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ يَـزِيدَ، عَنْ عَبْـدِ اللَّهِ، رَفَعَـهُ: أَنَّـهُ قَـالَ: «**لَا إِلَـهَ إِلَّا/ اللَّهُ وَحْـدَهُ لَا شَـرِيـكَ لَـهُ، لَـهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**».

ج ٢٨ / ١٠/١

٦٨٤٨ ـ ١٦/٧٧ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ**».

٦٨٤٩ ـ ١٧/٧٨ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّـدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَـدَّثَنَـا ابْنُ إِدْرِيسَ قَـالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَاذْكُرْ، بِالْهُدَىٰ، هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادِ، سَدَادَ السَّهْمِ**».

٦٨٤٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٠٣١٩). وأوله موجود في حديثٍ عند أبي داود في كتاب: الخاتم، باب: ما جاء في خاتم الحديد (الحديث ٤٢٢٥)، وكذلك أوله موجود عند النسائي في كتاب: الزينة، باب: النهي عن الخاتم في السبابة (الحديث ٥٢٢٧)، وفي الكتاب نفسه، باب: النهي عن الجلوس على المياثر من الأرجوان (الحديث ٥٣٩١).

٦٨٤٩ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٤٨).

قوله ﷺ: (وغلب الأحزاب وحده). أي: قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده، أي: من غير قتال الآدميين، بل أرسل عليهم ريحاً، وجنوداً لم تروها.

قوله ﷺ: (فلا شيء بعده). أي: سواه.

قوله ﷺ: (قل اللّهم اهدني، وسددني، واذكر بالهدى هدايتك الطريق، والسداد، سداد السهم). أما السداد هنا: بفتح السين، وسداد السهم: تقويمه، ومعنى سددني: وفقني، واجعلني منتصباً في جميع أموري مستقيماً وأصل السداد: الاستقامة، والقصد في الأمور. وأما الهدى هنا، فهو: الرشاد، ويـذكر، ويؤنث. ومعنى اذكر بالهدى: هدايتك الطريق، والسداد سداد السهم، أي: تذكر ذلك في حال دعـائك ٤٣/١٧

٦٨٥٠ ـ ٠٠٠/١٨ ـ **وحدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ـ يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ ـ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، قَالَ/: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالسَّدَادَ**»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

ج ٢٨ / ١٠/ب

١٩/١٩ ـ باب: التسبيح أول النهار وعند النوم

٦٨٥١ ـ ١/٧٩ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ ـ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَىٰ آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَىٰ، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «**مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟**». قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ/ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**».

ج ٢٨ / ١١/أ

٦٨٥٢ ـ ٠٠٠/٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَٰقُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ

٦٨٥٠ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ١٠٤ ـ (الحديث ٣٥٥٥)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الصلاة، باب: نوع آخر من عدد التسبيح (الحديث ٣٨٠٨)، تحفة الأشراف (١٥٧٨٨).

٦٨٥١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٥٠).

٦٨٥٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، باب: الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين وإيثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرمل (الحديث ٣١١٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه (الحديث ٣٧٠٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: النفقات، باب: عمل المرأة في بيت زوجها (الحديث ٥٣٦٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: خادم المرأة (الحديث ٥٣٦٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: التكبير والتسبيح عند المنام (الحديث ٦٣١٨)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: في التسبيح عند النوم (الحديث ٥٠٦٢)، تحفة الأشراف (١٠٢١٠).

بهذين اللفظين؛ لأن هادي الطريق لا يزيغ عنه، ومسدد السهم يحرص على تقويمه، ولا يستقيم رميه حتى يقومه. وكذا الداعي ينبغي أن يحرص على تسديد علمه، وتقويمه، ولزومه السنة، وقيل: ليتذكر بهذا لفظ السداد، والهدى لئلا ينساه.

باب: التسبيح أول النهار، وعند النوم

٦٨٥١ ـ ٦٨٥٦ ـ قوله: (وهي في مسجدها). أي: موضع صلاتها.

قوله: (سبحان الله، وبحمده مداد كلماته). هو: بكسر الميم. قيل: معناه: مثلها في العدد، وقيل: مثلها في أنها لا تنفد. وقيل: في الثواب: والمداد هنا مصدر بمعنى: المدد، وهو: ما كثرت به الشيء.

مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلاَةَ الْغَدَاةِ، أَو بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ**».

٦٨٥٣ ـ ٣/٨٠ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ/، أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَىٰ مِنَ الرَّحَىٰ فِي يَدِهَا، وَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَىٰ مَكَانِكُمَا**». فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَىٰ صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «**أَلاَ أُعَلِّمُكُمَا خَيْراً مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ**».

ج ٢٨ / ١١/ب

٦٨٥٤ ـ ٠٠٠/٤ ـ وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا/ أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «**أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ**».

ج ٢٨ / ١٢/أ

٦٨٥٥ ـ ٠٠٠/٥ ـ وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ

٦٨٥٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٥٣).

٦٨٥٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النفقات، باب: خادم المرأة (الحديث ٥٣٦٢)، تحفة الأشراف (١٠٢٢٠).

قال العلماء: واستعماله هنا مجاز؛ لأن كلمات اللَّه تعالى لا تحصر بعد، ولا غيره. والمراد المبالغة به في الكثرة؛ لأنه ذكر أولا ما يحصره العد الكثير من عدد الخلق، ثم زنة العرش، ثم ارتقى إلى ما هو أعظم من ذلك وعبر عنه بهذا أي: ما لا يحصيه عد، كما لا تحصى كلمات اللَّه تعالى.

١٧/ ٤٤

قوله: (عن أبي رشدين). هو: بكسر الراء. وهو كريب المذكور في الرواية الأولى.

قوله في حديث علي، وفاطمة رضيَّ اللَّه عنهما: (حتى وجدت برد قدمه على صدري). كذا هو في نسخ مسلم قدمه مفردة، وفي البخاري قدميه بالتثنية، وهي زيادة ثقة لا تخالف الأولى.

وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ لَهُ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ/.

ج ٢٨ / ١٢/ب

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟

٦٨٥٦ ـ ٦/٨١ ـ **حدّثني** أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ ـ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، ـ وَهُوَ: ابْنُ الْقَاسِمِ ـ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِماً، وَشَكَتِ الْعَمَلَ، فَقَالَ: «**مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا**». قَالَ: «**أَلاَ أَدُلُّكِ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلاثاً وَثَلاَثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ، حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكِ**».

٦٨٥٦ م ـ ٧/٠٠٠ ـ **وحَدَّثَنيه** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٢٠/٢٠ ـ بـاب: استحباب الدعاء عند صياح الديك

ج ٢٨ / ١/١٣

٦٨٥٧ ـ ١/٨٢ ـ **حدّثني** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا/ لَيْثٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ**

٦٨٥٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٦٤٧).

٦٨٥٦ م ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٦٠).

٦٨٥٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم (الحديث ٣٣٠٣)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في الديك والبهائم (الحديث ٥١٠٢)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا سمع نهيق الحمار (الحديث ٣٤٥٩)، تحفة الأشراف (١٣٦٢٩).

١٧/٤٥ قوله: (قيل لعلي رضيَّ اللَّه عنه: ما تركتهن ليلة صفين. قال: ولا ليلة صفين). معناه: لم يمنعني منهن ذلك الأمر، والشغل الذي كنت فيه. وليلة صفين هي ليلة الحرب المعروفة بصفين، وهي: موضع بقرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة بينه، وبين أهل الشام.

باب: استحباب الدعاء عند صياح الديك

١٧/٤٦ **٦٨٥٧** ـ قوله ﷺ: (إذا سمعتم صياح الديكة، فسلوا اللَّه من فضله، فإنها رأت ملكاً). قال القاضي: سببه

مَلَكاً، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَاناً».

٢١/٢١ ـ باب : دعاء الكرب

٦٨٥٨ ـ ١/٨٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ـ وَاللَّفْظُ لابْنِ سَعِيدٍ ـ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «**لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ / الْكَرِيمِ**».

ج ٢٨ / ١٣/ب

٦٨٥٩ ـ ٢/٠٠٠ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ.

٦٨٦٠ ـ ٣/٠٠٠ ـ **وحدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيَّ حَدَّثَهُمْ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**».

٦٨٦١ ـ ٤/٠٠٠ ـ **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي

٦٨٥٨ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: الدعاء عند الكرب (الحديث ٦٣٤٥) و (الحديث ٦٣٤٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: ﴿**وكان عرشه على الماء، وهو رب العرش العظيم**﴾ (الحديث ٧٤٢٦)، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: قول اللّه تعالى: ﴿**تعرج الملائكة والروح إليه**﴾ (الحديث ٧٤٣١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في ما يقول عند الكرب (الحديث ٣٤٣٥)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: الدعاء عند الكرب (الحديث ٣٨٨٣)، تحفة الأشراف (٥٤٢٠).

٦٨٥٩ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٥٨).

٦٨٦٠ ــ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٥٨).

٦٨٦١ ــ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٥٨).

رجاء تأمين الملائكة على الدعاء، واستغفارهم، وشهادتهم بالتضرع، والإخلاص، وفيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين، والتبرك بهم.

باب: دعاء الكرب

٦٨٥٨ ــ ٦٨٦١ ـ فيه حديث ابن عباس، وهو: حديث جليل ينبغي الاعتناء به، والإكثار منه عند الكرب، والأمور العظيمة. قال الطبري: كان السلف يدعون به، ويسمونه دعاء الكرب. فإن قيل: هذا ذكر، وليس

ج ٢٨ / ١٤/أ

يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ آللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ/ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، قَالَ: فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَزَادَ مَعَهُنَّ: «**لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمُ**».

٢٢/٢٢ ـ باب: فضل سبحان الله وبحمده

٦٨٦٢ ـ ١/٨٤ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ**».

ج ٢٨ / ١٤/ب

٦٨٦٣ ـ ٢/٨٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ/ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، مِنْ عَنَزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ

٦٨٦٢ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: أي الكلام أحب إلى الله (الحديث ٣٥٩٣)، تحفة الأشراف (١١٩٤٩).

٦٨٦٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٦٢).

١٧/٤٧ فيه دعاء، فجوابه من وجهين مشهورين: أحدهما: أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء، ثم يدعو بما شاء. والثاني: جواب سفيان بن عيينة، فقال: أما علمت قوله تعالى: (من شغله ذكري عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين). وقال الشاعر:

إذا أثنى عليك المرء يوماً كفاه من تعرضه الثناء

قوله: (كان إذا حزبه أمر). هو: بحاء مهملة، ثم زاي مفتوحتين، ثم موحدة، أي: نابه، وألـمّ به أمر شديد. قال القاضي: قال بعض العلماء: وهذه الفضائل المذكورة في هذه الأذكار، إنما هي: لأهل الشرف في الدين، والطهارة من الكبائر دون المصرين، وغيرهم. قال القاضي: وهذا فيه نظر، والأحاديث عامة، قلت: الصحيح أنها لا تختص والله أعلم.

باب: فضل سبحان الله، وبحمده

٦٨٦٢ ـ ٦٨٦٣ ـ قوله: (عن أبي عبد الله الجسري). بفتح الجيم، وكسرها، وبالسين المهملة، اسمه حمير: بكسر الحاء، وبالراء هذا هو: الأصح الأشهر. وقيل: حميد بن بشير. يقال: العنزي الجسري منسوب إلى بني جسر، وهم بطن من بني عنزة، وهو: جسر بن تيم بن القدم بن عنزة بن أسد بن ربيعة

الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٢٣/٢٣ ـ بـاب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٦٨٦٤ ـ ١/٨٦ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْوَكِيعِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ، بِمِثْلٍ**».

٦٨٦٥ ـ ٢/٨٧ ـ حدّثناه[1] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ/، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ ج ٢٨ / ١/١٥

٦٨٦٤ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء بظهر الغيب (الحديث ١٥٣٤)، تحفة الأشراف (١٠٩٨٨).

٦٨٦٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٦٤).

٤٨/١٧

بن ضرار بن معد بن عدنان، كذا ذكره السمعاني، وآخرون.

قوله ﷺ: (أحب الكلام إلى اللّه سبحان اللّه وبحمده). وفي رواية أفضل هذا محمود على كلام الآدمي، وإلا فالقرآن أفضل، وكذا قراءة القرآن أفضل من التسبيح، والتهليل المطلق، فأما المأثور في وقت، أو حال، ونحو ذلك، فالاشتغال به أفضل، واللّه أعلم.

باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٦٨٦٤ ـ ٦٨٦٧ ـ قوله: (عن طلحة بن عبيد بن كريز). هو: بفتح الكاف.

قوله ﷺ: (ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب، إلا قال الملك: ولك بمثل). وفي رواية: (قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل). وفي رواية (دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل، كلما دعا لأخيه بخير، قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل). أما قوله ﷺ: (بظهر الغيب)، فمعناه: في غيبة المدعو له، وفي سره؛ لأنه أبلغ في الإخلاص.

قوله: (بمثل). هو بكسر الميم، وإسكان الثاء هذه الرواية المشهورة. قال القاضي: ورويناه بفتحها أيضاً. يقال: هو مثله، ومثيله بزيادة الياء أي: عديله سواء، وفي هذا فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب، ولو دعا لجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة، ولو دعا لجملة المسلمين، فالظاهر حصولها أيضاً. وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة؛ لأنها تستجاب، ويحصل له مثلها.

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

سَرْوَانَ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ دَعَا لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ**».

٦٨٦٦ ـ ٨٨/٣ ـ **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ ـ وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ ـ وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ، الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ، بِظَهْرِ الْغَيْبِ،** / **مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ**». (ج ٢٨ / ١٥/ب)

قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذٰلِكَ، يَرْوِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٨٦٧ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

٦٨٦٦ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الحج، باب: فضل دعاء الحجاج (الحديث ٢٨٩٥)، (الحديث ١٠٩٣٩).
٦٨٦٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٦٦).

قوله: (حدثنا موسى بن سروان المعلم). هكذا رواه عامة الرواة، وجميع نسخ بلادنا سروان: بسين مهملة مفتوحة وكذا نقله القاضي عن عامة شيوخهم. وقال: وعن ابن ماهان أنه بالثاء المثلثة. قال البخاري، والحاكم: يقالان جميعاً فيه، وهما صحيحان. وقال بعضهم: فردان: بالفاء، وهو أنصاري عجلي. (٤٩/١٧)

قوله (حدَّثتني أم الدرداء قالت: حدثني سيدي). تعني: زوجها أبا الدرداء. ففيه جواز تسمية المرأة زوجها سيدها، وتوقيره. وأم الدرداء هذه هي الصغرى التابعية، واسمها هجيمة، وقيل: جهيمة. (٥٠/١٧)

باب: استحباب حمد اللَّه تعالى بعد الأكل والشرب

٦٨٦٨ ـ قوله ﷺ: (إن اللَّه ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها). الأكلة هنا بفتح الهمزة، وهي: المرة الواحدة من الأكل، كالغداء، والعشاء. وفيه استحباب حمد اللَّه تعالى عقب الأكل، والشرب. وقد جاء في البخاري صفة التحميد: الحمد للَّه حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي، ولا مودع، ولا مستغنى عنه، ربنا. وجاء غير ذلك. ولو إقتصر على الحمد للَّه حصل أصل السنة.

٢٤/٢٤ ـ بـاب: استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

٦٨٦٨ ـ ١/٨٩ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ نُمَيْرٍ ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَىٰ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**». ج ٢٨ / ١٦/أ

وَحدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

٢٥/٢٥ ـ باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي

٦٨٦٩ ـ ١/٩٠ ـ **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلاَ، أَوْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي**».

٦٨٧٠ ـ ٢/٩١ ـ **حدّثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ لَيْثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ/ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ، وَكَانَ مِنَ الْقُرَّاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا** ج ٢٨ / ١٦/ب

٦٨٦٨ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في الحمد على الطعام (الحديث ١٨١٦)، تحفة الأشراف (٨٥٧).

٦٨٦٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: يستجاب للعبد ما لم يعجل (الحديث ٦٣٤٠)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الصلاة، باب: الدعاء (الحديث ١٤٨٤)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعاء، باب: ما جاء فيمن يستعجل في دعائه (الحديث ٣٣٨٧)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الدعاء، باب: يستجاب لأحدكم ما لم يعجل (الحديث ٣٨٥٣)، تحفة الأشراف (١٢٩٢٩).

٦٨٧٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٦٩).

باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل

فيقول: دعوت فلم يستجب لي

٦٨٦٩ ـ ٦٨٧١ ـ قوله ﷺ: (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول: دعوت فلا أو فلم يستجب لي). وفي رواية: (لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل). قيل: يا رسول الله، ما ١٧/٥١

لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي».

٦٨٧١ ـ ٣/٩٢ ـ حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ صَالِحٍ ـ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **«لاَ يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ»**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الاِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: **«يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذٰلِكَ، وَيَدَعُ الدُّعَاءَ»**/.

ج ٢٨ / ١/١٧

٦٨٧١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٥٤٨).

الاستعجال؟ قال: يقول: (دعوت فلم أر يستجيب لي، فيستحسر عند ذلك، ويدع الدعاء). قال أهل اللغة: يقال حسر، وإستحسر إذا أعيا، وانقطع عن الشيء. والمراد هنا أنه ينقطع عن الدعاء، ومنه قوله تعالى: ﴿لا يستكبرون عن عبادته، ولا يستحسرون﴾[1]. أي: لا ينقطعون عنها، ففيه أنه ينبغي إدامة الدعاء، ولا يستبطىء الإجابة.

(١) سورة: الأنبياء، الآية: ١٩.



٠٠٠/٠٠٠ ـ كتاب: الرقاق

٢٦/٢٦ ـ باب: أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء. وبيان الفتنة بالنساء

٦٨٧٢ ـ ١/٩٣ ـ حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قُمْتُ عَلَىٰ بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، إِلاَّ أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَىٰ بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ»**.

٦٨٧٣ ـ ٢/٩٤ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ/ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي

ج ٢٨ / ١٧/ب

٦٨٧٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: ٨٧ ـ (الحديث ٥١٩٦)، تحفة الأشراف (١٠٠).

٦٨٧٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: فضل الفقر (الحديث ٦٤٤٩) تعليقاً، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء أن أكثر أهل النار النساء (الحديث ٢٦٠٢)، تحفة الأشراف (٦٣١٧).

كتاب: الرقاق

باب: أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء

وبيان الفتنة بالنساء

٦٨٧٢ ـ ٦٨٨٣ ـ قوله ﷺ: (وإذا أصحاب الجد محبوسون). هو: بفتح الجيم، قيل: المراد به: أصحاب البخت، والحظ في الدنيا، والغنى، والوجاهة بها. وقيل المراد: أصحاب الولايات، ومعناه: محبوسون للحساب، ويسبقهم الفقراء بخمسمائة عام، كما جاء في الحديث.

٥٢/١٧

قوله ﷺ: (إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار). معناه: من استحق من أهل الغنى النار بكفره،

رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «**اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ**».

٦٨٧٤ ـ ٠٠٠/٣ ـ **وحدّثناه** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٦٨٧٥ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطَّلَعَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

٦٨٧٦ ـ ٠٠٠/٥ ـ **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

ج ٢٨ / ١٨/أ

٦٨٧٧ ـ ٩٥/٦ ـ **حدّثنا**/ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتِ الأُخْرَىٰ: جِئْتَ مِنْ عِنْدِ فُلاَنَةَ؟ فَقَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «**إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ**».

٦٨٧٨ ـ ٠٠٠/٧ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً يُحَدِّثُ، أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

ج ٢٨ / ١٨/ب

٦٨٧٩ ـ ٩٦/٨ ـ **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا[1] يَعْقُوبُ بْنُ/ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ،**

٦٨٧٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٧٣).

٦٨٧٥ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٧٣).

٦٨٧٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٧٣).

٦٨٧٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٠٨٥٤).

٦٨٧٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٠٨٥٤).

٦٨٧٩ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستعاذة (الحديث ١٥٤٥)، تحفة الأشراف (٧٢٥٥).

(1) في المطبوعة: حدثني.

وَفُجْاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

٦٨٨٠ ـ ٩٧/٩ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً، هِيَ أَضَرُّ، عَلَى الرِّجَالِ، مِنَ النِّسَاءِ»**.

٦٨٨١ ـ ٩٨/١٠ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، جَمِيعاً عَنِ الْمُعْتَمِرِ، قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا/ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **«مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ، فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»**.

ج ٢٨ / ١٩/١

٦٨٨٢ ـ ٠٠٠/١١ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٦٨٨٣ ـ ٩٩/١٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،

٦٨٨٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة (الحديث ٥٠٩٦)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في تحذير فتنة النساء (الحديث ٢٧٨٠)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: فتنة النساء (الحديث ٣٩٩٨)، تحفة الأشراف (٩٩).

٦٨٨١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٨٠).

٦٨٨٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٨٠).

٦٨٨٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٤٥).

أو معاصيه، وفي هذا الحديث تفضيل الفقر على الغنى، وفيه فضيلة الفقراء، والضعفاء. ٥٣/١٧

قوله ﷺ: (اللّهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك). الفجأة: بفتح الفاء، وإسكان الجيم مقصورة على وزن ضربة. والفجاءة: بضم الفاء، وفتح الجيم. والمد لغتان، وهي: البغتة. وهذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء، وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها. وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازي أحد حفاظ الإسلام، وأكثرهم حفظاً. ولم يرو مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث. وهو: من أقران مسلم توفي بعد مسلم بثلاث سنين، سنة أربع وستين ومائتين.

ج ٢٨ / ١٩/ب

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي / مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ**».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ: «**لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ**».

٥٤/١٧ قوله ﷺ: (إن الدنيا خضرة حلوة، وإن اللّه مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء). هكذا هو في جميع النسخ، فاتقوا الدنيا، ومعناه: تجنبوا الافتتان بها، وبالنساء. وتدخل في النساء الزوجات، وغيرهن، وأكثرهن فتنة الزوجات، ودوام فتنتهن، وابتلاء أكثر الناس بهن. ومعنى الدنيا، خضرة حلوة يحتمل أن المراد به شيئان:

أحدهما: حسنها للنفوس، ونضارتها، ولذتها كالفاكهة الخضراء الحلوة، فإن النفوس تطلبها طلباً حثيثاً، فكذا الدنيا..

والثاني: سرعة فنائها، كالشيء الأخضر في هذين الوصفين. ومعنى مستخلفكم فيها: جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم، فينظر هل تعملون بطاعته، أم بمعصيته، وشهواتكم.

بسم الله الرحمن الرحيم

[١٠٠/٣٨ ـ كتاب: التوبة][1]

١/٢٧ ـ باب : قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال

٦٨٨٤ ـ ١/١٠٠ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحٰقَ الْمُسَيَّبِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ ـ يَعْنِي: ابْنَ عِيَاضٍ، أَبَا ضَمْرَةَ ـ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **«بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَىٰ غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَىٰ فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ/ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَىٰ بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ** ج ٢٨ / ١/٢٠

٦٨٨٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: البيوع، باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي (الحديث ٢٢١٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المزارعة والحرث، باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم (الحديث ٢٣٣٣)، تحفة الأشراف (٨٤٦١).

باب: قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال

٦٨٨٤ ـ ٦٨٨٦ ـ قوله ﷺ: (فأووا إلى غار في جبل). الغار: النقب في الجبل. **وأووا: بقصر الهمزة،** ١٧/٥٥ **ويجوز فتحها في لغة قليلة سبق بيانها قريبا.**

قوله: (انظروا أعمالاً عملتموها صالحة، فادعوا اللّه بها لعله يفرجها). استدل أصحابنا على أنه يستحب للإنسان أن يدعو في حال كربه، وفي دعاء الاستسقاء، وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى اللّه تعالى به؛ لأن هؤلاء فعلوه، فاستجيب لهم، وذكره النبي ﷺ في معرض الثناء عليهم، وجميل فضائلهم. وفي هذا الحديث فضل بر الوالدين، وفضل خدمتهما، وإيثارهما عمن سواهما من الأولاد، والزوجة، وغيرهم، وفيه فضل العفاف، والانكفاف عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها، والهم بفعلها، ويترك للّه تعالى خالصاً. وفيه جواز الإجارة، وفضل حسن العهد، وأداء الأمانة، والسماحة في المعاملة، وفيه إثبات كرامات الأولياء، وهو مذهب أهل الحق.

---

(1) زيادة من تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.

كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي، وَلِيَ صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَىٰ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ، حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَأَنَّهُ نَأَىٰ بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ، فَلَمْ آتِ حَتَّىٰ أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلاَبِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ. فَلَمْ يَزَلْ ذٰلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَىٰ مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا/فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ.

ج ٢٨ ــ ٢٠/ب

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّىٰ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَتَعِبْتُ حَتَّىٰ جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ، وَلاَ تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَجَ لَهُمْ.

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيراً بِفَرَقِ أَرُزٍّ، فَلَمَّا قَضَىٰ عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّىٰ جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَراً وَرِعَاءَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تَظْلِمْنِي حَقِّي، قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا، فَخُذْهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تَسْتَهْزِئْ بِي فَقُلْتُ: إِنِّي لاَ أَسْتَهْزِئُ بِكَ، خُذْ ذٰلِكَ الْبَقَرَ وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ/ بِهِ، فَإِنْ كُنْتَ

ج ٢٨ ــ ٢١/أ

قوله: (فإذا أرحت عليهم حلبت). معناه: إذا رددت الماشية من المرعى إليهم، وإلى موضع مبيتها، وهو: مراحها بضم الميم. يقال: أرحت الماشية، وروحتها بمعنى.

قوله: (نأى بي ذات يوم الشجر). وفي بعض ناء بي. فالأول: يجعل الهمزة قبل الألف، وبه قرأ أكثر القراء السبعة. والثاني: عكسه. وهما لغتان، وقراءتان، ومعناه: بعد. والثاني البعد.

قوله: (فجئت بالحلاب). هو: بكسر الحاء، وهو: الإناء الذي يحلب فيه، يسع حلبة ناقة. ويقال له: المحلب: بكسر الميم. قال القاضي: وقد يريد بالحلاب هنا اللبن المحلوب.

قوله: (والصبية يتضاغون). أي: يصيحون، ويستغيثون من الجوع.

٥٦/١٧ قوله: (فلم يزل ذلك دأبي). أي: حالي اللازمة. والفرجة: بضم الفاء، وفتحها، ويقال: لها أيضاً فرج سبق بيانها مرات.

قوله: (وقعت بين رجليها). أي: جلست مجلس الرجل للوقاع.

قولها: (لا تفتح الخاتم إلا بحقه). الخاتم: كناية عن بكارتها. وقوله بحقه أي: بنكاح لا بزنا.

قوله: (بفرق أرز). الفرق: بفتح الراء، وإسكانها. لغتان الفتح أجود وأشهر، وهو: إناء يسع ثلاث آصع، وسبق شرحه في كتاب الطهارة.

٥٧/١٧ قوله: (فرغب عنه). أي: كرهه، وسخطه، وتركه.

تَعلَمُ أَنّي فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ، فافْرُجْ لَنا ما بَقِيَ، فَفَرجَ اللّهُ ما بَقِيَ».

٦٨٨٥ ـ ٢/٠٠٠ ـ وحدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ،عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللّهِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنُونَ: ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بنِ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كُلُّهُمْ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ بِمَعْنَىٰ: حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ ـ، عَنْ مُوسَىٰ/ بْنِ عُقْبَةَ، وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: «**وَخَرَجُوا يَمْشُونَ**»، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: «**يَتَمَاشَوْنَ**». إِلاَّ عُبَيْدَ اللّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: «**وَخَرَجُوا**». وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئاً.

ج ٢٨ / ٢١/ب

٦٨٨٦ ـ ٣/٠٠٠ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ بَهْرَامَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَـٰقَ ـ قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ـ أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «**انْطَلَقَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّىٰ آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَىٰ غَارٍ**». وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ ـ بِمَعْنَىٰ: حَدِيثِ نَافِعٍ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ،غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: رَجُلٌ مِنْهُمْ: «**اللَّهُمَّ! كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ لاَ أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا/ أَهْلاً وَلاَ مَالاً**»، وَقَالَ: «**فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي**

ج ٢٨ / ١/٢٢

٦٨٨٥ ــ حديث إسحاق بن منصور، تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٨٤). وحديث سويد بن سعيد، أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار (الحديث ٣٤٦٥)، تحفة الأشراف (٨٠٦٦). وحديث أبي كريب، وحديث زهير بن حرب، انفرد بهما مسلم، تحفة الأشراف (٧٦٦٣) و (٨٦٨٧).

٦٨٨٦ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الإجارة، باب: من استأجر أجيراً فترك أجره (الحديث ٢٢٧٢)، تحفة الأشراف (٦٨٣٩).

وقوله: (لا أغبق قبلهما أهلاً، ولا مالاً). فقوله: لا أغبق: بفتح الهمزة، وضم الباء، أي: ما كنت أقدم عليهما أحداً في شرب نصيبهما عشاء من اللبن، والغبوق شرب العشاء، والصبوح: شرب أول النهار. يقال: منه غبقت الرجل: بفتح الباء، أغبقه: بضمها مع فتح الهمزة غبقاً، فاغتبق أي: سقيته عشاء، فشرب، وهذا الذي ذكرته من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب الحديث، والشروح، وقد يصحفه بعض من لا أنس له، فيقول: أغبق: بضم الهمزة، وكسر الباء، وهذا غلط.

قوله: (ألمت بها سنة). أي: وقعت في سنة قحط.

فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ»، وَقَالَ: «فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَارْتَعَجَتْ»، وَقَالَ: «فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ».

قوله: (فثمرت أجره). أي. ثمنه.

(حتى كثرت منه الأموال، فارتجعت). هو: بالعين المهملة، ثم الجيم، أي: كثرت حتى ظهرت حركتها، واضطرابها، وموج بعضها في بعض لكثرتها. والارتعاج: الإضطراب، والحركة. واحتج بهذا الحديث أصحاب أبي حنيفة، وغيرهم ممن يجيز بيع الإنسان مال غيره، والتصرف فيه [بغير][1] إذن مالكه إذا أجازه المالك بعد ذلك، وموضع الدلالة قوله: «فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقراً، ورعاءها». وفي رواية البخاري: «فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال». فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل، والبقر، والغنم، والرقيق. وأجاب أصحابنا، وغيرهم ممن لا يجيز التصرف المذكور: بأن هذا إخبار عن شرع من قبلنا، وفي كونه شرعاً لنا خلاف مشهور للأصـ ـيين، فإن قلنا ليس بشرع لنا، فلا حجة، وإلا فهو محمول على أنه استأجره بارز في الذمة، ولم يسلم إليه بل عرضه عليه، فلم يقبله لرداءته، فلم يتعين من غير قبض صحيح، فبقي على ملك المستأجر؛ لأن ما في الذمة لا يتعين إلّا بقبض صحيح، ثم أن المستأجر تصرف فيه وهو: ملكه، فصح تصرفه سواء اعتقده لنفسه أم للأجير، ثم تبرع بما اجتمع منه من الإبل، والبقـر، والغنم، والرقيق على الأجير بتراضيهما، واللّه أعلم.

٥٨/١٧

---

(١) في الأصل: بغيز، وهو تصحيف، والتصويب في نسخة ش. وك.



٤٩/ ٠٠٠ ـ كتاب: التوبة

١/ ٢ ـ بـاب : في الحض على التوبة والفرح بها

٦٨٨٧ ـ ١/ ١ ـ حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهِ! لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاَةِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ/ بَاعاً، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ**». ج ٢٨ / ٢٢/ب

٦٨٨٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٣٢٠).

كتاب: التوبة

٦٨٨٧ ـ ٦٨٩٦ ـ أصل التوبة في اللغة الرجوع. يقال: تاب، وثاب بالمثلثة، وآب بمعنى: رجع. والمراد بالتوبة هنا: الرجوع عن الذنب. وقد سبق في كتاب الإيمان أن لها ثلاثة أركان. الإقلاع، والندم على فعل تلك المعصية، والعزم على أن لا يعود إليها أبداً. فإن كانت المعصية لحق آدمي، فلها ركن رابع، وهو: التحلل من صاحب ذلك الحق، وأصلها الندم، وهو: ركنها الأعظم. واتفقوا على أن التوبة من جميع المعاصي واجبة، وأنها واجبة على الفور لا يجوز تأخيرها، سواء كانت المعصية صغيرة، أو كبيرة. والتوبة من مهمات الإسلام، وقواعده المتأكدة. ووجوبها عند أهل السنة بالشرع، وعند المعتزلة بالعقل، ولا يجب على اللَّه قبولها إذا وجدت بشروطها عقلاً عند أهل السنة، لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كرماً، وفضلاً وعرفنا قبولها بالشرع، والإجماع خلافاً لهم. وإذا تاب من ذنب، ثم ذكره هل يجب تجديد الندم؟ فيه خلاف لأصحابنا، وغيرهم من أهل السنة. قال ابن الأنباري: يجب. وقال إمام الحرمين: لا يجب. وتصح التوبة من ذنب، وإن كان مصراً على ذنب آخر، وإذا تاب توبة صحيحة بشروطها، ثم عاود ذلك الذنب، كتب ١٧/ ٥٩

٦٨٨٨ ـ ٢/٢ ـ **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحِزَامِيَّ ـ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا**».

٦٨٨٩ ـ ٠٠٠/٣ ـ**وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَاهُ.

٦٨٩٠ ـ ٣/٤ ـ **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ

٦٨٨٨ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: في فضل التوبة والاستغفار (الحديث ٣٥٣٨)، تحفة الأشراف (١٣٨٨٠).

٦٨٨٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٧٤).

٦٨٩٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: التوبة (الحديث ٦٣٠٨)، وأخرجه **الترمذي في** كتاب: صفة القيامة، باب: ٤٩ ـ (الحديث ٢٤٩٧) و (الحديث ٢٤٩٨)، تحفة الأشراف (٩١٩٠).

عليه ذلك الذنب الثاني، ولم تبطل توبته، هذا مذهب أهل السنة في المسئلتين. وخالفت المعتزلة فيهما، قال أصحابنا: ولو تكررت التوبة، ومعاودة الذنب صحت، ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها. وما سواها من أنواع التوبة، هل قبولها مقطوع به أم مظنون؟ فيه خلاف لأهل السنة. واختار إمام الحرمين أنه: مظنون، وهو: الأصح والله أعلم.

قوله ﷺ: (قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حيث يذكرني، ومن تقرب إليّ شبراً). الخ. هذا القدر من الحديث سبق شرحه واضحاً في أول كتاب الذكر. ووقع في النسخ هنا حيث يذكرني: بالثاء المثلثة. ووقع في الأحاديث السابقة هناك حين: بالنون. وكلاهما من رواية أبي هريرة، وبالنون هو المشهور، وكلاهما صحيح ظاهر المعنى.

قوله ﷺ: (لله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم، يجد ضالته بالفلاة). قال العلماء: فرح الله تعالى، هو: رضاه. وقال المازري: الفرح ينقسم على وجوه، منها السرور. والسرور يقاربه الرضا بالمسرور به. قال: فالمراد هنا أن الله تعالى يرضى توبة عبده أشد مما يرضى واجد ضالته بالفلاة، فعبر عن الرضا بالفرح تأكيداً لمعنى الرضا في نفس السامع، ومبالغة في تقريره. ١٧/٦٠

قوله ﷺ: (في أرض دوية مهلكة). أما دوية: فاتفق العلماء على أنها، بفتح الدال، وتشديد الواو، والياء جميعاً. وذكر مسلم في الرواية التي بعد هذه رواية أبي بكر بن أبي شيبة: أرض داوية: بزيادة الف،

الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ أَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا/ بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثاً، عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثاً، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعُ إِلَىٰ مَكَانِيَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامُ حَتَّىٰ أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَىٰ سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَـٰذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ».

ج ٢٨ / ٢٣/أ

٦٨٩١ ـ ٠٠٠/٥ ـ **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا/ الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

ج ٢٨ / ٢٣/ب

٦٨٩٢ ـ ٦/٤ ـ **وحدّثني** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالآخَرُ، عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ».

٦٨٩١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٩٠).

٦٨٩٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٨٩٠).

وهي: بتشديد الياء أيضاً، وكلاهما صحيح. قال أهل اللغة: الدوية: الأرض القفر، والفلاة الخالية. قال الخليل: هي المفازة. قالوا: ويقال دوية وداوية، فأما الدوية فمنسوب إلى الدو بتشديد الواو، وهي: البرية التي لا نبات بها، وأما الداوية فهي: على إبدال إحدى الواوين ألفاً كما قيل: في النسب إلى طي طائي. وأما المهلكة فهي: بفتح الميم، وبفتح اللام، وكسرها، وهي: موضع خوف الهلاك. ويقال لها: مفازة. قيل: أنه من قولهم فوز الرجل إذا هلك. وقيل: على سبيل التفاؤل بفوزه، ونجاته منها، كما يقال للديغ سليم.

قوله: (دخلت على عبد الله أعوده، وهو مريض، فحدثنا بحديثين، حديثاً عن نفسه، وحديثاً عن رسول الله ﷺ). ثم ذكر حديث رسول الله ﷺ، ولم يذكر حديث عبد الله عن نفسه. وقد ذكر البخاري في صحيحه، والترمذي، وغيرهما، وهو قوله: المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أمن يقع عليه. والفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه، فقال به: هكذا.

٦١/١٧

قوله في رواية أبي بكر بن أبي شيبة: (من رجل بداوية) هكذا هو في النسخ من رجل: بالنون، وهو الصواب. قال القاضي: ووقع في بعضها: مر رجل: بالراء، وهو: تصحيف؛ لأن مقصود مسلم أن يبين الخلاف في دوية، وداوية. وأما لفظة من، فمتفق عليها في الروايتين، ولا معنى للراء هنا.

بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٨٩٣ ـ ٧/٥ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: خَطَبَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ: **«لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَىٰ بَعِيرٍ. ثُمَّ سَارَ حَتَّىٰ كَانَ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ فَأَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ، فَنَزَلَ فَقَالَ: تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَغَلَبَتْهُ/ عَيْنُهُ، وَانْسَلَّ بَعِيرُهُ، فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَىٰ شَرَفاً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ سَعَىٰ شَرَفاً ثَانِياً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ سَعَىٰ شَرَفاً ثَالِثاً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، فَأَقْبَلَ حَتَّىٰ أَتَىٰ مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ يَمْشِي، حَتَّىٰ وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ، فَلَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَـٰذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَىٰ حَالِهِ».**

ج ٢٨ ١/٢٤

قَالَ سِمَاكٌ: فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ، أَنَّ النُّعْمَانَ رَفَعَ هَـٰذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ.

٦٨٩٤ ـ ٨/٦ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ـ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كَيْفَ/ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلاَ شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ زِمَامُهَا،**

ج ٢٨ ٢٤/ب

٦٨٩٣ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٦٣٠).
٦٨٩٤ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٥١).

قوله: (حمل زاده ومزاده). هو: بفتح الميم. قال القاضي: كأنه اسم جنس للمزادة، وهي: القربة العظيمة سميت بذلك؛ لأنه يزاد فيها من جلد آخر.

قوله: (وانسل بعيره). أي: ذهب في خفيه.

قوله: (فسعى شرفاً فلم ير شيئاً). قال القاضي: يحتمل أنه أراد بالشرف هنا الطلق، والغلوة، كما في الحديث الآخر. «فاستنت شرفاً»، أو «شرفين». قال: ويحتمل أن المراد هنا الشرف من الأرض لينظر منه هل يراها. قال: وهذا أظهر.

٦٢/١٧ قوله ﷺ: (مر بجذل شجرة)، هو: بكسر الجيم، وفتحها، وبالذال المعجمة، وهو: أصل الشجرة القائم.

فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟». قُلْنَا: شَدِيداً، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَمَا، وَاللَّهِ! لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ»**.

قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٦٨٩٥ ـ ٧/٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَهُوَ عَمُّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً/ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلاَةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَىٰ شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ: مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»**.

ج ٢٨ / ١/٢٥

٦٨٩٦ ـ ٨/١٠ ـ حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: **«لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلاَةٍ»**.

٦٨٩٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٩١).

٦٨٩٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الدعوات، باب: التوبة (الحديث ٦٣٠٩)، تحفة الأشراف (١٤٠٣).

قوله: (قلنا شديداً). أي نراه فرحاً شديداً، أو يفرح فرحاً شديداً.

قوله: (حدثنا يحيى، وجعفر ابن حميد). هكذا صوابه: ابن حميد، وقد صحف في بعض النسخ قال الحافظ: وليس لمسلم في صحيحه عن جعفر هذا غير هذا الحديث.

قوله ﷺ في حديث أنس من رواية هداب ابن خالد: (للَّه أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا استيقظ على بعيره قد أضله بأرض فلاة). هكذا هو في جميع النسخ: «إذا استيقظ على بعيره». وكذا قال القاضي عياض: أنه اتفقت عليه رواة صحيح مسلم. قال: قال بعضهم: وهو وهم: وصوابه: إذا سقط على بعيره، أي: وقع عليه، وصادفه من غير قصد. قال القاضي: وقد جاء في الحديث الآخر عن ابن مسعود قال: «فأرجع إلى المكان الذي كنت فيه، فأنام حتى أموت. فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ، وعنده راحلته». وفي كتاب البخاري: «فنام نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده». قال القاضي: وهذا يصحح رواية استيقظ قال: ولكن وجه الكلام، وسياقه يدل على سقط، كما رواه البخاري.

١٧/٦٣

قوله: (أضله بأرض فلاة). أي: فقده.

وَحدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ | بْنُ مَالِكٍ |، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ/، بِمِثْلِهِ.

ج ٢٨ / ٢٥/ب

٢/٣ ـ باب: سقوط الذنوب بالاستغفار، توبة

٦٨٩٧ ـ ١/٩ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَاصِّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّهُ قَالَ: حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقاً يُذْنِبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ»**.

٦٨٩٨ ـ ٢/١٠ ـ حدّثنا هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عِيَاضٌ ـ وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيُّ ـ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **«لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ/ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ»**.

ج ٢٨ / ٢٦/أ

٦٨٩٩ ـ ٣/١١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ»**.

٦٨٩٧ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: فضل التوبة والاستغفار (الحديث ٣٥٣٩)، تحفة الأشراف (٣٥٠٠).

٦٨٩٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٨٩٧).

٦٨٩٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٨٢٩).

باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة

٦٨٩٧ ـ ٦٨٩٩ ـ قوله: (عن محمد بن قيس، قاص عمر بن عبد العزيز). هكذا هو في جميع نسخ بلادنا قاص: بالصاد المهملة المشددة من القصص. قال القاضي عياض: ورواه بعضهم: قاضي: بالضاد المعجمة والياء. والوجهان مذكوران فيه ممن ذكرهما البخاري في التاريخ، وروي عنه قال: كنت قاصاً لعمر بن عبد العزيز وهو أمير بالمدينة.

قوله: (عن أبي أيوب أنه قال حين حضرته الوفاة: كنت كتمت عنكم شيئاً). إنما كتمه أولا: مخافة اتكالهم على سعة رحمة اللَّه تعالى، وانهماكهم في المعاصي، وإنما حدث به عند وفاته لئلا يكون كاتماً

١٧/ ٦٤

٣/٤ ـ باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات، والاشتغال بالدنيا

٦٩٠٠ ـ ١/١٢ ـ **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّيْمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ قَالَ: ـ وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ! قَالَ/ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّىٰ كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيراً، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ! إِنَّا لَنَلْقَىٰ مِثْلَ هَـٰذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّىٰ

ج ٢٨ / ٢٦/ب

٦٩٠٠ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة القيامة، باب: ٢٠ ـ (الحديث ٢٤٥٢) مختصراً، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: ٥٩ ـ (الحديث ٢٥١٤)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: المداومة على العمل (الحديث ٤٢٣٩)، تحفة الأشراف (٣٤٤٩).

للعلم، وربما لم يكن أحد يحفظه غيره، فتعين عليه أداؤه، وهو نحو قوله في الحديث الآخر: فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً، أي: خشية الإثم بكتمان العلم. وقد سبق شرحه في كتاب الإيمان والله أعلم.

باب: فضل دوام الذكر، والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات، والاشتغال بالدنيا

٦٩٠٠ ــ ٦٩٠٣ ـ قوله: (قطن بن نسير). بضم النون، وفتح السين.

قوله: (عن حنظلة الأسيدي). ضبطوه بوجهين: أصحهما، وأشهرهما: ضم الهمزة، وفتح السين، وكسر الياء المشددة، والثاني: كذلك، إلا أنه بإسكان الياء. ولم يذكر القاضي إلّا هذا الثاني، وهو: منسوب إلى بني أسيد بطن من بني تميم.

قوله: (وكان من كتاب رسول اللّه ﷺ). هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وذكره القاضي عن بعض شيوخهم كذلك، وعن أكثرهم، وكان من أصحاب النبي ﷺ، وكلاهما صحيح، لكن الأول أشهر في الرواية، وأظهر في المعنى، وقد قال في الرواية التي بعد هذه عن حنظلة الكاتب.

١٧/ ٦٥

قوله: (يذكرنا بالنار، والجنة حتى كأنا رأي عين). قال القاضي: ضبطناه رأي عين: بالرفع، أي: كأنا بحال من يراها بعينه. قال: ويصح النصب على المصدر، أي: نراها رأي عين.

قوله: (عافسنا الأزواج، والأولاد، والضيعات). هو: بالفاء، والسين المهملة. قال الهروي، وغيره: معناه: حاولنا ذلك، ومارسناه، واشتغلنا به، أي: عالجنا معايشنا، وحظوظنا. والضيعات جمع ضيعة، بالضاد المعجمة، وهي: معاش الرجل من مال، أو حرفة، أو صناعة. وروى الخطابي: هـذا الحرف

دَخَلْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّىٰ كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيراً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَىٰ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَىٰ فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَـٰكِنْ، يَا حَنْظَلَةُ! سَاعَةً وَسَاعَةً». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ج ٢٨ ١/٢٧

٦٩٠١ ـ ٢/١٣ ـ حدّثني إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَعَظَنَا فَذَكَّرَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَاحَكْتُ الصِّبْيَانَ وَلَاعَبْتُ الْمَرْأَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذْكُرُ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَافَقَ حَنْظَلَةُ، فَقَالَ: «مَهْ». فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ/: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: «يَا حَنْظَلَةُ! سَاعَةً وَسَاعَةً، وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ، حَتَّىٰ تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطُّرُقِ». ج ٢٨ ٢٧/ب

٦٩٠٢ ـ ٣/٠٠٠ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأُسَيِّدِيِّ، الْكَاتِبِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَّرَنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

٦٩٠١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٠٠).
٦٩٠٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٩٠٠).

عانسنا: بالنون، قال: ومعناه: لاعبنا. ورواه ابن قتيبة: بالشين المعجمة، قال: ومعناه عانقنا. والأول هو المعروف، وهو أعم.

قوله: (نافق حنظلة). معناه: أنه خاف أنه منافق حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبي ﷺ، ويظهر عليه ذلك مع المراقبة، والفكر، والإقبال على الآخرة، فإذا خرج اشتغل بالزوجة، والأولاد، ومعاش الدنيا. وأصل النفاق إظهار ما يكتم خلافه من الشر، فخاف أن يكون ذلك نفاقاً، فأعلمهم النبي ﷺ أنه ليس بنفاق، وأنهم لا يكلفون الدوام على ذلك وساعة وساعة أي: ساعة كذا وساعة كذا. ١٧/٦٦

قوله: (فقلت: يا رسول الله نافق حنظلة. فقال: مه). قال القاضي: معناه: الاستفهام، أي: ما تقول. والهاء هنا هي: هاء السكت. قال: ويحتمل أنها للكف، والزجر، والتعظيم لذلك. ١٧/٦٧

٤/٥ ـ باب: في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه

٦٩٠٣ ـ ١٤/١ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ـ يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ ـ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ** / : **إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**».

ج ٢٨ / ٢٨/١

٦٩٠٤ ـ ١٥/٢ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي**».

٦٩٠٥ ـ ١٦/٣ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**».

٦٩٠٦ ـ ١٧/٤ ـ حدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / يَقُولُ: «**جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فَمِنْ ذٰلِكَ الْجُزْءِ**

ج ٢٨ / ٢٨/ب

٦٩٠٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وهو الذي يبدىء الخلق ثم يعيده﴾ (الحديث ٣١٩٤)، تحفة الأشراف (١٣٨٧٣).

٦٩٠٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٧٠٦).

٦٩٠٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٢١٠).

٦٩٠٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٣٦٩).

باب: سعة رحمة الله تعالى، وأنها تغلب غضبه

٦٩٠٣ ـ ٦٩١٨ ـ قوله تعالى: (إن رحمتي تغلب غضبي) وفي رواية: (سبقت رحمتي غضبي). قال العلماء: غضب الله تعالى، ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، فإرادته الإثابة للمطيع، ومنفعة العبد تسمى رضا، ورحمة. وإرادته عقاب العاصي، وخذلانه تسمى غضبا. وإرادته سبحانه وتعالى صفة له قديمة يريد بها جميع المرادات. قالوا: والمراد بالسبق، والغلبة هنا: كثرة الرحمة، وشمولها، كما يقال غلب على فلان الكرم، والشجاعة إذا كثرا منه.

قوله ﷺ: (جعل الله الرحمة مائة جزء إلى آخره). هذه الأحاديث من أحاديث الرجاء، والبشارة للمسلمين. قال العلماء: لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الأكدار، الإسلام، والقرآن، والصلاة، والرحمة في قلبه، وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به، فكيف الظن بمائة

٦٨/١٧

تَتَرَاحَمُ الْخَلاَئِقُ، حَتَّىٰ تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ».

٦٩٠٧ ـ ١٨/٥ ـ **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةً، إِلاَّ وَاحِدَةً».**

٦٩٠٨ ـ ١٩/٦ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ/، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».** ج ٢٨ ــ ٢٩/أ

٦٩٠٩ ـ ٢٠/٧ ـ **حدّثني** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».**

٦٩١٠ ـ ٠٠٠/٨ ـ **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٦٩١١ ـ ٢١/٩ ـ **حدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ/،** ج ٢٨ ــ ٢٩/ب

٦٩٠٧ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠٠٦).

٦٩٠٨ ــ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ما يرجى من رحمة اللّه يوم القيامة (الحديث ٤٢٩٣)، تحفة الأشراف (١٤١٨٣).

٦٩٠٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٥٠٠).

٦٩١٠ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٥٠٠).

٦٩١١ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٥٠٠).

رحمة في الدار الآخرة وهي: دار القرار، ودار الجزاء واللّه أعلم. هكذا وقع في نسخ بلادنا جميعاً: جعل اللّه الرحمة مائة جزء، وذكر القاضي: جعل اللّه الرحم بحذف الهاء، وبضم الراء. قال: ورويناه: بضم الراء، ويجوز فتحها، ومعناه: الرحمة. ١٧/٦٩

كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الأَرْضِ رَحْمَةً، فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَـٰذِهِ الرَّحْمَةِ».

٦٩١٢ ـ ٢٢/١٠ ـ حدّثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لِحَسَنٍ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَبْيٍ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ، تَبْتَغِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَتَرَوْنَ هَـٰذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟»**، قُلْنَا: لَا، وَاللَّهِ! وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَلَّهُ أَرْحَمُ/ بِعِبَادِهِ مِنْ هَـٰذِهِ بِوَلَدِهَا»**.

ج ٢٨ / ١/٣٠

٦٩١٣ ـ ٢٣/١١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»**.

٦٩١٤ ـ ٢٤/١٢ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقِ بْنِ بِنْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ! لَئِنْ**

٦٩١٢ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (الحديث ٥٩٩٩)، تحفة الأشراف (١٠٣٨٨).

٦٩١٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠٠٧).

٦٩١٤ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول اللّه تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام اللّه﴾ (الحديث ٧٥٠٦)، تحفة الأشراف (١٣٨١٠).

قوله: (فإذا امرأة من السبي تبتغي) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: تبتغي من الابتغاء، وهو: الطلب. قال القاضي عياض: وهذاوهم، والصواب ما في رواية البخاري تسعى: بالسين من السعي. قلت: كلاهما صواب لا وهم فيه، فهي: ساعية، وطالبة مبتغية لابنها واللّه أعلم.

قوله ﷺ: (في الرجل الذي لم يعمل حسنة أوصى بنيه أن يحرقوه، ويذروه في البحر، والبر، وقال: فواللّه لئن قدر عليّ ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً، ثم قال في آخره: لم فعلت هذا، قال: من خشيتك ١٧/ ٧٠

ج ٢٨
٣٠/ب

قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً لَا يُعَذِّبُهُ أَحداً/ مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَـٰذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، يَا رَبِّ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

٦٩١٥ ـ ١٣/٢٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ حَدَّثَنَا ـ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِيَ الزُّهْرِيُّ: أَلا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَسْرَفَ رَجُلٌ**

٦٩١٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ٥٤ ـ (الحديث ٣٤٨١)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين وغيرهم (الحديث ٢٠٧٨)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (الحديث ٤٢٥٥)، تحفة الأشراف (١٢٢٨٠).

يا رب، وأنت أعلم، فغفر له). اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث، فقالت طائفة: لا يصح حمل هذا على أنه أراد نفي قدرة اللَّه، فإن الشاك في قدرة اللَّه تعالى كافر، وقد قال في آخر الحديث: أنه إنما فعل هذا من خشية اللَّه تعالى، والكافر لا يخشى اللَّه تعالى ولا يغفر له. قال هؤلاء: فيكون له تأويلان:

أحدهما: أن معناه: لئن قدر عليّ العذاب، أي: قضاه، يقال منه: قدر: بالتخفيف، وقدر بالتشديد بمعنى واحد.

والثاني: أن قدر هنا بمعنى: ضيق عليّ. قال اللَّه تعالى: ﴿فقدر عليه رزقه﴾[(١)] وهو: أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿فظن أن لن نقـدر عليه﴾[(٢)]. وقالت طائفة: اللفظ على ظاهره، ولكن قاله هذا الرجل، وهو غير ضابط لكلامه، ولا قاصد لحقيقة معناه ومعتقد لها، بل قاله في حـالة غلب عليـه فيها الـدهش، والخوف، وشدة الجزع بحيث هب تيقظه، وتدبر ما يقوله، فصار في معنى الغافل، والناسي، وهذه الحالة لا يؤاخد فيها، وهو نحو قول القائل الآخر الذي غلب عليه الفـرح حين وجد راحلتـه: أنت عبدي، وأنـا ربك. فلم يكفر بذلك الدهش، والغلبة، والسهو.

وقد جاء في هذا الحديث في غير مسلم: «فلعلي أضل اللَّه، أي: أغيب عنه، وهذا يدل على أن قوله لئن قدر اللَّه على ظاهره. وقالت طائفة: هذا من مجاز كلام العرب، وبديع استعمالها يسمونه مـزج الشك باليقين، كقوله تعالى: ﴿وأنا أو إياكم لعلى هدى﴾[(٣)] فصـورته صـورة شك، والمـراد به اليقين. وقالت طائفة: هذا الرجل جهل صفة من صفات اللَّه تعالى. وقد اختلف العلماء في تكفير جاهل الصفة. قال القاضي: وممن كفره بذلك ابن جرير الطبري، وقاله أبو الحسن الأشعري أولاً. وقال آخرون: لا يكفر

(١) سورة: الفجر، الآية: ١٦.
(٢) سورة: الأنبياء، الآية: ٨٧.
(٣) سورة: سبأ، الآية: ٢٤.

عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَىٰ بَنِيهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ! لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبُنِي عَذَاباً/ مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَداً، قَالَ: فَفَعَلُوا ذٰلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشْيَتُكَ، يَا رَبِّ!، أَوْ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ بِذٰلِكَ». ج ٢٨ / ٣١/أ

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلاَ هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، حَتَّىٰ مَاتَتْ هَزْلاً».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذٰلِكَ، لِئَلاَّ يَتَّكِلَ رَجُلٌ، وَلاَ يَيْأَسَ رَجُلٌ.

٦٩١٦ ـ ١٤/٢٦ ـ حدّثني أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ/ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَىٰ نَفْسِهِ». بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: «فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ». ج ٢٨ / ٣١/ب

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ.

٦٩١٦ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩١٥).

بجهل الصفة، ولا يخرج به عن اسم الإيمان بخلاف جحدها، وإليه رجع أبو الحسن الأشعري، وعليه استقر قوله؛ لأنه لم يعتقد ذلك اعتقاداً يقطع بصوابه، ويراه ديناً، وشرعاً وإنما يكفر من اعتقد أن مقالته حق. قال هؤلاء: ولو سئل الناس عن الصفات لوجد العالم بها قليلاً. وقالت طائفة: كان هذا الرجل في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد، ولا تكليف قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح لقوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾[1]. وقالت طائفة: يجوز أنه كان في زمن شرعهم فيه جواز العفو عن الكافر بخلاف شرعنا، وذلك من مجوزات العقول عند أهل السنة، وإنما منعناه في شرعنا بالشرع، وهو قوله تعالى: ﴿إن اللّه لا يغفر أن يشرك به﴾[2]، وغير ذلك من الأدلة واللّه أعلم. وقيل: إنما وصى بذلك تحقيراً لنفسه، وعقوبة لها لعصيانها، وإسرافها رجاء أن يرحمه اللّه تعالى. ٧١/١٧

قوله ﷺ: (أسرف رجل على نفسه). أي: بالغ وعلا في المعاصي، والسرف: مجاوزة الحد. قوله: إن ابن شهاب ذكر هذا الحديث، ثم ذكر حديث المرأة التي دخلت النار، وعذبت بسبب هرة حبستها حتى ماتت جوعاً، ثم قال ابن شهاب: لئلا يتكل رجل، ولا ييأس رجل، معناه: أن ابن شهاب لما ذكر الحديث الأول خاف أن سامعه يتكل على ما فيه من سعة الرحمة، وعظم الرجاء، فضم إليه حديث الهرة الذي فيه ٧٢/١٧

---

(١) سورة: الأسراء، الآية: ١٥.

(٢) سورة: النساء، الآية: ١١٦.

وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: «فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً: أَدِّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ».

٦٩١٧ ـ ٢٧/ ١٥ ـ حدّثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، رَاشَهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً، فَقَالَ لِوَلَدِهِ: لَتَفْعَلُنَّ مَا آمُرُكُمْ بِهِ، أَوْ لأُوَلِّيَنَّ مِيرَاثِي غَيْرَكُمْ، إِذَا أَنَا مُتُّ، فَأَحْرِقُونِي ـ وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: ـ ثُمَّ اسْحَقُونِي، وَاذْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَإِنِّي

٦٩١٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ٥٤ ـ (الحديث ٣٤٧٨) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: الخوف من اللّه (الحديث ٦٤٨١) و (الحديث ٦٤٨١) تعليقاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول اللّه تعالى: ﴿**يريدون أن يبدلوا كلام اللّه**﴾ (الحديث ٧٥٠٨)، تحفة الأشراف (٤٢٤٧).

من التخويف ضد ذلك ليجتمع الخوف، والرجاء، وهذا معنى قوله: لئلا يتكل ولا ييأس. وهكذا معظم آيات القرآن العزيز يجتمع فيها الخوف، والرجاء، وكذا قال العلماء: يستحب للواعظ أن يجمع في موعظته بين الخوف، والرجاء لئلا يقنط أحد، ولا يتكل، قالوا: وليكن التخويف أكثر؛ لأن النفوس إليه أحوج لميلها إلى الرجاء، والراحة، والاتكال، وإهمال بعض الأعمال. وأما حديث الهرة، فسبق شرحه في موضعه.

قوله ﷺ: (أن رجلاً فيمن كان قبلكم راشه اللّه مالاً وولداً). هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم. أحدهما: راشه: بألف ساكنة غير مهموزة، وبشين معجمة. والثاني: رأسه: بهمزة وسين مهملة. قال القاضي: والأول هو الصواب، وهو رواية الجمهور ومعناه: أعطاه اللّه مالاً وولداً. قال: ولا وجه للمهملة هنا، وكذا قال غيره، ولا وجه له هنا.

قوله: (فإني لم أبتهر عند اللّه خيراً). هكذا هو في بعض النسخ، ولبعض الرواة أبتئر: بهمزة بعد التاء، وفي أكثرها لم أبتهر: بالهاء، وكلاهما صحيح، والهاء مبدلة من الهمزة، ومعناهما: لم أقدم خيراً، ولم أدخره. وقد فسرها قتادة في الكتاب. وفي رواية لم يبتئر هكذا هو في جميع النسخ. وفي رواية ما امتأر بالميم مهموز أيضاً، والميم مبدلة من الباء الموحدة.

١٧/ ٧٣ قوله: (وإن اللّه يقدر على أن يعذبني). هكذا هو في معظم النسخ ببلادنا. ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بتكرير إن، وسقطت لفظة إن الثانية في بعض النسخ المعتمدة. فعلى هذا تكون إن الأولى شرطية، وتقديره: إن قدر اللّه عليَّ عذبني، وهو: موافق للرواية السابقة. وأما على رواية الجمهور وهي: إثبات إن الثانية مع الأولى، فاختلف في تقديره، فقال القاضي: هذا الكلام فيه تلفيق. قال: فإن أخذ على ظاهره، ونصب اسم اللّه، وجعل تقدير في موضع خبر إن، استقام اللفظ، وصح المعنى، لكنه يصير مخالفاً لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة. قال: وقال بعضهم: صوابه حذف إن الثانية،

لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ/ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقاً، فَفَعَلُوا ذٰلِكَ بِهِ، وَرَبِّي! فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَمَا تَلَافَاهُ غَيْرُهَا». ج ٢٨ / ١/٣٢

٦٩١٨ ـ ٢٨/ ١٦ ـ وحدّثناه يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا، عَنْ قَتَادَةَ، ذَكَرُوا جَمِيعاً بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: «أَنَّ رَجُلاً مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً»، وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ: «فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً». قَالَ فَسَّرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ/ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: «فَإِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَا امْتَأَرَ». بِالْمِيمِ. ج ٢٨ / ٣٢/ب

٦٩١٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩١٧).

وتخفيف الأولى، ورفع اسم اللّه تعالى. قال: وكذا ضبطناه عن بعضهم. هذا كلام القاضي. وقيل: هو على ظاهره بإثبات إن في الموضعين، والأولى مشددة، ومعناه: إن اللّه قادر على أن يعذبني، ويكون هذا على قول من تأول الرواية الأولى على أنه أراد بقدر ضيق، أو غيره مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة، ويجوز أن يكون على ظاهره، كما ذكر هذا القائل، لكن يكون قوله هنا معناه: أن اللّه قادر على أن يعذبني إن دفنتموني بهيئتي، فأما إن سحقتموني، وذريتموني في البر، والبحر، فلا يقدر عليّ، ويكون جوابه كما سبق، وبهذا تجتمع الروايات واللّه أعلم.

قوله ﷺ: (فأخذ منهم ميثاقاً، ففعلوا ذلك به، وربي) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم، وربي على القسم. ونقل القاضي عياض الاتفاق عليه أيضاً في كتاب مسلم قال: وهو على القسم من المخبر بذلك عنهم، لتصحيح خبره، وفي صحيح البخاري: «فأخذ منهم ميثاقاً وربي»، ففعلوا ذلك به. قال بعضهم: وهو الصواب. قال القاضي: بل هما متقاربان في المعنى والقسم. قال: وجدته في بعض نسخ صحيح مسلم من غير رواية لأحد من شيوخنا، إلا للتميمي من طريق ابن الحذاء، ففعلوا ذلك وذرى قال: فإن صحت هذه الرواية، فهي وجه الكلام؛ لأنه أمرهم أن يذروه، ولعل الذال سقطت لبعض النساخ، وتابعه الباقون، هذا كلام القاضي. والروايات الثلاث المذكورات صحيحات المعنى ظاهرات، فلا وجه لتغليط شيء منها واللّه أعلم.

قوله: (فما تلافاه غيرها). أي: ما تداركه، والتاء فيه زائدة. ١٧/ ٧٤

قوله: (أن رجلاً من الناس رغسه اللّه مالاً وولداً). هو: بالغين المعجمة المخففة، والسين المهملة، أي: أعطاه مالاً، وبارك له فيه.

٦/٥ - بـاب : قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة

٦٩١٩ - ١/٢٩ - حدّثني عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَـٰقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي، عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «**أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْباً، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا/ يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ**». ج ٢٨ / ١/٣٣

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَىٰ: لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: «**اعْمَلْ مَا شِئْتَ**».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُويَةَ الْقُرَشِيُّ الْقُشَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

٦٩٢٠ - ٢/٣٠ - حدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ/ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ عَبْداً أَذْنَبَ ذَنْباً**»، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَذْنَبَ ذَنْباً، وَفِي الثَّالِثَةِ: **قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ**. ج ٢٨ / ٣٣/ب

٦٩١٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: قول اللّه تعالى: ﴿**يريدون أن يبدلوا كلام اللّه**﴾ (الحديث٧٥٠٧)، تحفة الأشراف (١٣٦٠٢).

٦٩٢٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩١٩).

باب: قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب، والتوبة

٦٩١٩ ـ ٦٩٢٢ ـ هذه المسئلة تقدمت في أول كتاب التوبة، وهذه الأحاديث ظاهرة في الدلالة لها، وأنه لو تكرر الذنب مائة مرة، أو ألف مرة، أو أكثر، وتاب في كل مرة، قبلت توبته، وسقطت ذنوبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته.

قوله عز وجل للذي تكرر ذنبه: (اعمل ما شئت فقد غفرت لك). معناه: ما دمت تذنب، ثم تتوب، غفرت لك، وهذا جار على القاعدة التي ذكرناه.

٦٩٢١ ـ ٣١/٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»**.

٦٩٢٢ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ/. ج ٢٨ ١/٣٤

٦/٧ ـ باب: غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش

٦٩٢٣ ـ ١/٣٢ ـ **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ»**.

٦٩٢١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩١٤٥).

٦٩٢٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩١٤٥).

٦٩٢٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: الغيرة (الحديث ٥٢٢٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿**ويحذركم الله نفسه**﴾ (الحديث ٧٤٠٣)، تحفة الأشراف (٩٢٥٦).

قوله ﷺ: (إن الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها). ولا يختص قبولها بوقت. وقد سبقت المسئلة، فبسط اليد استعارة في قبول: التوبة، قال المازري: المراد به قبول التوبة. وإنما ورد لفظ بسط اليد؛ لأن العرب إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه، فخوطبوا بأمر حسي يفهمونه، وهو: مجازفان؛ يد الجارحة مستحيلة في حق الله تعالى. ٧٥/١٧

باب: غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش

٦٩٢٣ ـ ٦٩٣١ ـ قد سبق تفسير غيرة الله تعالى في حديث سعد بن عبادة، وفي غيره. وسبق بيان: لا شيء أغير من الله. والغيرة: بفتح الغين، وهي: في حقنا: الآنفة، وأما في حق الله تعالى فقد فسرها هنا في حديث عمر والناقد بقوله ﷺ: «وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه». أي غيرته: منعه، وتحريمه. ٧٦/١٧

قوله ﷺ: (ولا أحد أحب إليه المدح من الله تعالى). حقيقة هذا مصلحة للعباد، لأنهم يثنون عليه

٦٩٢٤ ـ ٢/٣٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ أَحَدُ أَغْيَرُ/ مِنَ اللَّهِ، وَلِذٰلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ أَحَدُ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ**». ج ٢٨ / ٣٤/ب

٦٩٢٥ ـ ٣/٣٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: ـ قُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَرَفَعَهُ ـ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ أَحَدُ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ. وَلِذٰلِكَ، حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلاَ أَحَدُ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِذَا**[1] مَدَحَ نَفْسَهُ».

٦٩٢٦ ـ ٤/٣٥ ـ حدّثنا عُثْمَانُ [بْنُ أَبِي شَيْبَةَ][2]، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ [الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ يَزِيدَ][3]/، عَنْ | عَبْدِ اللَّهِ | بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ** ج ٢٨ / ٣٥/١

٦٩٢٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٢٣).

٦٩٢٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن**﴾ (الحديث ٤٦٣٤)، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: ﴿**إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن**﴾ (الحديث ٤٦٣٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الدعوات، باب: ٩٦ ـ (الحديث ٣٥٣٠)، تحفة الأشراف (٩٢٨٧).

٦٩٢٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٣٩٦).

سبحانه وتعالى، فيثيبهم، فينتفعون، وهو سبحانه غني عن العالمين، لا ينفعه مدحهم، ولا يضره تركهم ذلك، وفيه تنبيه على فضل الثناء عليه سبحانه وتعالى، وتسبيحه، وتهليله، وتحميده، وتكبيره، وسائر الأذكار. ٧٧/١٧

---

(1) في المطبوعة: ولذلك.

(2) تصحفت في المخطوطة إلى: (عن شعبة) وهي خطأ والتصويب من المطبوعة. وتحفة الأشراف رقم (٩٣٩٦).

(3) تصحفت في المخطوطة إلى: (أنس بن مالك بن الحارث عن عبد الله بن حرب): وهو خطأ والتصويب من المطبوعة وتحفة الأشراف رقم (٩٣٩٦).

ذٰلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ».

٦٩٢٧ ـ ٥/٣٦ ـ **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: قَالَ يَحْيَىٰ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ، يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ**».

قَالَ/ يَحْيَىٰ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**». (ج ٢٨ / ٣٥/ب)

٦٩٢٨ ـ ٠٠٠/٦ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ، حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٦٩٢٩ ـ ٧/٣٧ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «**لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

٦٩٣٠ ـ ٨/٣٨ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ/ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنِ الْعَلَاءِ، (ج ٢٨ / ٣٦/أ)

٦٩٢٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: الغيرة (الحديث ٥٢٢٢) و (الحديث ٥٢٢٣)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في الغيرة (الحديث ١١٦٨)، تحفة الأشراف (١٥٣٦٣) و (١٥٧٢٦).

٦٩٢٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٥٣٥٧) و (الحديث ١٥٣٦٦).

٦٩٢٩ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٩٢٨).

٦٩٣٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠٦٤).

قوله ﷺ: (وليس أحد أحب إليه العذر من الله عز وجل، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل). قال القاضي: يحتمل أن المراد الاعتذار، أي: اعتذار العباد إليه من تقصيرهم، وتوبتهم من معاصيهم فيغفر لهم، كما قال تعالى: ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده﴾[1] قوله ﷺ: (والله أشد غيراً). ٧٨/١٧

(١) سورة: الشورى، الآية: ٢٥.

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُؤْمِنُ يَغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْراً**».

٦٩٣١ ـ ٠٠٠/٩ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٧/٨ ـ باب: قوله تعالى: إن الحسنات يذهبن السيئات

٦٩٣٢ ـ ٣٩/١ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ ـ حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ، قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ/ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ: قَالَ فَنَزَلَتْ: ﴿**وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ**﴾[1]. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ هَـٰذِهِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي**».

ج ٢٨ / ٣٦/ب

٦٩٣٣ ـ ٤٠/٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنِ

٦٩٣١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠٣٢).

٦٩٣٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة (الحديث ٥٢٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً في الليل، إن الحسنات يذهبن السيئات، ذلك ذكرى للذاكرين**﴾ (الحديث ٤٦٨٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الحدود، باب: من أصاب ذنباً دون الحد فأخبر الإمام فلا عقوبة عليه (الحديث ورد بعد هذا الباب مباشرة)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة هود (الحديث ٣١١٣)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في أن الصلاة كفارة (الحديث ١٣٩٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (الحديث ٤٢٥٤)، تحفة الأشراف (٩٣٧٦).

٦٩٣٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٣٢).

هكذا هو في النسخ. غيراً: بفتح الغين، وإسكان الياء، منصوب بالألف، وهو: الغيرة. قال أهل اللغة: الغيرة، والغير، والغار بمعنى والله أعلم.

باب: قوله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات

٦٩٣٢ ـ ٦٩٣٨ ـ قوله في الذي أصاب من امرأة قبلة فأنزل الله فيه: ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ إلى آخر الحديث. هذا تصرحي بأن الحسنات تكفر السيئات. واختلفوا في المراد بالحسنات هنا. فنقل الثعلبي أن أكثر المفسرين على أنها الصلوات الخمس، واختاره ابن جريرة، وغيره من الأئمة. وقال مجاهد: هي قول العبد: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ويحتمل أن المراد:

---

(1) سورة: هود، الآية: ١١٤.

ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئاً، كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ ذَكَرَ: بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ.

٦٩٣٤ ـ ٤١/٣ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنِ امْرَأَةٍ شَيْئاً دُونَ الْفَاحِشَةِ/، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ: حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ.

ج ٢٨ / ١/٣٧

٦٩٣٥ ـ ٤٢/٤ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ، ـ قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا، فَأَنَا هَـٰذَا، فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ، قَالَ: وَلَمْ[1] يَرُدَّ النَّبِيُّ/ ﷺ شَيْئاً، فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ، فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً دَعَاهُ، وَتَلاَ عَلَيْهِ هَـٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ الَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾[2]. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَـٰذَا لَهُ خَاصَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً».

ج ٢٨ / ٣٧/ب

٦٩٣٤ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٩٣٢).

٦٩٣٥ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الحدود، باب: في الرجل يصيب من المرأة دون الجماع (الحديث ٤٤٦٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة هود (الحديث ٣١١٢)، تحفة الأشراف (٩١٦٢).

الحسنات مطلقاً. وقد سبق في كتاب الطهارة، والصلاة ما يكفر من المعاصي بالصلاة. وسبق في مواضع قوله تعالى: (وزلفا من الليل). هي: ساعته. ويدخل في صلاة طرفي النهار: الصبح، والظهر، والعصر. وفي زلفا من الليل: المغرب، والعشاء.

٧٩/١٧

قوله: (أصاب منها دون الفاحشة). أي: دون الزنا في الفرج.

قوله: (عالجت امرأة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها). معنى عالجها، أي: تناولها، واستمتع بها. والمراد بالمس: الجماع. ومعناه: استمتعت بها بالقبلة، والمعانقة، وغيرهما من جميع أنواع الاستمتاع إلا الجماع.

قوله ﷺ: (بل للناس كافة). هكذا تستعمل كافة حالاً، أي: كلهم، ولا يضاف، فيقال: كافة

٨٠/١٧

(1) في المطبوعة: فلم.
(2) سورة: هود، الآية: ١١٤.

٦٩٣٦ ـ ٤٣/٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ، عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً، أَوْ لَنَا عَامَّةً/؟ قَالَ: «**بَلْ لَكُمْ عَامَّةً**».

ج ٢٨ / ٣٨/أ

٦٩٣٧ ـ ٤٤/٦ ـ حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ. قَالَ: «**هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟**». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**قَدْ غُفِرَ لَكَ**».

٦٩٣٨ ـ ٤٥/٧ ـ حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ/ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ

ج ٢٨ / ٣٨/ب

٦٩٣٦ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٣٥).

٦٩٣٧ ــ أخرجه البخاري في كتاب: الحدود، باب: إذا أقر بالحد ولم يبن (الحديث ٦٨٢٣)، تحفة الأشراف (٢١٢).

٦٩٣٨ ــ أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في الرجل يعترف بحد ولا يسميه (الحديث ٤٣٨١)، تحفة الأشراف (٤٨٧٨).

الناس، ولا الكافة: بالألف واللام، وهو: معدود في تصحيف العوام، ومن أشبههم.

قوله: (أصبت حداً، فأقمه عليّ، وحضرت الصلاة، فصلى مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ له: هل حضرت الصلاة معنا؟ قال: نعم. قال: قد غفر لك). هذا الحد معناه: معصية من المعاصي الموجبة للتعزيز، وهي هنا من الصغائر؛ لأنها كفرتها الصلاة، ولو كانت كبيرة موجبة لحد، أو غير موجبة له، لم تسقط بالصلاة، فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة. هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث. وحكى القاضي عن بعضهم أن المراد: بالحد المعروف، قال: وإنما لم يحده؛ لأنه لم يفسر موجب الحد، ولم يستفسره النبي ﷺ عنه إيثاراً للستر، بل استحب تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحد صريحاً.

٨١/١٧

عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ. وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ، وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ: «**أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟**»، قَالَ: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟**»، فَقَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ. ـ أَوْ قَالَ، ذَنْبَكَ ـ**». ج ٢٨ ١/٣٩

٨/ ٩ ـ بـاب: قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله

٦٩٣٩ ـ ١/٤٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَاهِبٍ. فَأَتَاهُ/ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ** ج ٢٨ ٣٩/ب

٦٩٣٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ٥٤ ـ (الحديث ٣٤٧٠)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: هل لقاتل مؤمن توبة (الحديث ٢٦٢٢)، تحفة الأشراف (٣٩٧٣).

باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله

٦٩٣٩ ـ ٦٩٤١ ـ قوله ﷺ: (إن رجلاً قتل تسعاً وتسعين نفساً، ثم قتل تمام المائة، ثم أفتاه العالم بأن له توبة). هذا مذهب أهل العلم، وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً، ولم يخالف أحد منهم، إلا ابن عباس. وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا، فمراد قائله: الزجر عن سبب التوبة، لا أنه يعتقد بطلان توبته. وهذا الحديث ظاهر فيه، وهو وإن كان شرعاً لمن قبلنا، وفي الاحتجاج به خلاف، فليس موضع الخلاف، وإنما موضعه، إذا لم يرد شرعنا بموافقته، وتقريره، فإن ورد كان شرعاً لنا بلا شك، وهذا قد ورد شرعنا به، وهو قوله تعالى: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر * ولا يقتلون﴾، إلى قوله: ﴿إلا من تاب﴾[1] الآية. وأما قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾[2]. فالصواب في معناها: أن جزاءه جهنم. وقد يجازى به، وقد يجازى بغيره، وقد لا يجازى، بل يعفى عنه. فإن قتل عمداً مستحلاً له بغير حق، ولا تأويل، فهو: كافر مرتد يخلد به في جهنم بالإجماع. وإن كان غير ٨٢/١٧

---

(١) سورة: الفرقان، الآية: ٦٨. (٢) سورة: النساء، الآية: ٩٣.

نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَىٰ أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاساً يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَىٰ أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِباً مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَىٰ اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَىٰ أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَىٰ/ فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَىٰ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ». (ج ٢٨ — ١/٤٠)

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا، أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَىٰ بِصَدْرِهِ.

٦٩٤٠ ـ ٢/٤٧ ـ حدّثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصِّدِّيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ

٦٩٤٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٣٩).

مستحل، بل معتقداً تحريمه، فهو: فاسق عاص مرتكب كبيرة جزاؤه جهنم خالداً فيها لكن بفضل الله تعالى، ثم أخبر انه لا يخلد من مات موحداً فيها، فلا يخلد هذا، ولكن قد يعفى عنه، فلا يدخل النار أصلاً، وقد لا يعفى عنه، بل يعذب كسائر العصاة الموحدين، ثم يخرج معهم إلى الجنة، ولا يدخل في النار. فهذا هو الصواب في معنى الآية، ولا يلزم من كونه يستحق أن يجازى بعقوبة مخصوصة أن يتحتم ذلك الجزاء، وليس في الآية إخبار بأنه يخلد في جهنم، وإنما فيها أنها جزاؤه. أي: يستحق أن يجازى بذلك، وقيل أن المراد: من قتل مستحلا. وقيل: وردت الآية في رجل بعينه. وقيل: المراد بالخلود طول المدة، لا الدوام. وقيل: معناها: هذا جزاؤه إن جازاه. وهذه الأقوال كلها ضعيفة، أو فاسدة لمخالفتها حقيقة لفظ الآية. وأما هذا القول فهو: شائع على ألسنة كثير من الناس، وهو: فاسد؛ لأنه يقتضي أنه إذا عفى عنه، خرج عن كونها كانت جزاء، وهي جزاء له، لكن ترك الله مجازاته عفواً عنه، وكرماً، فالصواب ما قدمناه والله أعلم.

قوله: (انطلق إلى أرض كذا وكذا، فإن فيها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء). قال العلماء: في هذا: استحباب مفارقة التائب المواضع التي أصاب بها الذنوب، والأخدان المساعدين له على ذلك، ومقاطعتهم ما داموا على حالهم، وأن يستبدل بهم صحبة أهل الخير، والصلاح، والعلماء، والمتعبدين الورعين، ومن يقتدى بهم، وينتفع بصحبتهم، وتتأكد بذلك توبته.

قوله: (فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت). هو: بتخفيف الصاد، أي: بلغ نصفها. (١٧/ ٨٣)

قوله: (نأى بصدره). أي: نهض. ويجوز تقديم الألف على الهمزة، وعكسه. وسبق في حديث

نَفساً. فَجَعَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِباً فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ/ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا». ج ٢٨ ٤٠/ب

٦٩٤١ ـ ٣/٤٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَزَادَ فِيهِ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَـٰذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَـٰذِهِ: أَنْ تَقَرَّبِي».

٦٩٤٢ ـ ٤/٤٩ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَـٰذَا فِكَاكُكَ مِنَ النَّارِ».

٦٩٤٣ ـ ٥/٥٠ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ عَوْناً وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّهُمَا/ شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ ج ٢٨ ٤١/أ

٦٩٤١ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٩٣٩).

٦٩٤٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩١٠٢).

٦٩٤٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٠٩٠) و (٩١٢١).

أصحاب الغار. وأما قياس الملائكة ما بين القريتين، وحكم الملك الذي جعلوه بينهم بذلك، فهذا محمول على أن اللَّه تعالى أمرهم عند اشتباه أمره عليهم، واختلافهم فيه، أن يحكموا رجلاً ممن يمر بهم فمر الملك في صورة رجل، فحكم بذلك. ٨٤/١٧

باب: سعة رحمة اللَّه تعالى على المؤمنين

وفداء كل مسلم بكافر من النار

٦٩٤٢ ـ ٦٩٤٦ ـ قوله ﷺ: (إذا كان يوم القيامة دفع اللَّه تعالى إلى كل مسلم يهودياً، أو نصرانياً، فيقول: هذا فكاكك من النار). وفي رواية: «لا يموت رجل مسلم، إلّا أدخل اللَّه مكانه النار يهودياً، أو نصرانياً». وفي رواية: «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها اللَّه لهم، ويضعها على اليهود، والنصارى». الفكاك: بفتح الفاء، وكسرها، الفتح أفصح، وأشهر، وهو: الخلاص، والفداء. ومعنى هذا الحديث: ما جاء في حديث أبي هريرة: «لكل أحد منزل في الجنة، ومنزل في النار، فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره». ومعنى فكاكك من النار: أنك كنت معرضاً لدخول النار، وهذا فكاكك؛ لأن اللَّه تعالى قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفار بكفرهم، وذنوبهم،

أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ، النَّارَ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا**». قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَى عَوْنٍ قَوْلَهُ.

٦٩٤٤ ـ ٠٠٠/٦ ـ حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعاً، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ، وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عُتْبَةَ.

٦٩٤٥ ـ ٥١/٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ/ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَجِيءُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللهُ لَهُمْ، وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى**»، فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

ج ٢٨ / ٤١/ب

قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشَّكُّ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

٦٩٤٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٠٩٠) و (٩١٢١).

٦٩٤٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩١٢٤).

صاروا في معنى الفكاك للمسلمين.

وأما رواية: «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب». فمعناه: أن اللّه تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم، ويضع على اليهود، والنصارى مثلها بكفرهم، وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم، لا بذنوب المسلمين. ولا بد من هذا التأويل؛ لقوله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[1]. وقوله: ويضعها، مجاز، والمراد: يضع عليهم مثلها بذنوبهم، كما ذكرناه. لكن لما أسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيئاتهم، وأبقى على الكفار سيئاتهم، صاروا في معنى من حمل إثم الفريقين لكونهم حملوا الإثم الباقي، وهو: إثمهم. ويحتمل أن يكون المراد آثاما، كان للكفار سبب فيها بأن سنوها، فتسقط عن المسلمين بعفو اللّه تعالى، ويوضع على الكفار مثلها لكونهم سنوها، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها واللّه أعلم. ١٧/ ٨٥

قوله: (فاستحلفه عمر بن عبد العزيز أن أباه حدثه). إنما استحلفه لزيادة الاستيثاق، والطمأنينة، ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين؛ ولأنه إن كان عنده فيه شك، وخوف

(1) سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.

٦٩٤٦ ـ ٨/٥٢ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / يَقُولُ: فِي النَّجْوَىٰ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: **«يُدْنَى الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّىٰ يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، فَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ! أَعْرِفُ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَىٰ صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَىٰ بِهِمْ عَلَىٰ رُؤُسِ الْخَلَائِقِ: هَـٰؤُلَاءِ الَّذِي كَذَبُوا عَلَىٰ اللَّهِ»**.

ج ٢٨ / ١/٤٢

٩/ ١٠ ـ بـاب : حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

٦٩٤٧ ـ ١/٥٣ ـ حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، مَوْلَىٰ بَنِي أُمَيَّةَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ.

٦٩٤٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المظالم، باب: قول اللّه تعالى: **﴿ألا لعنة اللّه على الظالمين﴾** (الحديث ٢٤٤١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة اللّه على الظالمين﴾** (الحديث ٤٦٨٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأدب، باب: ستر المؤمن على نفسه (الحديث ٦٠٧٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (الحديث ٧٥١٤)، وأخرجه **ابن ماجه** في المقدمة، باب: في ما أنكرت الجهمية (الحديث ١٨٣)، تحفة الأشراف (٧٠٩٦).

٦٩٤٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: حديث كعب بن مالك (الحديث ٤٤١٨)، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: قصة غزوة بدر (الحديث ٣٩٥١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الوصايا، باب: إذا تصدق أو وقف بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز (الحديث ٢٧٥٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجهاد، باب: من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج يوم الخميس (الحديث ٢٩٤٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المناقب، باب: صفة =

غلط، أو نسيان، أو اشتباه، أو نحو ذلك، أمسك عن اليمين. فإذا حلف، تحقق انتفاء هذه الأمور، وعرف صحة الحديث. وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز، والشافعي رحمها اللّه أنهما قالا: هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين، وهو كما قالا، لما فيه من التصريح بفداء كل مسلم، وتعميم الفداء، وللّه الحمد.

١٧/٨٦ قوله ﷺ: (يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه، فيقرره بذنوبه) إلى آخره. أما كنفه: فبنون مفتوحة، وهو: ستره، وعفوه. والمراد بالدنو هنا: دنو كرامة، وإحسان، لا دنو مسافة، واللّه تعالى منزه عن المسافة، وقربها.

باب: حديث توبة كعب بن مالك، وصاحبيه

٦٩٤٧ ـ ٦٩٥٠ ـ قوله: (ولقد شهدت مع رسول اللّه ﷺ، ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام). أي: تبايعنا عليه، وتعاهدنا. وليلة العقبة هي: الليلة التي بايع رسول اللّه ﷺ الأنصار فيها على الإسلام، وأن ١٧/٨٧

ج ٢٨ / ٤٢/ب

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ/ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ، مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ. قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ، إِلاَّ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَداً تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّىٰ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ، عَلَىٰ غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَىٰ الإِسْلاَمِ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ/ مِنْهَا، وَكَانَ مِنْ خَبَرِي، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَىٰ وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ. وَاللَّهِ! مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ، حَتَّىٰ جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوّاً كَثِيراً، فَجَلاَ لِلْمُسْلِمِينَ

ج ٢٨ / ٤٣/أ

= النبي ﷺ (الحديث ٣٥٥٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: مناقب الأنصار، باب: وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة (الحديث ٣٨٨٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاءاً بما كانوا يكسبون**﴾ (الحديث ٤٦٧٣)، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: ﴿**لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كان تزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم**﴾ (الحديث ٤٦٧٦)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: ﴿**وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا، إن الله هو التواب الرحيم**﴾ (الحديث ٤٦٧٧)، وأخرجه فيه أيضاً، باب: ﴿**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين**﴾ (الحديث ٤٦٧٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاستئذان، باب: من لم يسلم على من اقترف ذنباً ومن لم يرد سلامه حتى تتبين توبته وإلى متى تتبين توبة العاصي (الحديث ٦٢٥٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنذور، باب: إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة (الحديث ٦٦٩٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأحكام، باب: هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه (الحديث ٧٢٢٥)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الطلاق، باب: فيما عنى به الطلاق والنيات (الحديث ٢٢٠٢)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الطلاق، باب: الحقي بأهلك (الحديث ٢٤٢٣) و (الحديث ٢٤٢٤) و (الحديث ٢٤٢٥)، تحفة الأشراف (١١١٣١).

يودوه، وينصروه. وهي: العقبة التي في طرف منى، التي يضاف إليها جمرة العقبة. وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين، في السنة الأولى كانوا اثني عشر، وفي الثانية سبعين كلهم من الأنصار رضي الله عنهم.

قوله: (وإن كانت بدر أذكر). أي: أشهر عند الناس بالفضيلة.

قوله: (واستقبل سفراً بعيداً، ومفازاً). أي: برية طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهلاك. وسبق قريباً بيان الخلاف في تسميتها مفازة، ومفازاً.

أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ، ـ يُرِيدُ، بِذٰلِكَ، الدِّيوَانَ ـ، قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ، يَظُنُّ أَنَّ ذٰلِكَ سَيَخْفَىٰ لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَىٰ ذٰلِكَ، إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذٰلِكَ يَتَمَادَىٰ بِي حَتَّىٰ اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِياً وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئاً، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، فَلَمْ يَزَلْ ذٰلِكَ يَتَمَادَىٰ بِي حَتَّىٰ أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، فَيَالَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذٰلِكَ لِي، فَطَفِقْتُ، إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَىٰ لِي أُسْوَةً، إِلَّا رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ، أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ بَلَغَ تَبُوكاً فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟»، قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي

ج ٢٨ / ٤٣/ب

ج ٢٨ / ٤٤/أ

قوله: (فجلا للمسلمين أمرهم). هو: بتخفيف اللام، أي: كشفه، وبينه، وأوضحه، وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية، يقال: جَلَوْت الشيء كشفته.

قوله: (ليتأهبوا أهبة غزوهم). الأهبة: بضم الهمزة، وإسكان الهاء، أي: ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك.

قوله: (فأخبرهم بوجههم)، أي: بمقصدهم.

قوله: (يريد بذلك الديوان). هو: بكسر الدال على المشهور. وحكي فتحها، وهو: فارسي معرب، وقيل: عربي.

قوله: (فقل رجل يريد أن يتغيب يظن أن ذلك سيخفي له ما لم ينزل فيه وحي من اللّه تعالى). قال القاضي: هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وصوابه ألا يظن أن ذلك سيخفي له بزيادة إلا، وكذا رواه البخاري. (فأنا إليها أصعر). أي: أميل.

٨٨/١٧

قوله: (حتى استمر بالناس الجد). بكسر الجيم.

قوله: (ولم أقض من جهازي شيئاً). بفتح الجيم، وكسرها أي: أهبة سفري.

قوله: (تفارة الغزو). أي: تقدم الغزاة وسبقوا، وفاتوا.

قوله: (رجلاً مغموصاً عليه في النفاق). أي: متهماً به، وهو: بالغين المعجمة، والصاد المهملة.

قوله: (ولم يذكرني حتى بلغ تبوكاً). هكذا هو في أكثر النسخ، تبوكا: بالنصب، وكذا هو في نسخ

سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذٰلِكَ رَأَى رَجُلاً مُبَيِّضاً يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ»، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلاً مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَثِّي. فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً؟ وَأَسْتَعِينُ/ عَلَى ذٰلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِماً، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ. حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَداً، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِماً، وَكَانَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذٰلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ

ج ٢٨ / ٤٤/ب

البخاري، وكأنه صرفها لإرادة الموضع دون البقعة.

قوله: (والنظر في عطفيه). أي: جانبيه، وهو: إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

قوله: (فقال له معاذ بن جبل: بئس ما قلت). هذا دليل لرد غيبة المسلم الذي ليس بمتهتك في الباطل، وهو: من مهمات الآداب، وحقوق الإسلام.

قوله: (رأى رجلاً مبيضاً يزول به السراب). المبيض: بكسر الباء هو: لابس البياض، ويقال: هم المبيضة، والمسودة بالكسر فيهما أي: لابسوا البياض، والسواد. ويزول به السراب أي: يتحرك، وينهض. والسراب هو: ما يظهر للإنسان في الهواجر في البراري كأنه ماء.

١٧/٨٩ قوله ﷺ: (كن أبا خيثمة). قيل معناه: أنت أبو خيثمة. قال ثعلب العرب: تقول: كن زيداً، أي: أنت زيد. قال القاضي عياض: والأشبه عندي أن كن هنا للتحقق، والوجود أي: لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة. وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب، وهو معنى قول صاحب التحرير: تقديره: اللّهم اجعله أبا خيثمة، وأبو خيثمة هذا اسمه عبد اللّه بن خيثمة. وقيل: مالك بن قيس. قال بعض الحفاظ: وليس في الصحابة من يكنى أبا خيثمة، إلا اثنان أحدهما هذا، والثاني: عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي.

قوله: (لمزه المنافقون). أي: عابوه واحتقروه.

قوله: (توجه قافلاً). أي: راجعاً.

قوله: (حضرني بثي). أي: أشد الحزن.

قوله: (قد أظل قادماً زاح عني الباطل). فقوله: أظل: بالظاء المعجمة، أي: أقبل، ودنا قدومه كأنه ألقى على ظله، وزاح أي: زال.

١٧/٩٠ قوله: (فأجمعت صدقه). أي: عزمت عليه. يقال: أجمع أمره، وعلى أمره، وعزم عليه بمعنى.

إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلاً، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلاَنِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: **«تَعَالَ»** فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّىٰ جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: **«مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟/»**، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي، وَاللَّهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً، وَلَـٰكِنِّي، وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَىٰ بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ، وَاللَّهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَىٰ وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَمَّا هَـٰذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ»**. فَقُمْتُ، وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَـٰذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لاَ تَكُونَ/ اعْتَذَرْتَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ، اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

ج ٢٨ ١/٤٥ — ج ٢٨ ٤٥/ب

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي، حَتَّىٰ أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُكَذِّبَ نَفْسِي. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَـٰذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلاَنِ، قَالاَ: مِثْلَ مَا قُلْتَ. فَقِيلَ: لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ،

قوله: (لقد أعطيت جدلاً). أي: فصاحة، وقوة في الكلام، وبراعة بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إليّ إذا أردت.

قوله (تبسم تبسم المغضب). هو: بفتح الضاد، أي: الغضبان.

قوله: (ليوشكن). هو: بكسر الشين أي: ليسرعن.

قوله: (تجد علي فيه). هو: بكسر الجيم، وتخفيف الدال، أي: تغضب.

قوله: (إني لأرجو فيه عقبى اللّه). أي: أن يعقبني خيراً، وأن يثبتني عليه.

قوله: (فو اللّه ما زالوا يؤنبونني). هو: بهمزٍ بعد الياء، ثم نون، ثم موحدة، أي: يلومونني أشد اللوم. ٩١/١٧

قوله: (في الرجلين صاحبي كعب هما مرارة بن ربيعة العامري). هكذا هو في جميع نسخ مسلم: العامري. وأنكره العلماء، وقالوا: هو غلط، إنما صوابه العمري: بفتح العين، وإسكان الميم من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبه محمد بن إسحاق، وابن عبد البر، وغيرهما من الأئمة. قال القاضي: هو الصواب، وإن كان القابسي قد قال: لا أعرفه إلا العامري، فالذي غيره الجمهور

وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْراً، فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

ج ٢٨ / ٤٦/أ

قَالَ: وَنَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا، أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ، مِنْ/ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ. وَقَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّىٰ تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِيَ الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَىٰ ذٰلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ، أَمْ لاَ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَىٰ صَلاَتِي نَظَرَ إِلَيَّ. وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّىٰ إِذَا طَالَ ذٰلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ/ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ! مَا رَدَّ عَلَيَّ

ج ٢٨ / ٤٦/ب

أصح. وأما قوله مرارة بن ربيعة. فكذا وقع في نسخ مسلم، وكذا نقله القاضي عن نسخ مسلم، ووقع في البخاري ابن الربيع. قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين، ومرارة: بضم الميم، وتخفيف الراء المكررة.

قوله: (وهلال بن أمية الواقفي). هو: بقاف، ثم فاء منسوب إلى واقف، بطن من الأنصار، وهو: هلال بن أمية بن عامر بن قيس بن عامر بن عبد الأعلى بن عامر بن كعب بن واقف، واسم واقف: مالك بن امرىء القيس بن مالك بن الأوس الأنصاري.

قوله: (ونهى رسول اللَّه ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة). قال القاضي: هو بالرفع، وموضعه نصب على الاختصاص. قال سيبويه نقلاً عن العرب: اللَّهم اغفر لنا أيتها العصابة. وهذا مثله، وفي هذا هجران أهل البدع، والمعاصي.

قوله: (حتى تنكرت لي في نفسي الأرض فما هي بالأرض التي أعرف). معناه: تغير عليّ كل شيء حتى الأرض، فإنها توحشت عليّ، وصارت كأنها أرض لم أعرفها لتوحشها عليّ.

قوله: (فأما صاحباي فاستكانا). أي: خضعا.

٩٢/١٧ قوله: (أشب القوم، وأجلدهم). أي: أصغرهم سناً، وأقواهم.

قوله: (تسورت جدار حائط أبي قتادة). معنى تسورته: علوته، وصعدت سوره، وهو: أعلاه. وفيه دليل لجواز دخول الإنسان بستان صديقه، وقريبه الذي يدل عليه، ويعرف أنه لا يكره له ذلك بغير إذنه، بشرط أن يعلم أنه ليس له هناك زوجة مكشوفة، ونحو ذلك.

قوله (فسلمت عليه فو اللَّه ما رد عليَّ السلام). لعموم النهي عن كلامهم. وفيه أنه لا يسلم على

السَّلاَمَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَنْشُدُكَ بِاللّهِ! هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّىٰ تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ. يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَىٰ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّىٰ جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِباً، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلاَ مَضْيَعَةٍ، فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ/. قَالَ: فَقُلْتُ، حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَـٰذِهِ أَيْضاً مِنَ الْبَلاَءِ، فَتَيَامَمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا، حَتَّىٰ إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا: أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لاَ. بَلِ اعْتَزِلْهَا، فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَىٰ صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذٰلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لاِمْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللّهُ فِي هَـٰذَا الأَمْرِ،

ج ٢٨ / ١/٤٧

المبتدعة ونحوهم. وفيه أن السلام كلام، وأن من حلف لا يكلم إنساناً، فسلم عليه، أو رد عليه السلام حنث.

قوله: (أنشدك بالله). هو: بفتح الهمزة، وضم الشين أي: أسألك الله. وأصله من النشيد، وهو: الصوت.

قوله: (الله ورسوله أعلم). قال القاضي: لعل أبا قتادة لم يقصد بهذا تكليمه؛ لأنه منهى عن كلامه، وإنما قال ذلك لنفسه لما ناشده الله، فقال أبو قتادة مظهراً لاعتقاده، لا ليسمعه، ولو حلف رجل، لا يكلم رجلاً، فسأله عن شيء، فقال: الله أعلم، يريد إسماعه، وجوابه، حنث.

قوله: (نبطي من نبط أهل الشام). يقال: النبط، والأنباط، والنبيط، وهم: فلاحو العجم.

٩٣/١٧ قوله: (ولم يجعلك الله بدار هوان، ولا مضيعة، فالحق بنا نواسك). المضيعة فيها لغتان: إحداهما: كسر الضاد، وإسكان الياء، والثانية: بإسكان الضاد، وفتح الياء أي: في موضع رحال يضاع فيه حقك. وقوله: نواسك، وفي بعض النسخ: نواسيك، بزيادة ياء، وهو صحيح، أي: ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر، ومعناه: نشاركك فيما عندنا.

قوله: (فتيامت بها التنور فسجرتها). هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا، وهي: لغة في تيممت، ومعناهما: قصدت. ومعنى سجرتها، أي: أحرقتها، وأنّث الضمير؛ لأنه أراد معنى الكتاب، وهو: الصحيفة.

قوله: (واستلبث الوحي). أي: أبطأ.

قوله: (فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك، فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر). هـذا دليل

قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا. وَلَـكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكِ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا بِهِ حَرَكَةٌ/ إِلَىٰ شَيْءٍ، وَوَاللَّهِ! مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، إِلَىٰ يَوْمِهِ هَـٰذَا.

ج ٢٨ / ٤٧/ب

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَٰلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا. قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَىٰ عَلَىٰ سَلْعٍ يَقُولُ، بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ! أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ/ سَاجِداً، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

ج ٢٨ / ٤٨/أ

قَالَ: فَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، حِينَ صَلَّىٰ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَساً، وَسَعَىٰ سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي،

١٧/ ٩٤ على أن هذا اللفظ ليس صريحاً في الطلاق، وإنما هو كناية، ولم ينو به الطلاق، فلم يقع.

قوله: (وأنا رجل شاب). يعني: أني قادر على خدمة نفسي، وأخاف أيضاً على نفسي من حدة الشباب إن أصبت امرأتي، وقد نهيت عنها.

قوله: (فكمل لنا خمسون). هو: بفتح الميم، وضمها، وكسرها.

قوله: (وضاقت عليّ الأرض بما رحبت). أي: بما اتسعت، ومعناه: ضاقت عليّ الأرض مع أنها متسعة، والرحب السعة.

قوله: (سمعت صارخاً أوفى على سلع). أي: صعده، وارتفع عليه، وسلع: بفتح السين المهملة، وإسكان اللام، وهو: جبل بالمدينة معروف.

قوله: (يا كعب بن مالك أبشر).

وقوله: (فذهب الناس يبشروننا). فيه دليل لاستحباب التبشير، والتهنئة لمن تجددت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه كربة شديدة، ونحو ذلك. وهذا الاستحباب العام في كل نعمة حصلت، وكربة انكشفت، سواء كانت من أمور الدين، أو الدنيا.

قوله: (فخررت ساجداً). دليل للشافعي، وموافقيه في استحباب سجود الشكر بكل نعمة ظاهرة حصلت، أو نقمة ظاهرة اندفعت.

قوله: (فآذن الناس). أي: أعلمهم.

وَأَوْفَىٰ الْجَبَلَ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، فَنَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهِ! مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، فَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً، يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لِتَهْنِئْكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّىٰ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي/ الْمَسْجِدِ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّىٰ صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي، وَاللَّهِ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ. ج ٢٨ / ٤٨/ب

قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ: «**أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ**». قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «**لَا. بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ**». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذٰلِكَ.

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ/ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**». قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْبَرَ، قَالَ: وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصِّدْقِ، وَإِنَّ ج ٢٨ / ٤٩/أ

قوله: (فنزعت له ثوبي، فكسوتهما إياه ببشارته). فيه استحباب إجازة البشير بخلعة، وإلا فبغيرها، والخلعة أحسن وهي المعتادة. ١٧/٩٥

قوله: (واستعرت ثوبين، فلبستهما). فيه جواز العارية، وجواز إعارة الثوب للبس.

قوله: (فانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ يتلقاني الناس فوجاً فوجاً). أتأمم: أقصد. والفوج: الجماعة.

قوله: (فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني، وهنأني). فيه استحباب مصافحة القادم، والقيام له إكراماً. والهرولة إلى لقائه بشاشة، وفرحاً.

قوله ﷺ: (أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك). معناه: سوى يوم إسلامك، إنما لم يستثنه؛ لأنه معلوم لا بد منه.

قوله: (إن من توبتي أن أنخلع من مالي، صدقة إلى الله، وإلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أمسك بعض مالك، فهو خير لك). معنى أنخلع منه: أخرج منه، وأتصدق به. وفيه استحباب الصدقة، شكراً للنعم المتجددة لا سيما ما عظم منها، وإنما أمره ﷺ بالاقتصار على الصدقة ببعضه، خوفاً من تضرره بالفقر، وخوفاً أن لا يصبر على الإضاقة، ولا يخالف هذا صدقة أبي بكر رضيَ اللَّه عنه بجميع ماله، فإنه كان صابراً راضياً، فإن قيل: كيف قال أنخلع من مالي، فأثبت له مالاً، مع قوله: أو لا نزعت ١٧/٩٦

مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقاً مَا بَقِيتُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ يَوْمِي هٰذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ، وَاللَّهِ! مَا تَعَمَّدْتُ كَذْبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَىٰ يَوْمِي هٰذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِمَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ، إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ۞ وَعَلَى/ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ﴾[1] حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[2].

ج ٢٨ / ٤٩/ب

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ! مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي، مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، إِنَّ اللَّهَ قَالَ: لِلَّذِينَ كَذَبُوا، حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ، شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ. وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ

ثوبي، والله ما أملك غيرهما، فالجواب: أن المراد بقوله أن أنخلع من مالي، الأرض، والعقار، ولهذا قال: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر. وأما قوله: ما أملك غيرهما، فالمراد به من الثياب، ونحوها مما يخلع، ويليق بالبشير، وفيه دليل على تخصيص اليمين بالنية، وهو مذهبنا. فإذا حلف لا مال له، ونوى نوعاً، لم يحنث بنوع آخر من المال، أو لا يأكل، ونوى تمراً، لم يحنث بالخبز.

قوله: (فوالله ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه الله تعالى في صدق الحديث أحسن مما أبلاني). أي: أنعم عليه. والبلاء، والإبلاء يكون في الخير، والشر، لكن إذا أطلق كان للشر غالباً، فإذا أريد الخير قيد، كما قيده هنا، فقال: أحسن مما أبلاني.

قوله: (والله ما تعمدت كذبة). هي: بإسكان الذال، وكسرها.

٩٧/١٧ قوله: (ما أنعم الله عليّ من نعمة قط بعد إذ هداني للإسلام، أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبته، فأهلك). هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وكثير من روايات البخاري. قال العلماء [لفظة][(١)]: (لا) في قوله: (أن لا أكون) زائدة، ومعناه: أن أكون كذبته، كقوله تعالى: ﴿ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك﴾[(٢)] وقوله: (فأهلك) بكسر اللام على الفصيح المشهور، وحكي فتحها، وهو: شاذ ضعيف.

---

(1) سورة: التوبة، الآية: ١١٧ ـ ١١٨.
(2) سورة: التوبة، الآية: ١١٩.

(١) في الأصل: لفضة، وهي خطأ، والتصويب من نسخة ش. وك.
(٢) سورة: الأعراف، الآية: ١٢.

إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ، إِنَّهُمْ رِجْسٌ، وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ، فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾[1].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلِّفْنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، عَنْ أَمْرِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ/اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ. فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِّفْنَا، تَخَلُّفَنَا عَنِ الْغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. (ج ٢٨ / ٥٠/أ)

٦٩٤٨ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثنيه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَوَاءً.

٦٩٤٩ ـ ٥٤/٣ ـ وحدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ/ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ (ج ٢٨ / ٥٠/ب)

٦٩٤٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٤٧).
٦٩٤٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١١٥٧).

قوله: (إرجاؤه أمرنا). أي: تأخيره.

قوله: (في رواية ابن أخي الزهري عن عمه عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب عن عبيد الله بن كعب). كذا قاله في هذه الرواية، عبيد الله: بضم العين مصغر، وكذا قاله في الرواية التي بعدها، رواية معقل بن عبيد الله عن الزهري عن عبد الرحمن عن عبيد الله بن كعب، مصغر. وقال قبلهما في رواية يونس المذكور أول الحديث، عن الزهري عن عبد الله بن كعب: بفتح العين، مكبر، وكذا قال في رواية عقيل عن الزهري عن عبد الله ابن كعب، مكبر. قال الدارقطني: الصواب، رواية من قال: عبد الله: بفتح العين، مكبر. ولم يذكر البخاري في الصحيح، إلا رواية عبد الله مكبر مع تكراره الحديث. (٩٨/١٧)

---

(1) سورة: التوبة، الآية: ٩٥ ـ ٩٦.

تَبُوكَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، عَلَىٰ يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّىٰ بِغَيْرِهَا، حَتَّىٰ كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ.

قوله: (قلما يريد غزوة إلا ورّى بغيرها). أي: أوهم غيرها. وأصله من وراء، كأنه جعل البيان وراء ظهره.

قوله: (وكان أوعاهم لأحاديث أصحاب رسول اللَّه ﷺ). أي: أحفظهم.

قوله: (لم يتخلف عن رسول اللَّه ﷺ في غزوة غزاها قط غير غزوتين). المراد بهما: غزوة بدر، وغزوة تبوك، كما صرح به في الرواية الأولى. ٩٩/١٧

قوله: (وغزا رسول اللَّه ﷺ بناس كثير يزيدون على عشرة آلاف). هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف، ولم يبين قدرها. وقد قال أبو زرعة الرازي: كانوا سبعين ألفاً. وقال ابن إسحق: كانوا ثلاثين ألفاً، وهذا أشهر. وجمع بينهما بعض الأئمة، بأن أبا زرعة عد التابع، والمتبوع. وابن إسحق عد المتبوع فقط، واللَّه أعلم. واعلم أن في حديث كعب هذا رضيَّ اللَّه عنه فوائد كثيرة:

إحداها: إباحة الغنيمة لهذه الأمة، لقوله: خرجوا يريدون غير قريش.

الثانية: فضيلة أهل بدر، وأهل العقبة.

الثالثة: جواز الحلف من غير استحلاف في غير الدعوى عند القاضي.

الرابعة: أنه ينبغي لأمير الجيش إذا أراد غزوة أن يوري بغيرها لئلا يسبقه الجواسيس، ونحوهم بالتحذير، إلّا إذا كانت سفرة بعيدة، فيستحب أن يعرفهم البعد ليتأهبوا.

الخامسة: التأسف على ما فات من الخير، وتمني المتأسف أنه كان فعله؛ لقوله: فيا ليتني فعلت.

السادسة: رد غيبة المسلم، لقول معاذ: بئس ما قلت.

السابعة: فضيلة الصدق، وملازمته، وإن كان فيه مشقة، فإن عاقبته خير، وإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، كما ثبت في الصحيح.

الثامنة: استحباب صلاة القادم من سفر ركعتين في مسجد محلته أول قدومه قبل كل شيء.

التاسعة: أنه يستحب للقادم من سفر، إذا كان مشهوراً يقصده الناس لسلام عليه، أن يقعد لهم في مجلس بارز، هين الوصول إليه.

العاشرة: الحكم بالظاهر، واللَّه يتولى السرائر، وقبول معاذير المنافقين ونحوهم ما لم يترتب على ذلك مفسدة.

الحادية عشرة: استحباب هجران أهل البدع، والمعاصي الظاهرة، وترك السلام عليهم، ومقاطعتهم، تحقيراً لهم، وزجراً.

الثانية عشر: استحباب بكائه على نفسه إذا وقعت منه معصية.

وَلَمْ يَذْكُرْ: فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، أَبَا خَيْثَمَةَ وَلُحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

٦٩٥٠ ـ ٥٥/٤ ـ وحدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ـ وَهُوَ: ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ـ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ

٦٩٥٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١١٥٧).

الثالثة عشر: أن مسارقة النظر في الصلاة، والالتفات لا يبطلها.

الرابعة عشر: أن السلام يسمى كلاماً، وكذلك رد السلام، وأن من حلف لا يكلم إنساناً، فسلّم عليه، أو رد عليه السلام، يحنث.

الخامسة عشر: وجوب إيثار طاعة اللّه ورسوله ﷺ على مودة الصديق، والقريب، وغيرهما، كما فعل أبو قتادة، حين سلّم عليه كعب، فلم يرد عليه حين نهي عن كلامه.

١٧/٠ السادسة عشر: انه إذا حلف، لا يكلم إنساناً، فتكلم، ولم يقصد كلامه، بل قصد غيره، فسمع المحلوف عليه، لم يحنث الحالف لقوله ـ اللّه أعلم ـ فإنه محمول على أنه لم يقصد كلامه، كما سبق.

السابعة عشر: جواز إحراق ورقة فيها ذكر اللّه تعالى لمصلحة، كما فعل عثمان، والصحابة رضيَّ اللّه عنهم بالمصاحف التي هي غير مصحفه، الذي أجمعت الصحابة عليه، وكان ذلك صيانة، فهي حاجة. وموضع الدلالة من حديث كعب أنه أحرق الورقة، وفيها لم يجعلك اللّه بدار هوان.

الثامنة عشر: إخفاء ما يخاف من إظهاره مفسدة، وإتلاف.

التاسعة عشر: أن قوله لإمرأته: الحقي بأهلك، ليس بصريح طلاق، ولا يقع به شيء إذا لم ينوِ.

العشرون: جواز خدمة المرأة زوجها برضاها، وذلك جائز له بالإجماع، فأما إلزامها بذلك فلا.

الحادية والعشرون: استحباب الكنايات في ألفاظ الاستمتاع بالنساء، ونحوها.

الثانية والعشرون: الورع، والاحتياط بمجانبة ما يخاف منه الوقوع في منهي عنه؛ لأنه لم يستأذن في خدمة امرأته له، وعلل بأنه شاب أي: لا يأمن مواقعتها، وقد نهي عنها.

الثالثة والعشرون: استحباب سجود الشكر عند تجدد نعمة ظاهرة، أو اندفاع بلية ظاهرة، وهو مذهب الشافعي، وطائفة. وقال أبو حنيفة، وطائفة: لا يشرع.

الرابعة والعشرون: استحباب التبشير بالخير.

الخامسة والعشرون: استحباب تهنئة من رزقه اللّه خيراً ظاهراً، أو صرف عنه شراء ظاهراً.

السادسة والعشرون: استحباب إكرام المبشر بخلعة، ونحوها.

السابعة والعشرون: أنه يجوز تخصيص اليمين بالنية، فإذا حلف لا مال له، ونوى نوعاً، لم يحنث

عُبيدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ أُصِيبَ بَصَرُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: / سَمِعْتُ أَبِي، كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ، يُحَدِّثُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ، غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيوَانُ حَافِظٍ.

ج ٢٨ / ١/٥١

بنوع من المال غيره، وإذا حلف لا يأكل، ونوى خبزاً، لم يحنث باللحم، والتمر، وسائر المأكول، ولا يحنث إلا بذلك النوع. وكذلك لو حلف لا يكلم زيداً، ونوى كلاماً مخصوصاً، لم يحنث بتكليمه إياه غير ذلك الكلام المخصوص. وهذا كله متفق عليه عند أصحابنا، ودليله من هذا الحديث قوله في الثوبين: «واللَّه ما أملك غيرهما»، ثم قال بعده في ساعة إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة، ثم قال: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر.

الثامنة والعشرون: جواز العارية.

التاسعة والعشرون: جواز استعارة الثياب للبس.

الثلاثون: استحباب اجتماع الناس عند أمامهم، وكبيرهم في الأمور المهمة، من بشارة، ومشورة، وغيرهما.

الحادية والثلاثون: استحباب القيام للوارد إكراماً له إذا كان من أهل الفضل بأي نوع كان، وقد جاءت به أحاديث جمعتها في جزء مستقل بالترخيص فيه، والجواب عما ظن به مخالفاً لذلك.

الثانية والثلاثون: استحباب المصافحة عند التلاقي، وهي سنة بلا خلاف.

١٠١/١٧

الثالثة والثلاثون: استحباب سرور الإمام، وكبير القوم بما يسر أصحابه، وأتباعه.

الرابعة والثلاثون: أنه يستحب لمن حصلت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه كربة ظاهرة، أن يتصدق بشيء صالح من ماله شكراً للَّه تعالى على إحسانه. وقد ذكر أصحابنا أنه يستحب له سجود الشكر، والصدقة جميعاً، وقد اجتمعا في هذا الحديث.

الخامسة والثلاثون: أنه يستحب لمن خاف أن لا يصبر على الإضاقة، أن لا يتصدق بجميع ماله، بل ذلك مكروه له.

السادسة والثلاثون: أنه يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل ماله، ويخاف عليه، أن لا يصبر على الإضاقة، أن ينهاه عن ذلك، ويشير عليه ببعضه.

السابعة والثلاثون: أنه يستحب لمن تاب بسبب من الخير، أن يحافظ على ذلك السبب، فهو أبلغ في تعظيم حرمات اللَّه، كما فعل كعب في الصدق واللَّه أعلم.

١٠/١١ ـ باب: في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف

٦٩٥١ ـ ١/٥٦ ـ حدّثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ـ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ـ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدٍ وَابْنِ رَافِعٍ، قَالَ: يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، جَمِيعاً، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ/ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا: أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ

ج ٢٨ / ٥١/ب

٦٩٥١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الشهادات، باب: إذا عدل رجل رجلاً فقال: لا نعلم إلّا خيراً، أو ما علمت إلا خيراً (الحديث ٢٦٣٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المغازي، باب: ١٢ ـ (الحديث ٤٠٢٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**قال بل سولت لكم انفسكم أمراً فصبر جميل**﴾ (الحديث ٤٦٩٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿**لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء، فإذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون**﴾ (الحديث ٤٧٥٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنذور، باب: قول الرجل: لعمر الله (الحديث ٦٦٦٢)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: اليمن فيما لا يملك، وفي المعصية، وفي الغضب (الحديث ٦٦٧٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول الله تعالى: ﴿**وأمرهم شورى بينهم**﴾ (الحديث ٧٣٦٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجهاد، باب: حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه (الحديث ٢٨٧٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿**يريدون أن يبدلوا كلام الله**﴾ (الحديث ٧٥٠٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب قول النبي ﷺ: «**الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم**» (الحديث ٧٥٤٥)، تحفة الأشراف (١٦١٢٦).

باب: في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف

٦٩٥١ ـ ٦٩٥٣ ـ قوله: (حدثنا حبان بن موسى). هو: بكسر الحاء، وليس له في صحيح مسلم ذكر، إلّا في هذا الموضع، وقد أكثر عنه البخاري في صحيحه.

قوله: (عن الزهري قال: حدثني سعيد بن المسيب، وعروة ابن الزبير، وعلقمة بن وقاص، وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة عن عائشة، إلى قوله، وكلهم حدثني طائفة من الحديث، وبعضهم أوعى لحديثها من بعض، إلى قوله، وبعض حديثهم يصدق بعضاً). هذا الذي ذكره الزهري، من جمعه الحديث عنهم، جائز لا منع منه، ولا كراهة فيه؛ لأنه قد بيّن أن بعض الحديث عن بعضهم، وبعضه عن بعضهم، وهؤلاء الأربعة أئمة حفاظ، ثقات من أجل التابعين. فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث، بين كونها عن هذا، أو ذاك، لم يضر، وجاز الاحتجاج بها لأنهما ثقتان. وقد اتفق العلماء على أنه لو قال: حدثني زيد أو عمرو، وهما ثقتان معروفان بالثقة عند المخاطب جاز الاحتجاج به.

١٧/ ١٠٢

حَدِيثَهَا، وبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَىٰ لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصاً، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً، ذَكَرُوا: أَنَّ عَائِشَةَ، زَوجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَراً، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

ج ٢٨ ١/٥٢

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا/ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذٰلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ، مَسِيرَنَا، حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّىٰ جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَىٰ بَعِيرِيَ الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ.

قوله: (وبعضهم أوعى لحديثها من بعض، وأثبت اقتصاصاً). أي: أحفظ وأحسن إيراداً، وسرداً للحديث.

قولها: (كان رسول اللّه ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه). هذا دليل لمالك، والشافعي، وأحمد، وجماهير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات، وفي العتق، والوصايا، والقسمة ونحو ذلك. وقد جاءت فيها أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة. قال أبو عبيد: عمل بها ثلاثة من الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين: يونس، وزكريا، ومحمد ﷺ. قال ابن المنذر: استعمالها كالإجماع، قال: ولا معنى لقول من ردها. والمشهور عن أبي حنيفة إبطالها، وحكي عنه إجازتها. قال ابن المنذر وغيره: القياس تركها، لكن عملنا بها للآثار، وفيه القرعة بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن، ولا يجوز أخذ بعضهن بغير قرعة. هذا مذهبنا، وبه قال أبو حنيفة، وآخرون، وهو رواية عن مالك، وعنه رواية أن له السفر بمن شاء منهن بلا قرعة؛ لأنها قد تكون أنفع له في طريقه، والأخرى أنفع له في بيته وماله. ١٧/١٠٣

قولها: (آذن ليلة بالرحيل). روي بالمد، وتخفيف الذال، وبالقصر، وتشديدها، أي: أعلم.

قولها: (وعقدي من جزع ظفار قد انقطع). أما العقد، فمعروف نحو القلادة والجزع: بفتح الجيم، وإسكان الزاي، وهو: خرز يماني. وأما ظفار: فبفتح الظاء المعجمة، وكسر الراء، وهي مبنية على الكسر. تقول: هذه ظفار، ودخلت ظفار، وإلى ظفار، بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها، وهي: قرية في اليمن.

قولها: (وأقبل الرهط الذي كانوا يرحلون لي، فحملوا هودجي، فرحلوه على بعيري). هكذا وقع في أكثر النسخ لي: باللام، وفي بعض النسخ بي: بالباء، واللام أجود، ويرحلون بفتح الياء، وإسكان الراء،

قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ/ ذَاكَ خِفَافاً، لَمْ يُهَبَّلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلاَ مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ، ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ، قَدْ عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَىٰ سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ/ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ! مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلاَ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّىٰ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَىٰ يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْجَيْشَ، بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ

ج ٢٨ / ٥٢/ب — ج ٢٨ / ٥٣/١

وفتح الحاء المخففة، أي: يجعلون الرحل على البعير، وهو معنى قولها: فرحلوه: بتخفيف الحاء. والرهط هم: جماعة دون عشرة. والهودج: بفتح الهاء: مركب من مراكب النساء.

قولها: (وكانت النساء إذ ذاك خفافاً لم يهبلن ولم يغشهن اللحم، إنما يأكلن العلقة من الطعام). فقولها: يهبلن، ضبطوه على أوجه. أشهرها: ضم الياء، وفتح الهاء، والباء المشددة، أي: يثقلن باللحم، والشحم. والثاني: يهبلن: بفتح الياء، والباء، وإسكان الهاء بينهما. والثالث: بفتح الياء، وضم الباء الموحدة، ويجوز بضم أوله، وإسكان الهاء، وكسر الموحدة. قال أهل اللغة يقال: هبله اللحم، وأهبله إذا أثقله، وكثر لحمه، وشحمه. وفي رواية البخاري لم يثقلن، وهو بمعناه، وهو أيضاً المراد بقولها: ولم يغشهن اللحم: ويأكلن العلقة: بضم العين، أي: القليل، ويقال لها أيضاً البلغة.

١٧/ ٠٤

قولها: (فتيممت منزلي). أي: قصدته.

قولها: (وكان صفوان بن المعطل) هو: بفتح الطاء بلا خلاف، كذا ضبطه أبو هلال العسكري، والقاضي في المشارق، وآخرون.

قولها: (عرس من وراء الجيش، فادلج). التعريس: النزول آخر الليل في السفر لنوم، أو استراحة. وقال أبو زيد: هو: النزول أي وقت كان، والمشهور الأول.

قولها: (أدلج). بتشديد الدال، وهو: سير آخر الليل.

قولها: (فرأى سواد إنسان). أي: شخصه.

قولها: (فاستيقظت باسترجاعه). أي: انتبهت من نومي بقوله: إنا للّه، وإنا إليه راجعون.

قولها: (خمرت وجهي). أي: غطيته.

قولها: (نزلوا موغرين في نحر الظهيرة). الموغر: بالغين المعجمة، النازل في وقت الوغرة: بفتح الواو، وإسكان الغين، وهي: شدة الحر، كما فسرها في الكتاب في آخر الحديث، وذكر هناك أن منهم من

الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، شَهْراً، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذٰلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَىٰ مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟». فَذَاكَ يَرِيبُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّىٰ / خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقِهْتُ وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ، قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلاً إِلَىٰ لَيْلٍ، وَذٰلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ

ج ٢٨ / ٥٣ ب

رواه موعرين: بالعين المهملة، وهو: ضعيف. ونحر الظهيرة: وقت القائلة، وشدة الحر.

قولها: (وكان الذي تولى كبره). أي: معظمه، وهو: بكسر الكاف على القراءة المشهورة، وقرىء في الشواذ بضمها، وهي: لغة.

قولها: (وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول). هكذا صوابه: (ابن سلول)[1] برفع ابن، وكتابته بالألف، صفة لعبدالله، وقد سبق بيانه مرات، وتقدم إيضاحه في كتاب الإيمان في حديث المقداد مع نظائره.

١٧/ ١٠٥

قولها: (والناس يفيضون في قول أهل الإفك). أي: يخوضون فيه، والإفك: بكسر الهمزة، وإسكان الفاء، هذا هو المشهور. وحكى القاضي فتحهما جميعاً، قال: لغتان كنجس، ونجس، وهو الكذب.

قولها: (وهو يريبني أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه). يريبني: بفتح أوله، وضمه. يقال: رابه، وأرابه، إذا أوهمه، وشككه. واللطف: بضم اللام، وإسكان الطاء، ويقال: بفتحهما معاً لغتان، وهو: البر، والرفق.

قولها: (ثم يقول كيف تيكم). هي: إشارة إلى المؤنثة، كذلكم في المذكر. قولها: (خرجت بعد ما نقهت). هو بفتح القاف، وكسرها لغتان، حكاهما الجوهري في الصحاح، وغيره، والفتح أشهر، واقتصر عليه جماعة، يقال: نقه ينقه نقوها، فهو: ناقه ككلح يكلح كلوحاً، فهو: كالح، ونقه ينقه نقهاً، فهو: ناقه، كفرح يفرح فرحاً، والجمع: نقه: بضم النون، وتشديد القاف، والناقه هو: الذي أفاق من المرض، ويبرأ منه، وهو: قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته.

قولها: وخرجت مع أم مسطح: قبل المناصع: أما مسطح فبكسر الميم. وأما المناصع فبفتحها، وهي: مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها.

قولها: (قبل أن نتخذ الكنف). هي: جمع كنيف، قال أهل اللغة: الكنيف: الساتر مطلقاً.

قولها: (وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه). ضبطوا الأول بوجهين: أحدهما: ضم الهمزة، وتخفيف

---

(١) أبو عبد الله أبيّ، وامه سلول وبهذا تثبت الألف في (ابن سلول) ولأن الثاني ليس أباً للأول.

فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَّىٰ بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلاً قَدْ شَهِدَ بَدْراً، قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهْ! أَوَ/ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ: فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضاً إِلَىٰ مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَىٰ بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟». قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لأُمِّي: يَا أُمَّتَاهْ! مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ! هَوِّنِي عَلَيْكِ، فَوَاللَّهِ! لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَـٰذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ

ج ٢٨ / ١/٥٤

الواو. والثاني: الأول: بفتح الهمزة، وتشديد الواو، وكلاهما صحيح. والتنزه: طلب النزاهة الخروج إلى الصحراء. ١٧/١٠٦

قولها: (وهي بنت أبي رهم، وابنها مسطح بن أثاثة). أما رهم: فبضم الراء، وإسكان الهاء. وأثاثة: بهمزة مضمومة، وثاء مثلثة مكررة. ومسطح لقب، واسمه عامر، وقيل: عوف كنيته: أبو عباد، وقيل: أبو عبد اللّه، توفي سنة سبع وثلاثين، وقيل: أربع وثلاثين. واسم أم مسطح سلمى.

قولها: (فعثرت أم مسطح في مرطها، فقالت: تعس مسطح). أما عثرت: فبفتح الثاء، وأما تعس: فبفتح العين، وكسرها لغتان مشهورتان، واقتصر الجوهري على الفتح، والقاضي على الكسر، ورجح بعضهم الكسر، وبعضهم الفتح، ومعناه: عثر، وقيل: هلك، وقيل: لزمه الشر، وقيل: بعد، وقيل: سقط بوجهه خاصة. وأما المرط: فبكسر الميم، وهو: كساء من صوف، وقد يكون من غيره.

قولها: (أي هنتاه)، هي بإسكان النون، وفتحها، الإسكان أشهر. قال صاحب نهاية الغريب: وتضم الهاء الأخيرة، وتسكن، ويقال في التثنية: هنتان، وفي الجمع هنات وهنوات، وفي المذكر: هن وهنان وهنون، ولك أن تلحقها الهاء لبيان الحركة، فتقول: يا هنه، وأن تشبع حركة النون، فتصير ألفاً، فتقول: يا هناه، ولك ضم الهاء، فتقول: يا هناه أقبل، قالوا: وهذه اللفظة تختص بالنداء، ومعناه: يا هذه، وقيل: يا امرأة، وقيل: يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم. ومن المذكور حديث الصبي بن معبد، قلت: يا هناه إني حريص على الجهاد واللّه أعلم. ١٧/١٠٧

قولها: (قلما كانت امرأة وضيئة عند رجل يحبها، ولها ضرائر، إلا كثرن عليها). الوضيئة: مهموزة ممدودة، هي: الجميلة الحسنة، والوضاءة: الحسن. ووقع في رواية ابن ماهان حظية من الخطوة، وهي: الوجاهة، وارتفاع المنزلة. والضراير: جمع ضرة، وزوجات الرجل ضراير؛ لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى

ج ٢٨ / ٥٤/ب

لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي/طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْراً، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: **«أَيْ بَرِيرَةُ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ؟** قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْراً قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَٱسْتَعْذَرَ[1] مِنْ/ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، ابْنِ سَلُولَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: **«يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ**

ج ٢٨ / ٥٥/أ

بالغيرة، والقسم، وغيره. والاسم منه: الضر: بكسر الضاد، وحكي ضمها. وقولها: إلّا كثرن عليها هو: بالثاء المثلثة المشددة، أي: أكثرن القول في عيبها، ونقصها.

قولها: (لا يرقأ لي دمع). هو: بالهمزة أي: لا ينقطع.

قولها: (ولا أكتحل بنوم). أي: لا أنام.

قولها: (استلبث الوحي). أي: أبطأ، ولبث، ولم ينزل.

قولها: (وأما علي بن أبي طالب، فقال: لم يضيق اللَّه عليك، والنساء سواها كثير). هذا الذي قاله علي رضيَّ اللَّه عنه هو الصواب في حقه؛ لأنه رآه مصلحة، ونصيحة للنبي ﷺ في اعتقاده، ولم يكن ذلك في نفس الأمر؛ لأنه رأى انزعاج النبي ﷺ بهذا الأمر، وتقلقه، فأراد راحة خاطره، وكان ذلك أهم من غيره.

١٠٨/١٧ قولها: (والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمراً قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله). فقولها: أغمصه: بفتح الهمزة، وكسر الميم، وبالصاد المهملة، أي: أعيبها. والداجن: الشاة التي تألف البيت، ولا تخرج للمرعى، ومعنى هذا الكلام: أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلاً، ولا فيها شيء من غيره، إلا نومها عن العجين.

قولها: (فقام رسول اللَّه ﷺ على المنبر، فاستعذر من عبد اللَّه بن أبي ابن سلول). أما أبي: منون، وابن سلول: بالألف، وسبق بيانه. وأما استعذر، فمعناه أنه قال: من يعذرني فيمن آذاني في أهلي، كما بينه في هذا الحديث. ومعنى من يعذرني: من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله، ولا يلومني، وقيل معناه: من ينصرني، والعذير الناصر.

---

(١) في المطبوعة: فاستعذر.

أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَىٰ أَهْلِي إِلاَّ خَيْراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ أَهْلِي إِلاَّ مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، يَا رَسولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلاً صَالِحاً، وَلَـٰكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَىٰ قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ: ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ! لَنَقْتُلَنَّهُ/، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّىٰ هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّىٰ سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذٰلِكَ، لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ، لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ

ج ٢٨ / ٥٥/ب

قولها: (فقام سعد بن معاذ، فقال: أنا أعذرك منه). قال القاضي عياض: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد، وهو قولها: فقام سعد بن معاذ، فقال: أنا أعذرك منه. وكانت هذه القصة في غزوة المريسيع، وهي: غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن إسحاق. ومعلوم أن سعد بن معاذ مات في أثر غزاة الخندق من الرمية التي أصابته، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير، إلاّ شيئاً قاله الواقدي وحده. قال القاضي: قال بعض شيوخنا: ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم، والأشبه أنه غيره. ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في السير، وإنما قال: إن المتكلم أولاً وآخراً أسيد بن حضير. قال القاضي: وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع كانت سنة أربع، وهي: سنة الخندق. وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق، وابن عقبة. قال القاضي: فيحتمل أن غزاة المريسيع، وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق.

١٧/ ١٠٩

قال القاضي: وقد ذكر الطبري عن الواقدي أن المريسيع كانت سنة خمس، قال: وكانت الخندق، وقريظة بعدها. وذكر القاضي: إسماعيل الخلاف في ذلك، وقال: الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق. قال القاضي: وهذا لذكر سعد في قصة الإفك، وكانت في المريسيع، فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ، وهو الذي في الصحيحين، وقول غير ابن إسحاق في غير وقت المريسيع أصح. هذا كلام القاضي وهو صحيح.

قولها: (ولكن اجتهلته الحمية). هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم، اجتهلته: بالجيم، والهاء، أي: استخفته، وأغضبته، وحملته على الجهل. وفي رواية ابن ماهان هنا: احتملته: بالحاء والميم، وكذا رواه مسلم بعد هذا من رواية يونس، وصالح، وكذا رواه البخاري، ومعناه: أغضبته، فالروايتان صحيحتان.

قولها: (فثار الحيان الأوس، والخزرج). أي: تناهضوا للنزاع، والعصبية، كما قالت: حتى هموا أن يقتتلوا.

فَالِقٌ كَبِدِي، فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَىٰ ذٰلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْراً لَا يُوحَىٰ إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ. قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ/ ! فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللّٰهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللّٰهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللّٰهُ عَلَيْهِ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّىٰ مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، فَقَالَ: وَاللّٰهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللّٰهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ، فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، لَا أَقْرَأُ كَثِيراً مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي، وَاللّٰهِ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهٰذَا حَتَّىٰ اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللّٰهُ، يَعْلَمُ أَنِّي /بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذٰلِكَ، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللّٰهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُونَنِي، وَإِنِّي، وَاللّٰهِ! مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللّٰهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ.

ج ٢٨ / ١/٥٦

ج ٢٨ / ٥٦/ب

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا، وَاللّٰهِ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللّٰهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلٰكِنْ، وَاللّٰهِ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَىٰ، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَن يَتَكَلَّمَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَىٰ، وَلٰكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَىٰ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللّٰهُ بِهَا. قَالَتْ: فَوَاللّٰهِ! مَا رَامَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّىٰ

١٧/ ١١٠ قوله ﷺ: (وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري اللّه). معناه: إن كنت فعلت ذنباً، وليس ذلك لـك بعادة، وهذا أصل اللمم.

قولها: (قلص دمعي). هو: بفتح القاف واللام، أي: ارتفع لاستعظام ما يعييني من الكلام.

قـولها لأبـويها: (أجيبـا عني). فيه تفـويض الكلام إلى الكبـار؛ لأنهم أعرف بمقـاصده، والـلائق

١٧/ ١١١ وبالمواطن منه، وأبواها يعرفان حالها. وأما قول أبويها: لا ندري ما نقول، فمعناه: أن الأمر الذي سألهـا عنه، لا يقفان منه على زائد، على ما عند رسول اللّه ﷺ قبل نزول الوحي، من حسن الظن بها، والسرائر إلى اللّه تعالى.

قولها: (ما رام رسول اللّه ﷺ مجلسه). أي: ما فارقه.

قولها: (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء). هي: بضم المـوحدة، وفتـح الراء، وبـالحاء المهملة،

إِنَّهُ/ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ،قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «أَبْشِرِي، يَا عَائِشَةُ! أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ». فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾[1] عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَـٰؤُلَاءِ الآيَاتِ بَرَاءَتِي، قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ! لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئاً أَبَداً، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ﴾[2] إِلَىٰ قَوْلِهِ:﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

ج ٢٨ / ٥٧/١

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ/ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَـٰذِهِ أَرْجَىٰ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

ج ٢٨ / ٥٧/ب

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَىٰ مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَداً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ أَمْرِي «مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْراً.

والمد، وهي: الشدة.

قولها: (حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق). معنى ليتحدر: لينصب. والجمان: بضم الجيم وتخفيف الميم، وهو: الدر، شبهت قطرات عرقه ﷺ. بحبات اللؤلؤ في الصفاء، والحسن.

قولها: (فلما سرّي عن رسول اللّه ﷺ). أي: كشف، وأزيل.

قولها: (فقالت لي أمي قومي، فقلت: واللّه لا أقوم إليه، ولا أحمد إلاّ اللّه هو الذي أنزل براءتي). معناه: قالت لها أمها: قومي، فاحمديه، وقبلي رأسه، واشكريه لنعمة اللّه تعالى التي بشرك، فقالت عائشة: ما قالت إدلالاً عليه، وعتباً لكونهم شكواً في حالها، مع علمهم بحسن طرائقها، وجميل أحوالها، وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون، ولا حجة له، ولا شبهة فيه. قالت: وإنما أحمد ربي سبحانه وتعالى الذي أنزل براءتي، وأنعم عليّ بما لم أكن أتوقعه، كما قالت: ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم اللّه تعالى فيّ بأمر يتلى.

١١٢/١٧

قوله عز وجل: (ولا يأتل أولوا الفضل منكم). أي: لا يحلفوا. والإلية: اليمين، وسبق بيانها.

قولها: (أحمي سمعي، وبصري). أي: أصون سمعي وبصري من أن أقول سمعت، ولم أسمع،

---

(1) سورة النور، الآية: ١١. (2) سورة: النور، الآية: ٢٢.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَـذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَـؤُلَاءِ الرَّهْطِ.

ج ٢٨ / ١/٥٨ وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ/: احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ.

٦٩٥٢ ـ ٢/٥٧ ـ وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ، بِإِسْنَادِهِمَا.

وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ.

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

وزَادَ أَيْضاً: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ/ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ. ج ٢٨ / ٥٨/ب

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ.

٦٩٥٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٥١).

وأبصرت، ولم أبصر. قولها: (وهي التي كانت تساميني). أي: تفاخرني، وتضاهيني بجمالها، ومكانها عند النبي ﷺ، وهي: مفاعلة من السمو، وهو: الارتفاع.

قولها: (وطفقت أختها حمنة تحارب لها). أي جعلت تتعصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك، ١٧/١١٣ وطفق الرجل: بكسر الفاء على المشهور، وحكي فتحها، وسبق بيانه.

قوله: (ما كشفت من كنف أنثى قط). الكنف هنا: بفتح الكاف، والنون، أي: ثوبها الذي يسترها، وهو: كناية عن عدم جماع النساء جميعهن، ومخالطتهن.

قوله: (وفي حديث يعقوب موعرين). يعني: بالعين المهملة، وسبق بيانه. وقوله في تفسير عبد الرزاق: الوغرة: شدة الحر، هي: بإسكان الغين، وسبق بيانه.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوغِرِينَ.

قَالَ: عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوغِرِينَ؟ قَالَ: الْوَغْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ.

قوله ﷺ: (أشيروا عليّ في أناس أبنوا أهلي). هو: بباء موحدة مفتوحة مخففة، ومشددة، رووه هنا بالوجهين. التخفيف أشهر، ومعناه: اتهموها. والأبن: بفتح الهمزة يقال: أبنه ويأبنه بضم الباء، وكسرها إذا اتهمه، ورماه بخلة سوء، فهو مأبون. قالوا: وهو مشتق من الأبن: بضم الهمزة، وفتح الباء، وهي: العقد في القسي تفسدها، وتعاب بها. ١١٤/١٧

قوله: (حتى أسقطوا لهابه، فقالت: سبحان اللَّه). هكذا هو في جميع نسخ بلادنا. أسقطوا لهابه: بالباء التي هي حرف الجر، وبهاء ضمير المذكر، وكذا نقله القاضي عن رواية الجلودي قال: وفي رواية ابن ماهان لهاتها: بالتاء المثناة فوق. قال الجمهور: هـذا غلـط، وتصحيف، والصواب الأول، ومعنـاه: صرحوا لها بالأمر، ولهذا قالت سبحان اللَّه استعـظاماً لـذلك. وقيـل: أتوا بسقط من القـول في سؤالها، وانتهارها. يقال: أسقط. وسقط في كلامه إذا أتى فيه بساقط. وقيل: إذا أخطأ فيه. وعلى رواية ابن ماهان إن صحت معناها أسكتوها، وهذا ضعيف؛ لأنها لم تسكت، بل قالت: سبحان اللَّه، واللَّه ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب، وهي: القطعة الخالصة.

قولها: (وأما المنافق عبد اللَّه بن أبي فهو الذي كان يستوشيه). أي: يستخرجه بالبحث، والمسئلة، ثم يفشيه، ويشيعه، ويحركه، ولا ندعه بحمد واللَّه أعلم. واعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة: ١١٥/١٧

إحداها: جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة. عن كل واحد قطعة مبهمة منـه، وهذا وإن كـان فعل الزهري وحده، فقد أجمع المسلمون على قبوله منه، والاحتجاج به.

الثانية: صحة القرعة بين النساء، وفي العتق، وغيره مما ذكرناه في أول الحديث مع خلاف العلماء.

الثالثة: وجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن.

الرابعة: أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات، وهذا مجمع عليه إذا كان السفـر طويـلاً، وحكم القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح، وخالف فيه بعض أصحابنا.

الخامسة: جواز سفر الرجل بزوجته.

السادسة: جواز غزوهن.

السابعة: جواز ركوب النساء في الهوادج.

الثامنة: جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار.

التاسعة: أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير.

العاشرة: جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج، وهذا من الأمور المستثناة.

الحادية عشر: جواز لبس النساء القلائد في السفر كالحضر.

الثانية عشر: أن من يركب المرأة على البعير وغيره، لا يكلمها إذا لم يكن محرماً، إلا لحاجة؛ لأنهم

٦٩٥٣ ـ ٣/٥٨ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ

٦٩٥٣ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول الله تعالى: **﴿وأمرهم شورى بينهم﴾** (الحديث ٧٣٦٩) تعليقاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون** ـإلى قوله ـ **ألا تحبون أن يغفر الله لكم، والله غفور رحيم﴾** (الحديث ٤٧٥٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة النور (الحديث ٣١٨٠)، تحفة الأشراف (١٦٧٩٨).

حملوا الهودج، ولم يكلموا من يظنونها فيه.

الثالثة عشر: فضيلة الاقتصار في الأكل للنساء، وغيرهن، وأن لا يكثر منه بحيث يهبله اللحم؛ لأن هذا كان حالهن في زمن النبي ﷺ، وما كان في زمانه ﷺ، فهو: الكامل الفاضل المختار.

الرابعة عشر: جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش، إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع.

الخامسة عشر: إعانة الملهوف، وعون المنقطع، وإنقاذ الضائع، وإكرام ذوي الأقدار، كما فعل صفوان رضي اللَّه عنه في هذا كله.

السادسة عشر: حسن الأدب مع الأجنبيات لا سيما في الخلوة بهن عند الضرورة في برية، أو غيرها، كما فعل صفوان من إبراكه الجمل من غير كلام، ولا سؤال، وإنه ينبغي أن يمشي قدامها لا بجنبها، ولا وراءها.

السابعة عشر: استحباب الإيثار بالركوب ونحوه، كما فعل صفوان.

الثامنة عشر: استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين، أو الدنيا، وسواء كانت في نفسه، أو من يعز عليه.

١١٦/١٧ التاسعة عشر: تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحاً، أو غيره.

العشرون: جواز الحلف من غير استحلاف.

الحادية والعشرون: أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة، كما كتموا عن عائشة رضي اللَّه عنها هذا الأمر شهراً، ولم تسمع بعد ذلك، إلا بعارض عرض، وهو: قول أم مسطح: تعس مسطح.

الثانية والعشرون: استحباب ملاطفة الرجل زوجته، وحسن المعاشرة.

الثالثة والعشرون: أنه إذا عرض عارض، بأن سمع عنها شيئاً، أو نحو ذلك يقلل من اللطف، ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض، فتسأل عن سببه، فتزيله.

الرابعة والعشرون: استحباب السؤال عن المريض.

الخامسة والعشرون: أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها، ولا يتعرض لها أحد.

هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِه، قَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أُنَاسٍ أَبَنُوا أَهْلِي، وَايْمُ اللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَىٰ أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبَنُوهُمْ، بِمَنْ، وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلاَ دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلاَّ وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلاَ غِبْتُ فِي سَفَرٍ إِلاَّ/ غَابَ مَعِي**»، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ جَارِيَتِي، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْباً، إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقُدُ حَتَّىٰ تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلَ عَجِينَهَا، أَوْ قَالَتْ: خَمِيرَهَا ـ شَكَّ هِشَامٌ ـ فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلاَّ مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَىٰ تِبْرِ الذَّهَبِ الأَحْمَرِ.

ج ٢٨ / ١/٥٩

السادسة والعشرون: كراهة الإنسان صاحبه، وقريبه إذا أذى أهل الفضل، أو فعل غير ذلك من القبائح، كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه.

السابعة والعشرون: فضيلة أهل بدر، والذب عنهم، كما فعلت عائشة في ذبها عن مسطح.

الثامنة والعشرون: أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبويها، إلا بإذن زوجها.

التاسعة والعشرون: جواز التعجب بلفظ التسبيح، وقد تكرر في هذا الحديث، وغيره.

الثلاثون: استحباب مشاورة الرجل بطانته، وأهله، وأصدقاءه فيما ينوبه من الأمور.

الحادية والثلاثون: جواز البحث، والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق، أما غيره، فهو منهي عنه، وهو تجسس، وفضول.

الثانية والثلاثون: خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم.

الثالثة والثلاثون: اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه، أو أهله، أو غيره، واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به.

الرابعة والثلاثون: فضائل ظاهرة لصفوان بن المعطل رضي اللَّه عنه بشهادة النبي ﷺ له بما شهد، وبفعله الجميل في إركاب عائشة رضي اللَّه عنها، وحسن أدبه في جملة القضية.

الخامسة والثلاثون: فضيلة لسعد بن معاذ، وأسيد بن حضير رضي اللَّه عنهما.

السادسة والثلاثون: المبادرة إلى قطع الفتن، والخصومات، والمنازعات، وتسكين الغضب.

السابعة والثلاثون: قبول التوبة، والحث عليها.

الثامنة والثلاثون: تفويض الكلام إلى الكبار دون الصغار؛ لأنهم أعرف.

التاسعة والثلاثون: جواز الاستشهاد بآيات القرآن العزيز، ولا خلاف أنه جائز.

الأربعون: استحباب المبادرة بتبشير من تجددت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه بلية ظاهرة.

وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذٰلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَىٰ قَطُّ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقُتِلَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِيهِ أَيْضاً مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحِمْنَةُ وَحَسَّانُ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَهُوَ/ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ، وَحِمْنَةُ.

ج ٢٨ / ٥٩/ب

الحادية والأربعون: براءة عائشة رضي اللّه عنها من الإفك، وهي: براءة قطعية بنص القرآن العزيز، فلو تشكك فيها إنسان، والعياذ باللّه، صار كافراً مرتداً بإجماع المسلمين. قال ابن عباس، وغيره: لم تزن امرأة نبي من الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين، وهذا إكرام من اللّه تعالى لهم.

١٧/٤١٧

الثانية والأربعون: تجديد شكر اللّه تعالى عند تجدد النعم.

الثالثة والأربعون: فضائل لأبي بكر رضي اللّه عنه في قوله تعالى: ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم﴾[1]. الآية.

الرابعة والأربعون: استحباب صلة الأرحام، وإن كانوا مسيئين.

الخامسة والأربعون: العفو، والصفح عن المسيء.

السادسة والأربعون: استحباب الصدقة، والإنفاق في سبيل الخيرات.

السابعة والأربعون: أنه يستحب لمن حلف على يمين، ورأى خيراً منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه.

الثامنة والأربعون: فضيلة زينب أم المؤمنين رضي اللّه عنها.

التاسعة والأربعون: التثبيت في الشهادة.

الخمسون: إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه، ومن خدمه، أو أطاعه، كما فعلت عائشة رضيَ اللّه عنها بمراعاة حسان، وإكرامه إكراماً للنبي ﷺ.

الحادية والخمسون: أن الخطبة تبتدأ بحمد اللّه تعالى، والثناء عليه بما هو أهله.

الثانية والخمسون: أنه يستحب في الخطب أن يقول بعد الحمد، والثناء، والصلاة على النبي ﷺ، والشهادتين، أما بعد، وقد كثرت فيه الأحاديث الصحيحة.

الثالثة والخمسون: غضب المسلمين عند انتهاك حرمة أميرهم، واهتمامهم بدفع ذلك.

الرابعة والخمسون: جواز سب المتعصب لمبطل، كما سب أسيد بن حضير سعد بن عبادة لتعصبه للمنافق، وقال: انك منافق تجادل عن المنافقين، وأراد، أنك تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي.

---

(١) سورة: النور، الآية: ٢٢.

١١/١٢ ـ بـاب: براءة حرم النبـيّ ﷺ من الريبة

٦٩٥٤ ـ ٥٩/١ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُتَّهَمُ بِأُمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: **«اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ»**. فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اخْرُجْ، فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ، فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِـيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ، مَا لَهُ ذَكَرٌ.

٦٩٥٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٦٩).

باب: براءة حرم النبي ﷺ من الريبة

٦٩٥٤ ـ ذكر في الباب حديث أنس أن رجلاً كان يتهم بأم ولده ﷺ، فأمر علياً رضي اللَّه عنـه أن يذهب يضرب عنقه، فذهب، فوجده يغتسل في ركي، وهو: البئر، فرآه مجبوباً فتركـه قيل: لعله كـان منافقـاً، ومستحقاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محركاً لقتله بنفاقه، وغيره لا بالزنا، وكف عنه علي رضي اللَّه عنه اعتماداً على أن القتل بالزنا، وقد علم انتفاء الزنا واللَّه أعلم. ١٧/١١٨ ١٧/١١٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٥٠/ ٠٠٠ـ كتاب : صفات المنافقين وأحكامهم

[٠٠٠/١٣ ـ باب : صفات المنافقين وأحكامهم](1)

٦٩٥٥ ـ ١/١ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ/، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ لِأَصْحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ.

ج ٢٨ / ١/٦٠

قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةُ مَنْ خَفَضَ حَوْلَهُ.

وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذٰلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ، حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ.

قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ: فَلَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ، وَقَوْلُهُ: كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ،

٦٩٥٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿**إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله** ـ إلى قوله ـ **لكاذبون**﴾ (الحديث ٤٩٠٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿**اتخذوا أيمانهم جنة يجتنون بها**﴾ (الحديث ٤٩٠١)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: ﴿**وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب** =

كتاب: صفات المنافقين، وأحكامهم

٦٩٥٥ ـ ٦٩٧٥ ـ قوله: (حتى ينفضوا). أي: ينفردوا. قال زهير، وهي قراءة من خفض حوله، يعني: قراءة من يقرأ من حوله، بكسر ميم من، وبجر حوله، واحترز به عن القراءة الشاذة، من حوله، بالفتح.

قوله: (لووا رؤوسهم). قرىء في السبع: بتشديد الواو وتخفيفها، كأنهم خشب: بضم الشين

---

(1) زيادة من تحفة الأشراف بمعرفة الأشراف.

وَقَالَ: كَانُوا رِجَالاً أَجْمَلَ شَيْءٍ/. ج ٢٨ ٦٠/ب

٦٩٥٦ ـ ٢/٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ـ، ـ قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٩٥٧ ـ ٠٠٠/٣ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، بَعْدَمَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ/. ج ٢٨ ٦١/أ

٦٩٥٨ ـ ٣/٤ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، ابْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُصَلِّي

= مسندة يحسبون كل صيحة عليهم، هم العدو فاحذرهم، قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾ (الحديث ٤٩٠٣)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: قوله: ﴿وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لوّوا رؤوسهم ورأيتهم يصدون وهم يستكبرون﴾ (الحديث ٤٩٠٤)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المنافقين (الحديث ٣٣١٢)، تحفة الأشراف (٣٦٧٨).

٦٩٥٦ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الكفن في القميص الذي يكف أولا يكف ومن كفن بغير قميص (الحديث ١٢٧٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة (الحديث ١٣٥٠) مطولاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجهاد والسير، باب: الكسوة للأسارى (الحديث ٣٠٠٨) بمعناه، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: لبس القميص (الحديث ٥٧٩٥)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: القميص في الكفن (الحديث ١٩٠٠) و (الحديث ١٩٠١)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: إخراج الميت من اللحد بعد أن يوضع فيه (الحديث ٢٠١٨)، تحفة الأشراف (٢٥٣١).

٦٩٥٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٥٦٠).

٦٩٥٨ ـ تقدم تخريجه في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (الحديث ٦١٥٧).

وبإسكانها، الضم للأكثرين. وفي حديث زيد بن أرقم هذا، أنه ينبغي لمن سمع أمراً يتعلق بالإمام، أو نحوه من كبار ولاة الأمور، ويخاف ضرره على المسلمين، أن يبلغه إياه ليحترز منه، وفيه منقبة لزيد. وأما حديث صلاة النبي ﷺ على عبد الله بن أبي المنافق، وإلباسه قميصه، واستغفاره له، ونفثه عليه من ريقه، فسبق شرحه. والمختصر منه أنه ﷺ فعل هذا كله إكراماً لابنه، وكان صالحاً. وقد صرح مسلم في رواياته ١٧/ ١٢٠

عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَسَأَزِيدُهُ عَلَىٰ سَبْعِينَ». قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ/ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾[1]. ج ٢٨ / ٦١/ب

٦٩٥٩ ـ ٥/٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ـ وَهُوَ: الْقَطَّانُ ـ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: قَالَ فَتَرَكَ الصَّلاَةَ عَلَيْهِمْ.

٦٩٦٠ ـ ٦/٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ، إِنْ جَهَرْنَا، وَلاَ يَسْمَعُ، إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ، إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ/ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ وَلاَ جُلُودُكُمْ﴾[2] الآيَةَ. ج ٢٨ / ٦٢/أ

٦٩٥٩ ـ تقدم تخريجه في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه (الحديث ٦١٥٨).

٦٩٦٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وما كنتم تستترون أن شهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم، ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون﴾ (الحديث ٤٨١٦)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿وذلكم ظنكم قربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين﴾ (الحديث ٤٨١٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قوله الله تعالى: ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم، ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون﴾ (الحديث ٧٥٢١)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة حم السجدة (الحديث ٣٢٤٨)، تحفة الأشراف (٩٣٣٥).

بأن إبنه سأل ذلك؛ ولأنه أيضاً من مكارم أخلاقه ﷺ، وحسن معاشرته لمن انتسب إلى صحبته. وكانت هذه الصلاة قبل نزول قوله سبحانه وتعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً، ولا تقم على قبره﴾[١]، كما صرح به في هذا الحديث. وقيل ألبسه القميص مكافأة بقميص كان ألبسه العباس. ١٧/١٢١

قوله: (قليل فقه قلوبهم، كثير شحم بطونهم). قال القاضي عياض رحمه الله: هذا فيه تنبيه على أن الفطنة قلما تكون مع السمن.

قوله تعالى: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ [٢] قال أهل العربية: معناه: أي شيء لكم في

---

(1) سورة: التوبة، الآية: ٨٤.

(2) سورة: فصلت، الآية: ٢٢.

(١) سورة: التوبة، الآية: ٨٤.

(٢) سورة: النساء، الآية: ٨٨.

٦٩٦١ ـ ٠٠٠/٧ ـ **وحدّثني** أَبو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ـ يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ ـ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. بِنَحْوِهِ.

٦٩٦٢ ـ ٦/٨ـ **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ ـ وَهُوَ: ابْنُ ثَابِتٍ ـ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَىٰ أُحُدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾[1].

٦٩٦٣ـ ٠٠٠/٩ ـ **وحدّثني** زُهَيْرُ/ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. (ج ٢٨ / ٦٢/ب)

٦٩٦٤ ـ ٧/١٠ـ **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ[2] الَّذِينَ/ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾[3]. (ج ٢٨ / ٦٣/أ)

٦٩٦١ ـ حديث أبي بكر بن خلاد الباهلي، أخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة حم السجدة (الحديث ٣٢٥٠)، تحفة الأشراف (٩٥٩٩)، وحديث أبي معمر، تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٦٠).

٦٩٦٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل المدينة، باب: المدينة تنفي الخبث (الحديث ١٨٨٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المغازي، باب: غزوة أحد (الحديث ٤٠٥٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم﴾** (الحديث ٤٥٨٩)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (الحديث ٣٠٢٨)، تحفة الأشراف (٣٧٢٧).

٦٩٦٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٦٢).

٦٩٦٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **﴿لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾** (الحديث ٤٥٦٧)، تحفة الأشراف (٤١٧٠).

---

(1) سورة: النساء، الآية: ٨٨.

(2) وجد في المطبوعة كلمة (تَحْسَبنَّ) بقراءتين الأولى بالتاء وهي قراءة الكوفيين وبها جاءت قراءة حفص، والثانية قرئت بالياء وهي قراءة الباقين. انظر كتاب: الكشف عن وجود القراءات: ١/٣٦٧.

(3) سورة: آل عمران، الآية: ١٨٨.

٦٩٦٥ ـ ١١/٨ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ، يَا رَافِعُ! ـ لِبَوَّابِهِ ـ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِىءٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَىٰ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّباً، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَـٰذِهِ الآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ/لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ**﴾[1] هَـٰذِهِ الآيَةَ وَتَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿**لاَ تَحْسَبَنَّ**[2] **الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا**﴾[3]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذٰلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا، مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاه، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

ج ٢٨ / ٦٣/ب

٦٩٦٦ ـ ١٢/٩ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُم صَنِيعَكُمْ هَـٰذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأْياً رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئاً عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ/ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَىٰ النَّاسِ كَافَّةً، وَلَـٰكِنْ حُذَيْفَةُ أَخْبَرَنِي، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقاً، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُم تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ وَأَرْبَعَةٌ**». لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

ج ٢٨ / ٦٤/أ

٦٩٦٧ ـ ١٣/١٠ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّى ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأْياً رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِىءُ وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْداً عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

٦٩٦٥ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا**﴾ (الحديث ٤٥٦٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (الحديث ٣٠١٤)، **تحفة الأشراف** (٥٤١٤).

٦٩٦٦ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٧٧).

٦٩٦٧ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٧٧).

الاختلاف في أمرهم. وفئتين معناه: فرقتين، وهو منصوب عند البصريين على الحال. قال سيبويه: إذا

---

(1) سورة: آل عمران، الآية: ١٨٧. (2) انظر الحديث (٦٩٦٤). (3) سورة: آل عمران، الآية: ١٨٨.

فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ/: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي». ج ٢٨ / ٦٤/ب

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: «**فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقاً لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ**».

٦٩٦٨ ـ ١٤/١١ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ! كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ/ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ، وَعَذَرَ ثَلَاثَةً، قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ ج ٢٨ / ١/٦٥

٦٩٦٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٦٠).

قلت: ما لك قائما، معناه: لم قمت. ونصبته على تقدير أي شيء يحصل لك في هذا الحال. وقال الفراء: هو منصوب على أنه خبر كان محذوفة، فقولك ما لك قائماً، تقديره لم كنت قائماً. ١٧/ ١٢٢

قوله ﷺ: (في أصحابي إثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط، ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة سراج من النار يظهر في أكتافهم حتى ينجم من صدورهم).

أما قوله ﷺ: (في أصحابي). فمعناه: الذين ينسبون إلى صحبتي، كما قال في الرواية الثانية: في أمتي. وسم الخياط. بفتح السين وضمها، وكسرها، الفتح أشهر، وبه قرأ القراء السبعة، وهو: ثقب الإبرة، ومعناه: لا يدخلون الجنة أبداً، كما لا يدخل الجمل في ثقب الإبرة أبداً.

وأما (الدبيلة). فبدال مهملة، ثم باء موحدة، وقد فسرها في الحديث بسراج من نار. ومعنى ينجم: يظهر، ويعلو، وهو: بضم الجيم، وروي: تكفيهم الدبيلة، بحذف الكاف الثانية. وروي تكفتهم: بتاء مثناة فوق بعد الفاء من الكفت، وهو: الجمع والستر، أي: تجمعهم في قبورهم، وتسترهم.

قوله: (كان بين رجل من أهل العقبة، وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة، فقال له القوم: أخبره إذا سألك، قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم، فقد كان القوم خمسة عشر، وأشد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد). وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنى التي كانت بها بيعة الأنصار رضي الله عنهم، ١٧/ ١٢٥

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ، فَمَشَىٰ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلاَ يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ» فَوَجَدَ قَوْماً قَدْ سَبَقُوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

٦٩٦٩ ـ ١٢/١٥ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ، ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ»**.

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ، ثُمَّ تَتَامَّ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ/ ، إِلاَّ صَاحِبَ الْجَمَلِ الأَحْمَرِ»**، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ، يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ.

ج ٢٨ / ٦٥/ب

قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

٦٩٧٠ ـ ١٣/١٦ـ وحدّثناه يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ يَصْعَدُ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ أَوِ الْمَرَارِ»**، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

٦٩٧١ ـ ١٤/١٧ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، ـ وَهُوَ:

٦٩٦٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٩٠٢).
٦٩٧٠ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٩٠٢).
٦٩٧١ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٢٥).

وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك فعصمه الله منهم.

قوله ﷺ: (من يصعد الثنية ثنية المرار). هكذا هو في الرواية الأولى المرار: بضم الميم وتخفيف الراء. وفي الثانية المرار، أو المرار: بضم الميم، أو فتحها على الشك. وفي بعض النسخ بضمها، أو كسرها والله أعلم. والمرار شجر مرّ. وأصل الثنية الطريق بين جبلين، وهذه الثنية عند الحديبية. قال الحازمي: قال ابن اسحق هي: مهبط الحديبية.

قوله: (لأن أجد ضالتي أحب إليّ من أن يستغفر لي صاحبكم. قال: وكان الرجل ينشد ضالة له)

ابْنُ الْمُغِيرَةِ ـ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ/ هَارِباً حَتَّىٰ لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ. قَالُوا: هَـٰذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ، فَأُعْجِبُوا بِهِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارَوْهُ، فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا، فَتَرَكُوهُ مَنْبُوذاً.

ج ٢٨ / ١/٦٦

٦٩٧٢ ـ ١٥/١٨ـ حدّثني أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ غِيَاثٍ ـ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«بُعِثَتْ هَـٰذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ»**/ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ، مِنَ الْمُنَافِقِينَ، قَدْ مَاتَ.

ج ٢٨ / ٦٦/ب

٦٩٧٣ ـ ١٦/١٩ـ حدّثني عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَىٰ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا إِيَاسٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً مَوْعُوكاً، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلاً أَشَدَّ حَرّاً، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرّاً مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَـٰذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُقَفِّيَيْنِ»**.

٦٩٧٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣٢٤).

٦٩٧٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٥٢٦).

ينشد: بفتح الياء وضم الشين. أي: يسأل عنها. قال القاضي: قيل: هـذا الرجـل هو: الجـد بن قيس المنافق. ١٧/١٢٦

قوله: (فنبذته الأرض). أي: طرحته على وجهها عبرة للناظرين.

وقوله: (قصم اللّه عنقه). أي: أهلكه.

قوله: (هاجت ريح تكاد أن تدفن الراكب). هكذا هو في جميع النسخ، تدفن: بالفاء. والنون، أي: تغيبه عن الناس، وتذهب به لشدتها.

قوله ﷺ: (بعثت هذه الريح لموت منافق) أي: عقوبة له، وعلامة لموته، وراحة البلاد، والعباد به.

قوله ﷺ: (الراكبين المقفيين). أي: الموليين أقفيتهما منصرفين. ١٧/١٢٧

لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

٦٩٧٤ ـ ١٧/ ٢٠ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ/ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ـ يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ ـ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَىٰ هَـٰذِهِ مَرَّةً، وَإِلَىٰ هَـٰذِهِ مَرَّةً»**.

ج ٢٨
١/٦٧

٦٩٧٥ ـ ٠٠٠/ ٢١ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِيَّ ـ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«تَكِرُّ فِي هَـٰذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَـٰذِهِ مَرَّةً»**.

٦٩٧٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧٨٦٨) و (٨٠٠٢) و (٨٠٤٣).

٦٩٧٥ ـ أخرجه النسائي في كتاب: الإيمان، باب: مثل المنافق (الحديث ٥٠٥٢)، تحفة الأشراف (٨٤٧٢).

قوله: (لرجلين حينئذٍ من أصحابه). سماهما من أصحابه لإظهارهما الإسلام، والصحبة، لا أنهما ممن نالته فضيلة الصحبة.

قوله ﷺ: (مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة). العائرة: المترددة الحائرة لا تدري لأيهما تتبع، ومعنى تعير أي: تردد، وتذهب. وقوله في الرواية الثانية: «تكر في هذه مرة، وفي هذه مرة»، أي: تعطف على هذه، وعلى هذه، وهو نحو تعير، وهو: بكسر الكاف. ١٧/ ١٢٨

* * *

٠٠٠ / ١٤ ـ باب : كتاب صفة القيامة والجنة والنار

٦٩٧٦ ـ ١٨ / ١ـ **حدّثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَـٰقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَـىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ ـ يَعْنِي : الْحِزَامِيَّ ـ، عَنْ أَبِـي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لاَ يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، اقْرَؤُا : [1]إِنْ شِئْتُمْ[1]/ : ﴿فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً﴾[2]** . ج ٢٨ / ٦٧/ب

٦٩٧٧ ـ ١٩ / ٢ـ **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونسَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ ـ يَعْنِي : ابْنَ عِيَـاض ـ، عَنْ مَنْصُـورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيـدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْـدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَـالَ : جَاءَ حَبْـرٌ، إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ! أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُمْسِـكُ السَّمَاوَاتِ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ ، وَالأَرْضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ . وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّباً مِمَّا

٦٩٧٦ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب : التفسير، باب : ﴿**أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه**﴾ (الحديث ٤٧٢٩)، تحفة الأشراف (١٣٨٧٧) .

٦٩٧٧ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب : التفسير، باب : ﴿**وما قدروا الله حق قدره**﴾ (الحديث ٤٨١١)، وأخرجه أيضاً في كتـاب : التـوحيـد، بـاب : قـول الله تعـالى : ﴿**كمـا خلقت بيـدي**﴾ (الحـديث ٧٤١٤)، وأخـرجـه في الكتـاب نفسه، باب : كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (الحديث ٧٥١٣)، وأخرجه **الترمـذي** في كتاب : تفسير القرآن، باب : ومن سورة الزمر (الحديث ٣٢٣٨) و (الحديث ٣٢٣٩)، تحفة الأشراف (٩٤٠٤) .

كتاب : صفة القيامة، والجنة، والنار

٦٩٧٦ ــ ٦٩٨٤ ـ قوله ﷺ : (لا يزن عند اللَّه جناح بعوضة) . أي : لا يعدلـه في القدر، والمنـزلة . أي : لا قدر له . وفيه ذم السمن . والحبر بفتح الحاء وكسرها، والفتح أفصح ، وهو : العالم .

قوله : (إن اللَّه يمسك السموات على أصبع ، والأرضين على أصبع ، إلى قوله، ثم يهزهن) . هذا من

(1-1) زيادة في المخطوطة.

(2) سورة : الكهف، الآية : ١٠٥ .

قَالَ الْحَبْرُ، تَصْدِيقاً لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمٰوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[1].

ج ٢٨ / ١/٦٨

٦٩٧٨ ـ ٢٠/٣ ـ حدّثنا/ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ.

وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّباً لِمَا قَالَ، تَصْدِيقاً لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ»، وَتَلَا الآيَةَ.

٦٩٧٩ ـ ٢١/٤ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ/، وَالْخَلَائِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ

ج ٢٨ / ٦٨/ب

٦٩٧٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٧٧).

٦٩٧٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾ (الحديث ٧٤١٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا﴾ (الحديث ٧٤٥١)، تحفة الأشراف (٩٤٢٢).

أحاديث الصفات، وقد سبق فيها المذهبان التأويل، والإمساك عنه مع الإيمان بها، مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد. فعلى قول المتأولين يتأولون الأصابع هنا على الاقتدار، أي: خلقها مع عظمها بلا تعب، ولا ملل، والناس يذكرون الأصبع في مثل هذا، للمبالغة، والاحتقار، فيقول أحدهم بأصبعي أقتل زيداً، أي: لا كلفة عليّ في قتله. وقيل: يحتمل أن المراد أصابع بعض مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود أن يد الجارحة مستحيلة.

١٧/١٢٩

قوله: (فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الحبر تصديقاً له، ثم قرأ: وما قدروا الله حق قدره، والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة، والسموات مطويات بيمينه). ظاهر الحديث أن النبي ﷺ صدق الحبر في قوله: إن الله تعالى يقبض السموات والأرضين والمخلوقات بالأصابع، ثم قرأ الآية التي فيها الإشارة إلى نحو ما يقول. قال القاضي: وقال بعض المتكلمين: ليس ضحكه ﷺ، وتعجبه، وتلاوته للآية، تصديقاً للحبر، بل هو رد لقوله، وإنكار، وتعجب من سوء اعتقاده. فإن مذهب اليهود التجسيم، ففهم منه ذلك.

(1) سورة: الزمر، الآية: ٦٧.

النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ.

٦٩٨٠ ـ ٥/٢٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً: وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلاَئِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَلَـٰكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصْدِيقاً لَهُ تَعَجُّباً لِمَا قَالَ.

ج ٢٨ / ١/٦٩

٦٩٨١ ـ ٦/٢٣ ـ **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ/، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ؟**».

٦٩٨٢ ـ ٧/٢٤ ـ **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَىٰ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟**».

٦٩٨٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٧٩).

٦٩٨١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (الحديث ٦٥١٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قوله الله تعالى: **﴿ملك الناس﴾** (الحديث ٧٣٨٢)، وأخرجه **ابن ماجه** في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية (الحديث ١٩٢)، تحفة الأشراف (١٣٣٢٢).

٦٩٨٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: **﴿لما خلقت بيدي﴾** (الحديث ٧٤١٣) تعليقاً، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: السنة، باب: في الرد على الجهمية (الحديث ٤٧٣٢)، تحفة الأشراف (٦٧٧٤).

١٧/ ١٣٠

وقوله: (تصديقاً له)، إنما هو: من كلام الراوي على ما فهم، والأول أظهر.

قوله ﷺ: (يطوي اللّه السموات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يطوي الأرضين بشماله). وفي رواية: أن ابن مقسم نظر إلى ابن عمر، كيف يحكي رسول اللّه ﷺ. قال: يأخذ اللّه سمواته، وأرضيه بيديه، ويقول: أنا اللّه، ويقبض أصابعه، ويبسطها، أنا الملك، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه، قال العلماء: المراد بقوله يقبض أصابعه، ويبسطها، النبي ﷺ، ولهذا قال: إن ابن مقسم نظر

١٧/ ١٣١

٦٩٨٣ ـ ٨/٢٥ ـ **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبدِ الرَّحْمَـٰنِ ـ، حَدَّثَنِي أَبُو/ حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ: أَنَّهُ نَظَرَ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَأْخُذُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ، ـ وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا ـ أَنَا الْمَلِكُ**» حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَىٰ الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّىٰ إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟.

ج ٢٨ / ٦٩/ب

٦٩٨٤ ـ ٩/٢٦ ـ **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**يَأْخُذُ الْجَبَّارُ، عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ**»، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

٦٩٨٣ ـ أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية (الحديث ١٩٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (الحديث ٤٢٧٥)، تحفة الأشراف (٧٣١٥).

٦٩٨٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٨٣).

إلى ابن عمر، كيف يحكي رسول الله ﷺ، وأما إطلاق اليدين لله تعالى. فمتأول على القدرة، وكني عن ذلك باليدين؛ لأن أفعالنا تقع باليدين، فخوطبنا بما نفهمه ليكون أوضح، وأوكد في النفوس. وذكر اليمين، والشمال حتى يتم المثال؛ لأنا نتناول باليمين ما نكرمه، وبالشمال ما دونه؛ ولأن اليمين في حقنا يقوى لما لا يقوى له الشمال. ومعلوم أن السموات أعظم من الأرض، فأضافها إلى اليمين، والأرضين إلى الشمال، ليظهر التقريب في الاستعارة، وإن كان الله سبحانه وتعالى لا يوصف بأن شيئاً أخف عليه من شيء، ولا أثقل من شيء. هذا مختصر كلام المازري في هذا.

قال القاضي: وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ، يقبض، ويطوي، وأخذ، كله بمعنى الجمع؛ لأن السموات مبسوطة، والأرضين مدحوة، وممدودة، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع، والإزالة، وتبديل الأرض غير الأرض والسموات، فعاد كله إلى ضم بعضها إلى بعض، ورفعها، وتبديلها بغيرها. قال: وقبض النبي ﷺ أصابعه، وبسطها، تمثيل لقبض هذه المخلوقات، وجمعها بعد بسطها، وحكاية للمبسوط، والمقبوض، وهو: السموات، والأرضون، لا إشارة إلى القبض، والبسط الذي هو صفة القابض، والباسط سبحانه وتعالى، ولا تمثيل لصفة الله تعالى السمعية المسماة باليد التي ليست بجارحة.

وقوله في المنبر: (يتحرك من أسفل شيء منه). أي: من أسفله إلى أعلاه؛ لأن بحركة الأسفل، يتحرك الأعلى، ويحتمل أن تحركه بحركة النبي ﷺ بهذه الإشارة. قال القاضي: ويحتمل أن يكون بنفسه هيبة لسمعه، كما حن الجذع، ثم قال: والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الأحاديث من مشكل، ونحن نؤمن بالله تعالى، وصفاته، ولا نشبه شيئاً به، ولا نشبهه بشيء: ﴿ليس كمثله شيء، وهو السميع

١٧/ ١٣٢

١/ ١٥ ـ باب: ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

ج ٢٨ / ٧٠/أ

٦٩٨٥ ـ ٢٧/ ١ـ حدّثني سُرَيْجُ بْنُ/ يُونُسَ وَهَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَىٰ اللَّيْلِ».

ج ٢٨ / ٧٠/ب

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ ـ وَهُوَ: الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَىٰ ـ، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهَـٰذَا/ الْحَدِيثِ.

٦٩٨٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٥٥٧).

البصير﴾(١)، وما قاله رسول اللَّه ﷺ وثبت عنه، فهو: حق، وصدق، فما أدركنا علمه، فبفضل اللَّه تعالى، ما خفي علينا آمناً به، ووكلنا علمه إليه سبحانه وتعالى، وحملنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي خوطبنا به، ولم نقطع على أحد معنييه بعد تنزيهه سبحانه عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى وباللَّه التوفيق.

قوله: (والشجر والثرى على أصبع). الثرى هو: التراب الندي.

قوله: (بدت نواجذه). بالذال المعجمة، أي: أنيابه.

باب: ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

٦٩٨٥ ـ قوله ﷺ: (خلق المكروه يوم الثلاثاء). كذا رواه ثابت بن قاسم قال: وهو ما يقوم به المعاش ويصلح به التدبير، كالحديد، وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء، فهو: تقنه، ومنه إتقان الشيء، وهو: إحكامه. قلت: ولا منافاة بين الروايتين، فكلاهما خلق يوم الثلاثاء. ١٧/ ١٣٣

قوله ﷺ: (وخلق النور يوم الأربعاء). كذا هو في صحيح مسلم النور؛ بالراء. وروايات ثابت بن قاسم النون، بالنون في آخره. قال القاضي: وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم، وهو: الحوت، ولا منافاة أيضاً فكلاهما خلق يوم الأربعاء: بفتح الهمزة وكسر الباء، وفتحها وضمها ثلاث لغات حكاهن صاحب المحكم، وجمعه أربعاوات، وحكي أيضاً أرابيع.

---

(١) سورة: الشورى، الآية: ١١.

٢/١٦ ـ باب: في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٦٩٨٦ ـ ١/٢٨ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ أَرْضٍ بَيْضَاءَ، عَفْرَاءَ، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ»**.

٦٩٨٧ ـ ٢/٢٩ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾**[1] فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: **«عَلَى الصِّرَاطِ»**/.

ج ٢٨ / ١/٧١

٣/١٧ ـ بـاب: نزل أهل الجنة

٦٩٨٨ ـ ١/٣٠ ـ **حدّثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ،**

٦٩٨٦ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (الحديث ٦٥٢١)، تحفة الأشراف (٤٧٤٨).

٦٩٨٧ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة إبراهيم عليه السلام (الحديث ٣١٢١)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (الحديث ٤٢٧٩)، تحفة الأشراف (١٧٦١٧).

٦٩٨٨ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة (الحديث ٦٥٢٠)، تحفة الأشراف (٤١٦٩).

باب: في البعث، والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٦٩٨٦ ـ ٦٩٨٧ ـ قوله ﷺ: (يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة النقي ليس فيها علم لأحد). العفراء بالعين المهملة والمد، بيضاء إلى حمرة. والنقي بفتح النون، وكسر القاف، وتشديد الياء، هو: الدقيق الحوري، وهو: الدرمك، وهو: الأرض الجيدة. قال القاضي: كأن النار غيرت بياض وجه الأرض إلى الحمرة.

قوله ﷺ: (ليس فيها علم لأحد) هو: بفتح العين واللام، أي: ليس بها علامة سكنى، أو بناء، ولا أثر.

١٧/١٣٤

باب: نزل أهل الجنة

٦٩٨٨ ـ ٦٩٨٩ ـ قوله ﷺ: (تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يكفأها الجبار بيده، كما يكفأ أحدكم

---

(1) سورة: إبراهيم، الآية: ٤٨.

كَمَا يَكْفَؤُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَـٰنُ عَلَيْكَ، أَبَا الْقَاسِمِ! أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَىٰ». قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً ـ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: «بَلَىٰ» قَالَ: إِدَامُهُمْ/ بَالَامُ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَـٰذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفاً.

ج ٢٨ /٧١/ب

٦٩٨٩ ـ ٢/٣١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا

٦٩٨٩ ـ أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة (الحديث ٣٩٤١)، تحفة الأشراف (١٤٤٩٩).

خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة). أما النزل: فبضم النون والزاي، ويجوز إسكان الزاي، وهو: ما يعد للضيف عند نزوله. وأما الخبزة: فبضم الخاء، قال أهل اللغة. هي: الظلمة التي توضع في الملة. ويكفأها بالهمز، وروي في غير مسلم يتكفأها بالهمز أيضاً. وخبزة المسافر هي: التي جعلها في الملة، ويتكفأها بيديه، أي: يميلها من يد إلى يد حتى تجتمع، وتستوي؛ لأنها ليست منبسطة، كالرقاقة ونحوها، وقد سبق الكلام في اليد في حق اللّه تعالى، وتأويلها قريباً مع القطع باستحالة الجارحة: ﴿ليس كمثله شيء﴾[1]. ومعنى الحديث: أن اللّه تعالى، يجعل الأرض، كالظلمة، والرغيف العظيم، ويكون ذلك طعاماً نزلاً لأهل الجنة واللّه على كل شيء قدير.

قوله: (أدامهم: بالام ونون. قالوا: وما هذا؟ قال: ثور ونون يأكل من زائد كبدهما سبعون ألفاً). أما النون، فهو: الحوت باتفاق العلماء، وأما بالام: فبباء موحدة مفتوحة وبتخفيف اللام، وميم مرفوعة غير منونة، وفي معناها أقوال مضطربة، الصحيح منها الذي اختاره القاضي، وغيره من المحققين أنها لفظة عبرانية معناها بالعبرانية: ثور، وفسره بهذا، ولهذا سألوا اليهودي عن تفسيرها، ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة، ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها، فهذا هو المختار في بيان هذه اللفظة.

١٧/ ١٣٥

وقال الخطابي لعل اليهودي أراد التعمية عليهم، فقطع الهجاء، وقدم أحد الحرفين على الآخر، وهي لام ألف وياء، يريد لأى على وزن لعا، وهو: الثور الوحشي، فصحف الراوي الياء المثناة، فجعلها موحدة. قال الخطابي: هذا أقرب ما يقع فيه واللّه أعلم. وأما زائدة الكبد، وهي: القطعة المنفردة المتعلقة في الكبد، وهي: أطيبها. وأما قوله يأكل منها سبعون ألفاً، فقال القاضي: يحتمل أنهم السبعون ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب، فخصوا بأطيب النزل، ويحتمل أنه عبر بالسبعين ألفاً عن العدد الكثير، ولم يرد الحصر في ذلك القدر، وهذا معروف في كلام العرب واللّه أعلم.

---

(١) سورة: الشورى، الآية: ١١.

مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَابَعَنِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَمْ يَبْقَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ».

٤/١٨ ـ باب: سؤال اليهود النبيّ ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: يسألونك عن الروح، الآية

٦٩٩٠ ـ ١/٣٢ ـ حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ عَسِيبٍ إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ:

٦٩٩٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول الله تعالى: ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ (الحديث ١٢٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير باب: ﴿ويسألونك عن الروح﴾ (الحديث ٤٧٢١) وأخرجه أيضاً في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من كثرة السؤال، ومن تكلف ما لا يعنيه (الحديث ٧٢٩٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قوله تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ (الحديث ٧٤٥٦)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: قول الله تعالى: ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه﴾ (الحديث ٧٤٦٢)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة بني إسرائيل (الحديث ٣١٤١)، تحفة الأشراف (٩٤١٩).

قوله ﷺ: (لو بايعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودي إلا أسلم). قال صاحب التحرير: المراد: عشرة من أحبارهم.

باب: سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح وقوله تعالى يسألونك عن الروح

١٣٦/١٧ ٦٩٩٠ ـ ٦٩٩٥ ـ قوله: (كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث، وهو متكىء على عسيب). فقوله: في حرث: بثاء مثلثة، وهو: موضع الزرع، وهو مراده: بقوله في الرواية الأخرى: «في نخل»، واتفقت نسخ صحيح مسلم على أنه حرث بالثاء المثلثة، وكذا رواه البخاري في مواضع، ورواه في أول الكتاب في باب: ﴿وما أوتيتم من العلم إلاّ قليلاً﴾[1]. خرب: بالباء الموحدة، والخاء المعجمة جمع خراب، قال العلماء: الأول أصوب، وللآخر وجه ويجوز أن يكون الموضع فيه الوصفان. وأما العسيب، فهو: جريدة النخل.

وقوله: (متكىء عليه). أي: معتمد.

قوله: (سلوه عن الروح، فقالوا: ما رابكم إليه لا يستقبلكم بشيء تكرهونه). هكذا في جميع النسخ

---

(١) سورة: الإسراء، الآية: ٨٥.

فَأَسْكَتَ/ النَّبِيُّ ﷺ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَىٰ إِلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾[1]. ج ٢٨ ١/٧٢

٦٩٩١ ـ ٢/٣٣ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، بِنَحْوِ حَدِيثِ حَفْصٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً، وَفِي حَدِيثِ عِيسَىٰ بْنِ يُونُسَ: وَمَا أُوتُوا، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

٦٩٩٢ ـ ٣/٣٤ ـ حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ/ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَىٰ عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً. ج ٢٨ ٧٢/ب

٦٩٩١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٩٠).
٦٩٩٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٥٧١).

ما رابكم إليه أي: ما دعاكم إلى سؤاله، أو ما شككم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله، أو ما دعاكم إلى سؤال تخشون سوء عقباه.

قوله: (فأسكت النبي ﷺ). أي: سكت، وقيل: أطرق، وقيل: أعرض عنه.

قوله: (فلما نزل الوحي قال: يسئلونك عن الروح). وكذا ذكره البخاري في أكثر أبوابه. قال القاضي: وهو وهم، وصوابه ما سبق في رواية ابن ماهان، فلما انجلى عنه، وكذا رواه البخاري في موضع، وفي موضع فلما صعد الوحي، وقال: وهذا وجه الكلام؛ لأنه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه، قلت: وكل الروايات صحيحة، ومعنى رواية مسلم: أنه لما نزل الوحي، وتمّ، نزل قوله تعالى: ﴿قل الروح من أمر ربي، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾[1] هكذا هو في بعض النسخ أوتيتم على وفق القراءة المشهورة، وفي أكثر نسخ البخاري، ومسلم: (وما أوتوا من العلم إلّا قليلا). قال المازري: الكلام في الروح، والنفس مما يغمض، ويدق، ومع هذا فأكثر الناس فيه الكلام، وألفوا فيه التآليف. قال أبو الحسن الأشعري هو: النفس الداخل، والخارج. وقال ابن الباقلاني: هو متردد بين هذا الذي قاله الأشعري، ١٣٧/١٧

(1) سورة: الإسراء. الآية: ٨٥.

(١) سورة: الإسراء، الآية: ٨٥.

٦٩٩٣ ـ ٤/٣٥ ـ حدّثنا أَبُـو بَكْـرِ بْنُ أَبِـي شَيْبَـةَ، وَعَبْـدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيـدٍ الْأَشَـجُّ، ـ وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ ـ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ، قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيَكَ حَتَّىٰ تَكْفُـرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّىٰ تَمُوتَ، ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَىٰ مَالٍ وَوَلَدٍ.

ج ٢٨ / ١/٧٣

قَالَ وَكِيعٌ: كَذَا قَالَ: الْأَعْمَشُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الْآيَةُ: /﴿[أَفَرَأَيْتَ][1] الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ: لَأُوتَيَنَّ مَالاً وَوَلَداً إِلَىٰ قَوْلِهِ: وَيَأْتِينَا فَرْداً﴾[2].

٦٩٩٤ ـ ٥/٣٦ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُـو مُعَاوِيَـةَ. ح وَحَدَّثَنَـا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَـدَّثَنَا أَبِـي. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِـي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: كُنْتُ قَيْناً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلاً. فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ.

٦٩٩٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: ذكر القين والحداد (الحديث ٢٠٩١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الإجارة، باب: هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب (الحديث ٢٢٧٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً﴾ (الحديث ٤٧٣٢)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهداً﴾ (الحديث ٤٧٣٣)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: ﴿كلا سنكتب ما يقول، ونمدّ له من العذاب مدّاً﴾ (الحديث ٤٧٣٤)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: قوله عز وجل: ﴿ونرثه ما يقول ويأتينا فرداً﴾ (الحديث ٤٧٣٥)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة مريم (الحديث ٣١٦٢)، تحفة الأشراف (٣٥٢٠).

٦٩٩٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٩٣).

وبين الحياة. وقيل: هو جسم لطيف مشارك للأجسام الظاهرة، والأعضاء الظاهرة، وقال بعضهم: لا يعلم الروح إلا اللَّه تعالى: لقوله تعالى: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾[1]. وقال الجمهور: هي: معلومة، واختلفوا فيها على هـٰذه الأقوال. وقيل: هي الدم. وقيل: غير ذلك. وليس في الآية دليل على أنها لا تعلم، ولا أن النبي ﷺ لم يكن يعلمها، وإنما أجاب بما في الآية الكريمة؛ لأنه كان عندهم أنه إن أجاب بتفسير الروح فليس بنبي، وفي الروح لغتان: التذكير، والتأنيث واللَّه أعلم.

١٠/١٣٨

قوله: (كنت قيناً في الجاهلية). أي: حداداً.

---

(1) في المخطوطة: أرأيت، وهي خطأ والتصويب من القرآن الكريم.
(2) سورة: مريم، الآية: ٧٧.

(١) سورة: الإسراء، الآية: ٨٥.

١٩/٥ ـ باب : في قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، ﴾[1] الآية

٦٩٩٥ ـ ١/٣٧ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَـٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، فَنَزَلَتْ/: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ * وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[1] إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

ج ٢٨ / ٧٣/ب

٢٠/٦ ـ باب : قوله: ﴿إن الإنسان ليطغى * أن رآه استغنى﴾[2]

٦٩٩٦ ـ ١/٣٨ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللاَّتِ وَالْعُزَّى! لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذٰلِكَ لأَطَأَنَّ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ، أَوْ لأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلاَّ وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَالَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي/ وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقاً مِنْ نَارٍ وَهَوْلاً وَأَجْنِحَةً.

ج ٢٨ / ١/٧٤

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ دَنَا مِنِّي لاخْتَطَفَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ عُضْواً عُضْواً**».

٦٩٩٥ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿**وإذا قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم**﴾(الحديث ٤٦٤٨)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿**وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون**﴾ (الحديث ٤٦٤٩)، تحفة الأشراف (٩٧٩).

٦٩٩٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٤٣٦).

باب: قوله تعالى إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى

٦٩٩٦ ـ قوله: (هل يعفر محمد وجهه). أي: يسجد، ويلصق وجهه بالعفر، وهو: التراب.

قوله: (فما فجئهم منه إلاّ وهو ينكص على عقبيه). أما فجئهم: فبكسر الجيم، ويقال أيضاً: فجأهم لغتان. وينكص بكسر الكاف، رجع على عقبيه يمشي على ورائه.

١٧/٣٩

قوله: (إن بيني وبينه لخندقاً من نار، وهولاً، وأجنحة كأجنحة الملائكة). ولهذا الحديث أمثلة كثيرة

---

(1) سورة: الأنفال، الآيتان: ٣٣، ٣٤.

(2) سورة: العلق، الآيتان: ٦، ٧.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ـ لاَ نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ ـ: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَىٰ * أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ * إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ * أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ * عَبْداً إِذَا صَلَّىٰ * أَرَأَيْتَ إِن كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ * أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ * أَرَأَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ـ يَعْنِي: أَبَا جَهْلٍ ـ * أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ * كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعاً بِالنَّاصِيَةِ * نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ * فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ * سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ * كَلَّا لَا تُطِعْهُ﴾(1).

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمَرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ.

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ: فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ، يَعْنِي: قَوْمَهُ.

٧/٢١ ـ بـاب: الدخان

ج ٢٨ / ٧٤/ب

٦٩٩٧ ـ ١/٣٩ ـ حدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ/، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوساً، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ! إِنَّ قَاصًّا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقُصُّ وَيَزْعُمُ، أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ

٦٩٩٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الاستسقاء، باب: دعاء النبي ﷺ: **«اجعلها عليهم سنين كسني يوسف»** (الحديث ١٠٠٧) مختصراً، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط (الحديث ١٠٢٠) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك﴾** (الحديث ٤٦٩٣) مختصراً، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: **﴿وما أنا من المتكلفين﴾** (الحديث ٤٨٠٩)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: ٣٠ ـ (الحديث ٤٧٧٤)، وأخرجه أيضاً فيه، باب: **﴿يغشى الناس هذا عذاب أليم﴾** (الحديث ٤٨٢١) مختصراً بنحوه، وباب: **﴿ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون﴾** (الحديث ٤٨٢٢) مختصراً، وباب: **﴿أنّى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين﴾** (الحديث ٤٨٢٣) مختصراً، وباب: **﴿ثمّ تولوا عنه وقالوا معلم مجنون﴾** (الحديث ٤٨٢٤)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الدخان (الحديث ٣٢٥٤)، تحفة الأشراف (٩٥٧٤).

في عصمته ﷺ من أبي جهل، وغيره ممن أراد به ضرراً، قال اللَّه تعالى: ﴿واللَّه يعصمك من الناس﴾(١) وهذه الآية نزلت بعد الهجرة واللَّه أعلم.

باب: الدخان

٦٩٩٧ ـ ٧٠٠١ ـ قوله: (إن قاصاً عند أبواب كنودة). هو: باب بالكوفة.

---

(1) سورة: العلق، الآيات: ٦ ـ ١٩.

(١) سورة: المائدة، الآية: ٦٧.

الْكُفَّارِ، وَيَأْخذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضْبَانُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئاً، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لاَ يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾[1]. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَىٰ مِنَ النَّاسِ إِدْبَاراً، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! سَبْعٌ كَسَبْعِ يُوسُفَ» قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّىٰ أَكَلُوا الْجُلُودَ/ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَىٰ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَـٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ إِلَىٰ قَوْلِهِ: إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾[2].

ج ٢٨ / ١/٧٥

قَالَ: أَفَيُكْشَفُ عَذَابُ الآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾[3].

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ.

٦٩٩٨ ـ ٤٠/٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ، عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كُرَيْبٍ ـ وَاللَّفْظُ/ لِيَحْيَىٰ ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: جَاءَ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي

ج ٢٨ / ٧٥/ب

٦٩٩٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٩٧).

قوله: (فأخذتهم سنة حصت كل شيء). السنة: القحط، والجدب، ومنه قوله تعالى: ﴿ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين﴾[1]. وحصت بحاء وصاد مشددة مهملتين أي: استأصلته. ٤٠/١٧

قوله: (أفيكشف عذاب الآخرة). هذا إستفهام إنكار على من يقل أن الدخان يكون يوم القيامة، كما صرح به في الرواية الثانية، فقال ابن مسعود: هذا قول باطل؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إنا كاشفو العذاب قليلاً إنكم عائدون﴾[2] ومعلوم أن كشف العذاب، ثم عودهم، لا يكون في الآخرة، إنما هو في الدنيا. ١٤١/١٧

---

(1) سورة: ص، الآية: ٨٦.
(2) سورة: الدخان، الآيتان: ١٠، ١١.
(3) سورة: الدخان، الآية: ١٦.

(١) سورة: الأعراف، الآية: ١٣٠.
(٢) سورة: الدخان، الآية: ١٥

الْمَسْجِدِ رَجُلاً يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ. يُفَسِّرُ هَـٰذِهِ الآيَةَ: يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ، قَالَ: يَـأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ، حَتَّىٰ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْماً فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَـٰذَا: أَنَّ قُـرَيْشاً لَمَّـا اسْتَعْصَتْ عَلَى النَّبِـيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ، حَتَّىٰ جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ، وَحَتَّىٰ أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَأَتَى النَّبِـيَّ ﷺ/ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ: «لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ». قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلاً إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾[1] قَالَ: فَمُطِرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ: عَادُوا إِلَىٰ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَـٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2] ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾[3] قَالَ: يَعْنِي: يَوْمَ بَدْرٍ.

ج ٢٨ / ٧٦/أ

٦٩٩٩ ـ ٣/٤١ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

٧٠٠٠ ـ ٠٠٠/٤ ـ حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ/ .

ج ٢٨ / ٧٦/ب

٦٩٩٩ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿فسوف يكون لزوماً﴾ (الحديث ٤٧٦٧)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين﴾ (الحديث ٤٨٢٠)، وأخرجه فيه أيضاً، باب: ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى، إنا منتقمون﴾ (الحديث ٤٨٢٥)، تحفة الأشراف (٩٥٧٦).

٧٠٠٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٩٩٩).

قوله ﷺ: (كسني يوسف). بتخفيف الياء.

قوله: (فأصابهم قحط، وجهد) بفتح الجيم، أي: مشقة شديدة، وحكي ضمها.

قوله: (فقال: يا رسول اللَّه، استغفر اللَّه لمضر). هكذا وقع في جميع نسخ مسلم، استغفر اللَّه لمضر. وفي البخاري: استسق اللَّه لمضر. قال القاضي: قال بعضهم: استسق هو: الصواب اللائق بالحال؛ لأنهم كفار لا يدعى لهم بالمغفرة. قلت: كلاهما صحيح، فمعنى استسق: أطلب لهم المطر،

---

(1) سورة: الدخان، الآية: ١٥.

(2) سورة: الدخان، الآيات: ١٠ ـ ١٢.

(3) سورة: الدخان، الآية: ١٦.

٧٠٠١ ـ ٤٢/٥ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ**﴾[1] قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوِ الدُّخَانُ ـ شُعْبَةُ الشَّاكُّ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ ـ.

٨/٢٢ ـ بـاب: انشقاق القمر

٧٠٠٢ ـ ٤٣/١ ـ حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ / اللَّهِ ﷺ بِشِقَّتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اشْهَدُوا**». ج ٢٨ / ١/٧٧

٧٠٠١ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٦١).

٧٠٠٢ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر (الحديث ٣٦٣٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: مناقب الأنصار، باب: انشقاق القمر (الحديث ٣٨٦٩)، و(الحديث ٣٨٧١) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**وانشق القمر، وإن يروا آية يعرضوا**﴾ (الحديث ٤٨٦٤) و(الحديث ٤٨٦٥)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة القمر (الحديث ٣٢٨٥) و(الحديث ٣٢٨٦)، تحفة الأشراف (٩٣٣٦).

والسقيا. ومعنى استغفر: أدع لهم بالهداية التي يترتب عليها الاستغفار.

١٧/١٤٢ قوله: (مضت آية الدخان، والبطشة، واللزام، وآية الروم). وفسرها كلها في الكتاب، إلا اللزام، والمراد به قوله سبحانه وتعالى: ﴿فسوف يكون لزاماً﴾[1] أي: يكون عذابهم لازماً. قالوا: وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل، والأسر، وهي: البطشة الكبرى.

باب: انشقاق القمر

٧٠٠٢ ــ ٧٠١٠ ـ قال القاضي: انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ، وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم مع ظاهر الآية الكريمة، وسياقها. قال الزجاج: وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين المخالفي الملة، وذلك لما أعمى الله قلبه، ولا إنكار للعقل فيها؛ لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء، كما يفنيه، ويكوره في آخر أمره.

وأما قول بعض الملاحدة: لو وقع هذا لنقل متواتراً، واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته، ولم

(1) سورة: السجدة، الآية: ٢١.

(١) سورة: الفرقان، الآية: ٧٧.

٧٠٠٣ ـ ٢/٤٤ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعاً، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلاَهُمَا، عَنِ الأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اشْهَدُوا»**.

٧٠٠٤ ـ ٣/٤٥ ـ **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ | بْنِ مَسْعُودٍ | قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ / اللَّهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ، فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً، وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ! اشْهَدْ»**.

ج ٢٨ / ٧٧/ب

٧٠٠٥ ـ ٠٠٠/٤ ـ **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذٰلِكَ.

٧٠٠٦ ـ ٠٠٠/٥ ـ **وحدّثنيه** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلاَهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي

٧٠٠٣ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٠٢).
٧٠٠٤ ــ تقدم تخريجه (الحديث ٧٠٠٢).
٧٠٠٥ ــ أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في انشقاق القمر (الحديث ٢١٨٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة القمر (الحديث ٣٢٨٨)، تحفة الأشراف (٧٣٩٠).
٧٠٠٦ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٠٥).

١٧/١٤٣ يختص بها أهل مكة، فأجاب العلماء: بأن هذا الانشقاق حصل في الليل، ومعظم الناس نيام غافلون، والأبواب مغلقة، وهم متغطون بثيابهم، فقل: من يتفكر في السماء، أو ينظر إليها، إلا الشاذ النادر. ومما هو مشاهد معتاد أن كسوف القمر، وغيره من العجائب، والأنوار الطوالع، والشهب العظام، وغير ذلك مما يحدث في السماء في الليل يقع، ولا يتحدث بها إلا الآحاد، ولا علم عند غيرهم لما ذكرناه. وكان هذا الانشقاق آية حصلت في الليل لقوم سألوها، واقترحوا رؤيتها، فلم يتنبه غيرهم لها. قالوا: وقد يكون القمر كان حينئذٍ في بعض المجاري، والمنازل التي تظهر لبعض الآفاق دون بعض، كما يكون ظاهراً لقوم، غائباً عن قوم، كما يجد الكسوف أهل بلد دون بلد والله أعلم.

حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ: «اشْهَدُوا، اشْهَدُوا».

٧٠٠٧ ـ ٦/٤٦ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ، مَرَّتَيْنِ.

٧٠٠٨ ـ ٠٠٠/٧ ـ وحدّثنيه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ/ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شَيْبَانَ. (ج ٢٨ / ١/٧٨)

٧٠٠٩ ـ ٨/٤٧ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٠١٠ ـ ٩/٤٨ ـ حدّثنا مُوسَىٰ بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَىٰ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٠٠٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر (الحديث ٣٦٣٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿وانشق القمر، وإن يروا آية، يعرضوا﴾** (الحديث ٤٨٦٧)، تحفة الأشراف (١٢٩٧).

٧٠٠٨ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة القمر (الحديث ٣٢٨٦)، تحفة الأشراف (١٣٢٤).

٧٠٠٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **﴿وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا﴾** (الحديث ٤٨٦٤)، تحفة الأشراف (١٢٦٦).

٧٠١٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر (الحديث ٣٦٣٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: مناقب الأنصار، باب: انشقاق القمر (الحديث ٣٨٧٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا﴾** (الحديث ٤٨٦٦)، تحفة الأشراف (٥٨٣١).

(١٧/ ١٤٤) **قوله: (وحدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي كلاهما عن شعبة بإسناد ابن معاذ). هكذا هو في** عامة النسخ بإسناد ابن معاذ، وفي بعضها بإسنادي معاذ. قال القاضي: وغير هذا أشبه بالصحة؛ لأنه ذكر لمعاذ إسنادين قبل هذا، والأول أيضاً صحيح؛ لأن الإسنادين من رواية ابن معاذ عن أبيه. (١٧/ ٤٥)

٩/٢٣ ـ باب: لا أحد أصبر على أذى، من الله عز وجل

٧٠١١ ـ ١/٤٩ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ/ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَىٰ أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ**».

ج ٢٨ / ٧٨/ب

٧٠١٢ ـ ٠٠٠/٢ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: «**وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ**»، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٧٠١٣ ـ ٣/٥٠ ـ **وحدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَداً، وَهُوَ مَعَ ذٰلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ**».

٧٠١١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأدب، باب: الصبر في الأذى (الحديث ٦٠٩٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿**إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين**﴾ (الحديث ٧٣٧٨)، تحفة الأشراف (٩٠١٥).

٧٠١٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠١١).

٧٠١٣ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٠١١).

باب: في الكفار

٧٠١١ ـ ٧٠١٣ ـ قال ﷺ: (لا أحد أصبر على أذى يسمعه من اللّه عز وجل، انه يشرك به، ويجعل له الولد، ثم يعافيهم، ويرزقهم). قال العلماء معناه: أن اللّه تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد، والند. قال المازري: حقيقة الصبر منع النفس من الانتقام، أو غيره، فالصبر نتيجة الإمتناع. فأطلق إسم الصبر على الامتناع في حق اللّه تعالى. لذلك قال القاضي: والصبور من أسماء اللّه تعالى، وهو: الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام، وهو بمعنى الحليم في أسمائه سبحانه وتعالى. والحليم هو: الصفوح مع القدرة على الانتقام.

١٧/١٤٦

١٠/٢٤ ـ بـاب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

ج ٢٨ / ٧٩/أ

٧٠١٤ ـ ٥١/١ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ/ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِياً بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَـٰذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ ـ أَحْسِبُهُ قَالَ: ـ وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ»**.

٧٠١٥ ـ ٠٠٠/٢ ـ حدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ـ يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: **«وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ»**. فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

ج ٢٨ / ٧٩/ب

٧٠١٦ ـ ٥٢/٣ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا ـ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ/، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ**

٧٠١٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم وذريته (الحديث ٣٣٣٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (الحديث ٦٥٥٧)، تحفة الأشراف (١٠٧١).

٧٠١٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠١٤).

٧٠١٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب (الحديث ٦٥٣٨)، تحفة الأشراف (١٣٥٩).

باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

٧٠١٤ ـ ٧٠١٩ ـ قوله ﷺ: (يقول اللَّه تعالى: لأهون أهل النار عذاباً لو كانت لك الدنيا، وما فيها، أكنت مفتدياً بها، فيقول: نعم، فيقول: قد أردت منكم أهون من هذا، وأنت في صلب آدم أن لا تشرك، إلى قوله، فأبيت إلا الشرك). وفي رواية، فيقال: قد سئلت أيسر من ذلك، وفي رواية، فيقال: كذبت، قد سألت أيسر من ذلك. المراد باردت في الرواية الأولى: طلبت منك، وأمرتك، وقد اوضحه في الروايتين الأخيرتين بقوله: قد سئلت أيسر، فيتعين تأويل أردت على ذلك جمعاً بين الروايات؛ لأنه يستحيل عند أهل الحق أن يريد اللَّه تعالى شيئاً، فلا يقع. ومذهب أهل الحق أن اللَّه تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها، وشرها، ومنها الإيمان، والكفر، فهو سبحانه وتعالى: مريد لإيمان المؤمن، ومريد لكفر الكافر، خلافاً للمعتزلة في قولهم: إنه أراد إيمان الكافر، ولم يرد كفره، تعالى اللَّه عن قولهم الباطل، فإنه يلزم من قولهم

الْأَرْضِ ذَهَباً، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذٰلِكَ».

٧٠١٧ ـ ٥٣/٤ ـ **وحدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَطَاءٍ ـ، كِلَاهُمَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذٰلِكَ».**

١١/٢٥ ـ باب: يحشر الكافر على وجهه

٧٠١٨ ـ ٥٤/١ ـ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: **يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ/ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟** قَالَ: **«أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِراً عَلَىٰ أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟».** ج ٢٨ / ١/٨٠

٧٠١٧ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب (الحديث ٦٥٣٨)، تحفة الأشراف (١١٨٢).

٧٠١٨ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم، أولئك أشر مكاناً وأضل سبيلاً﴾ (الحديث ٤٧٦٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: الحشر (الحديث ٦٥٢٣)، تحفة الأشراف (١٢٩٦).

١٧/١٤٧ إثبات العجز في حقه سبحانه، وأنه وقع في ملكه ما لم يرده. وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله. وأما قوله: فيقال له: كذبت، فالظاهر أن معناه: أن يقال له لو رددناك إلى الدنيا، وكانت لك كلها أكنت تفتدي بها؟ فيقول: نعم، فيقال له: كذبت قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت، ويكون هذا من معنى قوله تعالى: ﴿ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه﴾[١]. ولا بد من هذا التأويل ليجمع بينه، وبين قوله تعالى: ﴿ولو أن للذين ظلموا ما في الأرض جميعاً، ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب يوم القيامة﴾[٢]. أي: لو كان لهم يوم القيامة ما في الأرض جميعاً، ومثله معه، وأمكنهم الافتداء، لافتدوا. وفي هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الإنسان: اللّه يقول، وقد أنكره بعض السلف، وقال: يكره أن يقول اللّه يقول، وإنما يقال: قال اللّه. وقد قدمنا فساد هذا المذهب، وبينا أن الصواب جوازه، وبه قال عامة العلماء من السلف والخلف، وبه جاء ١٧/١٤٨ القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿واللّه يقول الحق﴾[٣] وفي الصحيحين أحاديث كثيرة مثل هذا واللّه أعلم.

---

(١) سورة: الأنعام، الآية: ٢٨.

(٢) سورة: الزمر، الآية: ٤٧.

(٣) سورة: الأحزاب، الآية: ٤.

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَىٰ، وَعِزَّةِ رَبِّنَا!

١٢/٢٦ ـ بـاب: صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤسًا في الجنة

٧٠١٩ ـ ١/٥٥ ـ **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُؤْتَىٰ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! وَيُؤْتَىٰ بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْساً فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ. فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! مَا مَرَّ/ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ**»/.

ج ٢٨ / ٨٠/ب   ج ٩ / ٨١

١٣/٢٧ ـ باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

٧٠٢٠ ـ ١/٥٦ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِناً حَسَنَةً، يُعْطَىٰ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَىٰ بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا**

٧٠١٩ ـ أخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ما يتمنى أهل الجنة (الحديث ٣١٦٠)، تحفة الأشراف (٣٣٦).

٧٠٢٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤١٩).

قوله ﷺ: (فيصبغ في الناء صبغة). الصبغة: بفتح الصاد أي: يغمس غمسة. والبؤس: بالهمز، هو: الشدة والله أعلم.

باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة

وتعجيل حسنات الكافر في الدينا

٧٠٢٠ ـ ٧٠٢٢ ـ قوله ﷺ: (إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يعطى بها في الدنيا، ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى

ج ٢٩ / ١/٢

الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّىٰ إِذَا أَفْضَىٰ إِلَى الآخِرَةِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ/ حَسَنَةٌ يُجْزَىٰ بِهَا».

٧٠٢١ ـ ٢/٥٧ ـ حدّثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ حَدَّثَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقاً فِي الدُّنْيَا، عَلَىٰ طَاعَتِهِ».**

٧٠٢٢ ـ ٠٠٠/٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمَا.

١٤/٢٨ ـ باب: مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز

ج ٢٩ / ٢/ب

٧٠٢٣ ـ ١/٥٨ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ/ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ، لَا تَزَالُ**

٧٠٢١ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٣٣).
٧٠٢٢ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢١٠).
٧٠٢٣ ــ أخرجه الترمذي في كتاب: الأمثال، باب: ما جاء في مثل المؤمن القارىء للقرآن وغير القارىء (الحديث ٢٨٦٦)، تحفة الأشراف (١٣٢٧٩).

بها). وفي رواية: (إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا، وأما المؤمن فإن اللّٰه تعالى يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقاً في الدنيا على طاعته). أجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا متقرباً إلى اللّٰه تعالى. وصرح في هذا الحديث بأن يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات أي: بما فعله متقرباً بـه إلى اللّٰه تعالى ممـا لا يفتقر صحته إلى النية، كصلة الرحم، والصدقة، والعتق، والضيافة، وتسهيل الخيرات، ونحوها. وأما المؤمن فيدخر له حسناته، وثواب أعماله إلى الآخرة، ويجزى بها مع ذلك أيضاً في الدنيا، ولا مانع من جزائه بها في الدنيا، والآخرة، وقد ورد الشرع به فيجب اعتقاده. قوله: «إن اللّٰه تعالى لا يظلم مؤمناً حسنة». معناه: لا يترك مجازاته بشيء من حسناته، والظلم يطلق بمعنى: النقص، وحقيقة الظلم مستحيلة من اللّٰه تعالى، كما سبق بيانه. ومعنى أفضى إلى الآخرة: صار إليها. وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات، ثم أسلم، فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح، وقد سبقت المسألة في كتاب الإيمان. ١٥٠/١٧

باب: مثل المؤمن كالزرع، والمنافق، والكافر كالأرزة

٧٠٢٣ ــ ٧٠٢٨ ـ قوله ﷺ: (مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الريح تميله، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء.

الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلاَ يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلاَءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الأَرْزِ، لاَ تَهْتَزُّ حَتَّىٰ تَسْتَحْصِدَ».

٧٠٢٤ ـ ٢/٠٠٠ ـوحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا[1] مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، مَكَانَ قَوْلِهِ تُمِيلُهُ: «**تُفِيئُهُ**».

٧٠٢٥ ـ ٣/٥٩ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ/ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ، تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَىٰ، حَتَّىٰ تَهِيجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ عَلَىٰ أَصْلِهَا، لاَ يُفِيئُهَا شَيْءٌ. حَتَّىٰ يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً**».

ج ٢٩
١/٣

٧٠٢٦ ـ ٤/٦٠ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالاَ:

٧٠٢٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٢٣).

٧٠٢٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المرض، باب: ما جاء في كفارة المرض (الحديث ٥٦٤٣)، تحفة الأشراف (١١١٣٣).

٧٠٢٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١١٥٠).

ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز لا تهتز حتى تستحصد). وفي رواية: (مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة، وتعدلها أخرى حتى تهيج، ومثل الكافر كمثل الأرزة المجذبة على أصلها لا يفيئها شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة) أما: (الخامة). فبالخاء المعجمة، وتخفيف الميم، وهي: الطاقة. والقصبة اللينة من الزرع، وألفها منقلبة عن واو.

وأما: (تميلها، وتفيئها). فمعنى واحد، ومعناه: تقلبها الريح يميناً وشمالاً. ومعنى تصرعها: تخفضها، وتعدلها بفتح التاء وكسر الدال، أي: ترفعها. ومعنى تهيج: تيبس.

وقوله ﷺ: (تستحصد). بفتح أوله وكسر الصاد. كذا ضبطناه، وكذا نقله القاضي عن رواية

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيَاحُ/ تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ، الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

ج ٢٩ ٣/ب

٧٠٢٧ ـ ٥/٦١ ـ وحدّثنيه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، غَيْرَ أَنَّ مَحْمُوداً قَالَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بِشْرٍ: «وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ»، وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ». كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ.

ج ٢٩ ١/٤

٧٠٢٨ ـ ٦/٦٢ ـ وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ/ ـ وَهُوَ: الْقَطَّانُ ـ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ ـ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَقَالَا جَمِيعاً فِي حَدِيثِهِمَا، عَنْ يَحْيَىٰ: «وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ».

٧٠٢٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي مرّ آنفاً (الحديث ٧٠٢٥).
٧٠٢٨ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٠٢٥).

١٧/١٥١ الأكثرين، وعن بعضهم بضم أوله، وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله. والأول أجود. أي: لا تتغير حتى تنقلع مرة واحدة، كالزرع الذي انتهى يبسه. وأما الأرزة: فبفتح الهمزة، وراء ساكنة، ثم زاي. هذا هو المشهور في ضبطها، وهو: المعروف في الروايات، وكتب الغريب. وذكر الجوهري، وصاحب نهاية الغريب أنها تقال أيضاً بفتح الراء. قال: في النهاية، وقال بعضهم: هي الآرزة بالمد وكسر الراء على وزن ١٧/١٥٢ فاعلة، وأنكرها أبو عبيد، وقد قال أهل اللغة: الآرزة بالمد، هي: الثابتة، وهذا المعنى صحيح هنا. فإنكار أبي عبيد محمول على إنكار روايتها، كذلك لا إنكار لصحة معناها. قال أهل اللغة: والغريب شجر معروف يقال له: الأرزن، يشبه شجر الصنوبر، بفتح الصاد، يكون بالشام، وبلاد الأرمن، وقيل هو: الصنوبر. وأما المجذية: فبميم مضمومة، ثم جيم ساكنة، ثم ذال معجمة مكسورة، وهي: الثابتة المنتصبة. يقال منه: جذب يجذب، وأجذب يجذب، والإنجعاف: الانقلاع. قال العلماء: معنى الحديث: أن المؤمن كثير الآلام في بدنه، أو أهله، أو ماله، وذلك مكفر لسيئاته، ورافع لدرجاته. وأما الكافر فقليلها، وإن وقع به شيء لم يكفر شيئاً من سيئاته، بل يأتي بها يوم القيامة كاملة.

١٥/٢٩ ـ بـاب : مثل المؤمن مثل النخلة

٧٠٢٩ ـ ١/٦٣ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: ـ يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا/ مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟**». فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. ج ٢٩ / ٤/ب

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ: «**هِيَ النَّخْلَةُ**».

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعُمَرَ. فَقَالَ[1]: لَأَنْ تَكُونَ: قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

٧٠٣٠ ـ ٢/٦٤ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً لِأَصْحَابِهِ: «**أَخْبِرُونِي عَنْ**

٧٠٢٩ ـ أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول المحدث: حدثنا (الحديث ٦١)، تحفة الأشراف (٧١٢٦).

٧٠٣٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: قول المحدث: حدثنا (الحديث ٦١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: البيوع، باب: بيع الجمار وأكله (الحديث ٢٢٠٩) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأطعمة، باب: أكل الجمار (الحديث ٥٤٤٤)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: بركة النخلة (الحديث ٥٤٤٨) مختصراً، تحفة الأشراف (٧٣٨٩).

باب: مثل المؤمن مثل النخلة

٧٠٢٩ ـ ٧٠٣٣ ـ قوله ﷺ: (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي. فوقع الناس في شجر البوادي. قال عبد الله بن عمر: ووقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله، فقال: هي النخلة. قال: فذكرت ذلك لعمر. قال: لأن تكون قلت هي النخلة أحب إليّ من كذا وكذا).

١٥٣/١٧ أما قوله: (لأن تكون). فهو: بفتح اللام. ووقع في بعض النسخ: البوادي، وفي بعضها البواد. بحذف الياء، وهي: لغة. وفي هذا الحديث فوائد منها: استحباب القاء العالم المسئلة على أصحابه ليختبر أفهامهم، ويرغبهم في الفكر، والاعتناء. وفيه ضرب الأمثال، والأشباه. وفيه توقير الكبار، كما فعل

---

(1) في المطبوعة: قال.

شَجَرَةٍ، مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ»، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَراً مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي.

ج ٢٩ / ٥/أ قَالَ/ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي أَوْ رُوعِي: أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ».

٧٠٣١ ـ ٠٠٠/٣ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ حَدِيثاً وَاحِداً. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.

ج ٢٩ / ٥/ب ٧٠٣٢ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي/، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ:

٧٠٣١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٣٠).
٧٠٣٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٠٣٠).

ابن عمر، لكن إذا لم يعرف الكبار المسئلة، فينبغي للصغير الذي يعرفها أن يقولها. وفيه سرور الإنسان بنجابة ولده، وحسن فهمه. وقول عمر رضي اللّه عنه؛ لأن تكون قلت هي النخلة، أحب إليَّ، أراد بذلك أن النبي ﷺ كان يدعو لابنه، ويعلم حسن فهمه، ونجابته. وفيه فضل النخل.

قال العلماء: وشبه النخلة بالمسلم، في كثرة خيرها، ودوام ظلها، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام، فإنه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى ييبس، وبعد أن ييبس، يتخذ منه منافع كثيرة، ومن خشبها، وورقها، وأغصانها، فيستعمل جذوعاً، وحطباً، وعصياً، ومخاصر، وحصراً، وحبالاً، وأواني، وغير ذلك، ثم آخر شيء منها نواها، وينتفع به علفاً للإبل، ثم جمال نباتها، وحسن هيئة ثمرها، فهي منافع كلها وخير وجمال، كما أن المؤمن خير كله من كثرة طاعاته، ومكارم أخلاقه، ويواظب على صلاته، وصيامه، وقراءته، وذكره، والصدقة، والصلة، وسائر الطاعات، وغير ذلك، فهذا هو الصحيح في وجه التشبيه. قيل: وجه الشبه أنه إذا قطع رأسها ماتت، بخلاف باقي الشجر، وقيل: لأنها لا تحمل حتى تلقح واللّه أعلم.

قوله: (فوقع الناس في شجر البوادي). أي: ذهبت أفكارهم إلى أشجار البوادي. وكان كل إنسان يفسرها بنوع من أنواع شجر البوادي، وذهلوا عن النخلة.

١٧/ ١٥٤ قوله: (قال ابن عمر: وألقى في نفسي، أو روعي أنها النخلة، فجعلت أريد أن أقولها، فإذا أسنان القوم، فأهاب أن أتكلم). الروع هنا: بضم الراء، وهو: النفس، والقلب، والخلد. وأسنان القوم يعني: كبارهم، وشيوخهم.

قوله: (فأتى بجمار). هو: بضم الجيم، وتشديد الميم، وهو: الذي يؤكل من قلب النخل يكون ليناً.

قوله: (حدثنا سيف قال: سمعت مجاهداً). هكذا صوابه: سيف. قال القاضي: ووقع في نسخة

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٧٠٣٣ ـ ٠٠٠/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: **«أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شِبْهِ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لاَ تَتَحاتُّ**[1] **وَرَقُهَا»**.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِماً قَالَ: وَتُؤْتِي | أُكُلَهَا |، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضاً، وَلاَ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لاَ يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ/ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئاً، فَقَالَ عُمَرُ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. (ج ٢٩ / ١/٦)

٧٠٣٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿كشجرة طيبة أصلها ثابت..﴾ (الحديث ٤٦٩٨)، تحفة الأشراف (٧٨٢٧).

سفيان، وهو: غلط، بل هو: سيف. قال البخاري: وكيع يقول: هو سيف أبو سليمان. وابن المبارك يقول: سيف بن أبي سليمان. ويحيى بن القطان يقول: سيف بن سليمان.

قوله: ﷺ: (لا يتحات ورقها) أي: لا يتناثر، ويتساقط. قوله: «لا يتحات ورقها»، قال إبراهيم: لعل مسلماً قال: وتؤتي، وكذا وجدت عند غيري أيضاً: «ولا تؤتي أكلها كل حين»، معنى هذا: أنه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم، ورواية غيره أيضاً من مسلم: «لا يتحات ورقها، ولا تؤتي: أكلها كل حين»، واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا لقوله: «ولا تؤتي أكلها» خلاف باقي الروايات، فقال: لعل مسلماً رواه، وتؤتى، بإسقاط لا، وأكون أنا وغيري غلطنا في إثبات لا.

قال القاضي، وغيره من الأئمة: وليس هو بغلط، كما توهمه إبراهيم، بل الذي في مسلم صحيح، (١٧/١٥٥) بإثبات لا. وكذا رواه البخاري، بإثبات لا، ووجهه أن لفظة لا، ليست متعلقة بتؤتى، بل متعلقة بمحذوف تقديره لا يتحات ورقها ولا مكرر، أي: لا يصيبها كذا ولا كذا، لكن لم يذكر الراوي تلك الأشياء المعطوفة، ثم ابتدأ، فقال: تؤتى أكلها كل حين.

---

(1) في المطبوعة: يتحات.

١٦/ ٣٠ ـ باب: تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينا

٧٠٣٤ ـ ١/٦٥ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَـٰكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»**.

٧٠٣٥ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

ج ٢٩ / ٦/ب

٧٠٣٦ ـ ٣/٦٦ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ/: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً»**.

٧٠٣٤ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في التباغض (الحديث ١٩٣٧)، تحفة الأشراف (٢٣٠٢).

٧٠٣٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٣٤).

٧٠٣٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣١٨).

٧٠٣٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣١٨).

باب: تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً

٧٠٣٤ ـ ٧٠٤١ ـ قوله ﷺ: (إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم). هذا الحديث من معجزات النبوة. وقد سبق بيان جزيرة العرب، ومعناه: أيس أن يعبده أهل جزيرة العرب، ولكنه سعى في التحريش بينهم، بالخصومات، والشحناء، والحروب، والفتن ونحوها.

١٧/ ١٥٦ قوله ﷺ: (إن عرش إبليس على البحر يبعث سراياه يفتنون الناس). العرش هو: سرير الملك، ومعناه: أن مركزه البحر، ومنه يبعث سراياه في نواحي الأرض.

٧٠٣٧ ـ ٤/٦٧ ـ حدّثنا أَبو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْـرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظ لأَبِـي كُرَيْبٍ ـ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَـةَ، حَدَّثَنَـا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَـابِرٍ، قَـالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئاً، قَالَ: /ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّىٰ فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ»**. ج ٢٩ / ٧/أ

قَالَ الأَعْمَشُ: أُرَاهُ قَالَ: **«فَيَلْتَزِمُهُ»**.

٧٠٣٨ ـ ٥/٦٨ ـ حدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَـا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَـا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِـيَّ ﷺ يَقُولُ: **«يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً»**.

٧٠٣٩ ـ ٦/٦٩ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ: **«مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ»**. قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **«وَإِيَّايَ، إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ»**. ج ٢٩ / ٧/ب

٧٠٣٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٩٦٢).
٧٠٣٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٦٠١).

قوله: (فيدنيه منه، ويقول نعم أنت). هـو: بكسر النـون وإسكان العين، وهي: نعم المـوضوعـة للمدح، فيمدحه لإعجابه بصنعه وبلوغه الغاية التي أرادها.

قوله: (فيلتزمه). أي: يضمه إلى نفسه ويعانقه.

قوله ﷺ: (ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن، قالوا: وإياك. قال: وإياي، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير). فأسلم: برفع الميم وفتحها. وهما روايتان مشهورتان، فمن رفع قال معناه: أسلمُ أنا من شره وفتنته، ومن فتح قال: إن القرين أسلمَ من الإسلام وصار مؤمناً، لا يأمرني إلا بخير. واختلفوا في الأرجح منهما. فقال الخطابي، الصحيح المختار الرفع. ورجح القاضي عياض الفتح، وهو المختار؛ لقوله ﷺ: «فلا يأمرني إلا بخير». واختلفوا على رواية الفتح. قيل: أسلم بمعنى: استسلم وانقاد. وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم، فاستسلم، وقيل: معناه: صار مسلماً مؤمناً، وهذا ١٧/١٥٧

٧٠٤٠ ـ ٠٠٠/٧ ـ **حدّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، ـ يَعْنِيَانِ: ابْنَ مَهْدِيٍّ ـ، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، كِلاَهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «**وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ**».

٧٠٤١ ـ ٨/٧٠ ـ **حدّثني** هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ/، حَدَّثَهُ: أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلاً، قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَىٰ مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «**مَالَكِ؟ يَا عَائِشَةُ! أَغِرْتِ؟**»، فَقُلْتُ: وَمَا لِي لاَ يَغَارُ مِثْلِي عَلَىٰ مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ؟**»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوَ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**نَعَمْ، وَلَـٰكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّىٰ أَسْلَمَ**».

ج ٢٩ / ٨/أ

١٧/ ٣١ ـ باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى

٧٠٤٢ ـ ١/٧١ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا/ لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**لَنْ يُنْجِيَ أَحَداً مِنْكُمْ عَمَلُهُ**»، قَالَ رَجُلٌ: وَلاَ إِيَّاكَ؟ يَا

ج ٢٩ / ٨/ب

٧٠٤٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٦٠١).
٧٠٤١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٣٦٦).
٧٠٤٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٢١٠).

هو الظاهر، قال القاضي. وأعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان في جسمه، وخاطره، ولسانه. وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين، ووسوسته، وإغوائه. فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان.

قوله: (حدثنا ابن وهب قال: أخبرني أبو صخر عن ابن قسيط). هو: بضم القاف، وفتح السين المهملة، وإسكان الياء، واسمه يزيد بن عبدالله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثي، المدني أبو عبد التابعي، واسم أبي صخر هذا: حميد ابن زياد الخراط المدني، سكن مصر والله أعلم.

١٧/١٥٨

باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى

٧٠٤٢ ـ ٧٠٥٤ ـ قوله ﷺ: (لن ينجي أحداً منكم عمله. قال رجل: ولا إياك يا رسول الله، قال: ولا إياي، إلاّ أن يتغمدني الله منه برحمة، ولكن سددوا). وفي رواية: (برحمة منه وفضل). وفي رواية:

رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلاَ إِيَّايَ، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا».

٧٠٤٣ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثنيه يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «**وَلَـٰكِنْ سَدِّدُوا**».

٧٠٤٤ ـ ٧٢/٣ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ ـ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ/ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ**». فَقِيلَ: وَلاَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ**». ج ٢٩ / ٩/أ

٧٠٤٥ ـ ٧٣/٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ**». قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ**».

وَقَالَ: ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَـٰكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ: «**وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ**».

٧٠٤٦ ـ ٧٤/٥ ـ وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ/، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ج ٢٩ / ٩/ب

٧٠٤٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٢١٠).
٧٠٤٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٤٢٢).
٧٠٤٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٤٧٤).
٧٠٤٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٦٠٥).

(بمغفرة ورحمة). وفي رواية: (إلا أن يتداركني اللّه منه برحمة).

اعلم أن مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب، ولا عقاب، ولا إيجاب، ولا تحريم، ولا غيرهما من أنواع التكليف. ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها إلاّ بالشرع. ومذهب أهل السنة أيضاً أن اللّه ١٧/١٥٩ تعالى لا يجب عليه شيء تعالى اللّه، بل العالم ملكه، والدنيا، والآخرة في سلطانه، يفعل فيهما ما يشاء، فلو عذب المطيعين، والصالحين أجمعين، وأدخلهم النار كان عدلاً منه، وإذا أكرمهم، ونعمهم، وأدخلهم الجنة، فهو فضل منه. ولو نعم الكافرين، وأدخلهم الجنة كان له ذلك. ولكنه أخبر، وخبره صدق أنه

هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ»**. **قَالُوا**: وَلاَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **«وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَدَارَكَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ»**.

٧٠٤٧ ـ ٦/٧٥ ـ وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ، يَحْيَىٰ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَنْ يُدْخِلَ أَحَداً مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ»**. **قَالُوا**: وَلاَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **«وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ»**.

ج ٢٩ / ١/١٠

٧٠٤٨ ـ ٧/٧٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ/ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ»**. **قَالُوا**: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلاَ أَنْتَ؟ قَالَ: **«وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ»**.

٧٠٤٩ ـ ٠٠٠/٨ ـ وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٧٠٥٠ ـ ٠٠٠/٩ ـ حدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً، كَرِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

٧٠٤٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المرض، باب: تمني المريض الموت (الحديث ٥٦٧٣)، تحفة الأشراف (١٢٩٣٢).

٧٠٤٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٤٢٧).

٧٠٤٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣٢٦).

٧٠٥٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٣٤٧).

لا يفعل هذا، بل يغفر للمؤمنين، ويدخلهم الجنة برحمته، ويعذب المنافقين، ويخلدهم في النار عدلاً منه. وأما المعتزلة فيثبتون الأحكام بالعقل، ويوجبون ثواب الأعمال، ويوجبون الأصلح، ويمنعون خلاف هذا في خبط طويل لهم، تعالى الله عن اختراعاتهم الباطلة المنابذة لنصوص الشرع. وفي ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب، والجنة بطاعته.

٧٠٥١ ـ ١٠/٠٠٠ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ /، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. وَزَادَ: **«وَأَبْشِرُوا»**. ج ٢٩ / ١٠/ب

٧٠٥٢ ـ ١١/٧٧ ـ حدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«لاَ يُدْخِلُ أَحَداً مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلاَ يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلاَ أَنَا، إِلاَّ بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ»**.

٧٠٥٣ ـ ١٢/٧٨ ـ وحدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا[1] مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ/: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَداً عَمَلُهُ»**. قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **«وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَٱعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ»**. ج ٢٩ / ١١/أ

٧٠٥٤ ـ ١٣/٠٠٠ ـ وحدّثناه حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: **«وَأَبْشِرُوا»**.

٧٠٥١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٥٣٢).

٧٠٥٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٩٦٣).

٧٠٥٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل (الحديث ٦٤٦٤) و (الحديث ٦٤٦٧)، تحفة الأشراف (١٧٧٧٥).

٧٠٥٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٥٣).

وأما قوله تعالى: ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾[1] ﴿وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون﴾[2] ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة، فلا يعارض هذه الأحاديث، بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، ثم التوفق للأعمال، والهداية للإخلاص فيها، وقبولها برحمة اللَّه تعالى، وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل، وهو: مراد الأحاديث، ويصح أنه دخل بالأعمال، أي: بسببها، وهي من الرحمة واللَّه أعلم. ومعنى يتغمدني برحمته: يلبسنيها، ويغمدني بها، ومنه أغمدت السيف، وغمدته، إذا جعلته في غمده، وسترته به. ومعنى سددوا وقاربوا: اطلبوا السداد، واعملوا به، ١٧/١٦٠ ١٧/١٦١

---

(1) في المطبوعة: أخبرنا.

(١) سورة: النحل، الآية: ٣٢. (٢) سورة: الزخرف، الآية: ٧٢.

١٨/٣٢ ـ بـاب: إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة

٧٠٥٥ ـ ١/٧٩ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ حَتَّى/ انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هَـٰذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**».

ج ٢٩ ١١/ب

٧٠٥٦ ـ ٢/٨٠ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ وَرِمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ | اللَّهُ | لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**».

٧٠٥٧ ـ ٣/٨١ ـ **حدّثنا** هَـٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ/، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا صَلَّىٰ، قَامَ حَتَّىٰ تَفَطَّرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَصْنَعُ هَـٰذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: «**يَا عَائِشَةُ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**».

ج ٢٩ ١٢/أ

٧٠٥٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التهجد، باب: قيام النبي ﷺ (الحديث ١١٣٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطاً مستقيماً**﴾ (الحديث ٤٨٣٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: الصبر من محارم الله (الحديث ٦٤٧١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الاجتهاد في الصلاة (الحديث ٤١٢)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: قيام الليل، باب: الاختلاف على عائشة في إحياء الليل (الحديث ١٦٤٣)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في طول القيام في الصلوات (الحديث ١٤١٩)، تحفة الأشراف (١١٤٩٨).

٤٠٥٦ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٥٥).

٧٠٥٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٣٦٥).

وإن عجزتم عنه فقاربوه. أي: اقربوا منه. والسداد: الصواب، وهو بين الإفراط، والتفريط، فلا تغلوا، ولا تقصروا.

باب: إكثار الأعمال والإجتهاد في العبادة

٧٠٥٥ ـ ٧٠٥٧ ـ قوله: (إن النبي ﷺ صلى حتى انتفخت قدماه، فقيل له: أتكلف هذا وقد غفر اللّٰه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. قال: أفلا أكون عبداً شكوراً)، وفي رواية: (حتى تفطرت رجلاه) معنى تفطرت: تشققت. قالوا: ومنه فطر الصائم، وأفطره؛ لأنه خرق صومه، وشقه. قال القاضي: الشكر معرفة إحسان المحسن، والتحدث به، وسميت المجازاة على فعل الجميل شكراً؛ لأنها تتضمن الثناء عليه. وشكر العبد اللّٰه تعالى: اعترافه بنعمه، وثناؤه عليه، وتمام مواظبته على طاعته، وأما شكر اللّٰه تعالى أفعال

١٧/١٦٢

١٩/٣٣ ـ باب: الاقتصاد في الموعظة

٧٠٥٨ ـ ١/٨٢ ـ **حدّثنا** أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ، فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، فَقُلْنَا: أَعْلِمْهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَ: إِنِّي أُخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ، فَما يَمْنَعُنِي / أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلاَّ كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

ج ٢٩ / ١٢/ب

٧٠٥٩ ـ ٢/٠٠٠ ـ **حدّثنا** أَبو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ

وَزَادَ مِنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ، عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ: قَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

ج ٢٩ / ١/١٣

٧٠٦٠ ـ ٣/٨٣ ـ **وحدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، ح/ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ

٧٠٥٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة (الحديث ٦٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الدعوات، باب: الموعظة ساعة بعد ساعة (الحديث ٦٤١١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في الفصاحة والبيان (الحديث ٢٨٥٥) و (الحديث ٢٨٥٥ م)، تحفة الأشراف (٩٢٥٤).

٧٠٥٩ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٥٨). وأن قوله: وزاد منجاب في روايته عن ابن مسهر، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٢٨٩).

٧٠٦٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: من جعل لأهل العلم أياماً معلومة (الحديث ٧٠)، تحفة الأشراف (٩٢٩٨).

عباده: فمجازاته إياهم عليها، وتضعيف ثوابها، وثناؤه بما أنعم به عليهم، فهو: المعطي، والمثني سبحانه. والشكور: من أسمائه سبحانه وتعالى بهذا المعنى والله أعلم.

باب: الاقتصاد في الموعظة

٧٠٥٨ ـ ٧٠٦٠ ـ قوله: (ما يمنعني أن أخرج عليكم إلاّ كراهية أن أملكم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام مخافة السآمة علينا). السآمة بالمد: الملل.

وقوله: (أملكم). بضم الهمزة، أي: أوقعكم في الملل، وهو: الضجر. وأما الكراهية: فبتخفيف ١٧/١٦٣

عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ! إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ، وَلَوَدِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلاَّ كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ، كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

الياء. ومعنى يتخولنا: يتعاهدنا، هذا هو المشهور في تفسيرها. قال القاضي: وقيل: يصلحنا. وقال ابن الأعرابي: معناه: يتخذنا خولاً. وقيل: يفاجئنا بها. وقال أبو عبيد: يدللنا. وقيل: يحبسنا، كما يحبس الإنسان خوله، وهو: يتخولنا: بالخاء المعجمة عند جميعهم، إلا أبا عمرو، فقال: هي بالمهلمة: أي: يطلب حالاتهم، وأوقات نشاطهم. وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعظة لئلا تملها القلوب، فيفوت مقصودها. ١٦٤/١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

٥١/٣٩ ـ كتاب: الجنة، وصفة نعيمها وأهلها[1]

[١/٠٠٠ ـ باب: صفة الجنة][2]

٧٠٦١ ـ ١/١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «/**حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ**». (ج ٢٩ / ١٣/ب)

٧٠٦٢ ـ ٢/٠٠٠ ـ وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٧٠٦١ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء: «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات» (الحديث ٢٥٥٩)، تحفة، الأشراف (٣٢٩).

٧٠٦٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٩٢٩).

كتاب: الجنة، وصفة نعيمها، وأهلها

٧٠٦١ ـ ٧٠٩٢ ـ قوله ﷺ: (حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات). هكذا رواه مسلم: «حفت»، ووقع في البخاري: «حفت»، ووقع فيه أيضاً «حجبت»، وكلاهما صحيح. قال العلماء: هذا من بديع الكلام، وفصيحه، وجوامعه التي أوتيها ﷺ من التمثيل الحسن، ومعناه: لا يوصل الجنة إلا بارتكاب المكاره، والنار بالشهوات، وكذلك هما محجوبتان بهما، فمن هتك الحجاب، وصل إلى المحجوب، فهتك حجاب الجنة بإقتحام المكاره، وهتك حجاب النار بارتكاب الشهواب. فأما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد في العبادات، والمواظبة عليها، والصبر على مشاقها، وكظم الغيظ، والعفو، والحلم، والصدقة، والإحسان إلى المسيء، والصبر عن الشهوات، ونحو ذلك. وأما الشهوات التي النار محفوفة بها، فالظاهر

---

(1) في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف هذا الكتاب بعنوان: كتاب: صفة الجنة والنار. وأثبتنا ما في المطبوعة دون التحفة لشهرتها.

(2) زيادة من تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.

٧٠٦٣ ـ ٣/٢ ـ حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ـ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا ـ سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ**».

ج ٢٩ ١/١٤

مِصْدَاقُ ذٰلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ/ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[1].

٧٠٦٤ ـ ٤/٣ ـ حدّثني هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُكَرَ**[2]**، ذُخْراً، بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ**».

٧٠٦٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (الحديث ٣٢٤٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين**﴾ (الحديث ٤٧٧٩)، أخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة السجدة (الحديث ٣١٩٧)، تحفة الأشراف (١٣٦٧٥).

٧٠٦٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٦٧١).

أنها الشهوات المحرمة: كالخمر، والزنا، والنظر إلى الأجنبية، والغيبة، واستعمال الملاهي، ونحو ذلك.

وأما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه، لكن يكره الإكثار منها مخافة أن يجر إلى المحرمة، أو ١٧/١٦٥ يقسي القلب، أو يشغل عن الطاعات، أو يحوج إلى الاعتناء بتحصيل الدنيا للصرف فيها ونحو ذلك.

قوله عز وجل: (أعددت لعبادي الصالحين، ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، ذخراً بله ما أطلعكم اللّه عليه). وفي بعض النسخ: «أطلعتكم عليه» هكذا هو في رواية أبي بكر بن أبي شيبة: «ذخراً» في جميع النسخ. وأما رواية هارون بن سعيد الأيلي المذكورة قبلها، ففيها ذكر في بعض النسخ: «وذخراً» كالأول في بعضها. قال القاضي: هذه رواية الأكثرين، وهو أبين، كالرواية الأخرى. قال: والأولى رواية الفارسي. فأما بله: فبفتح الباء الموحدة، وإسكان اللام، ومعناها: دع عنك ما أطلعكم عليه. فالذي لم يطلعكم عليه أعظم، وكأنه أضرب عنه استقلالاً له في جنب ما لم يطلع عليه، وقيل: معناها: غير. وقيل: معناها: كيف.

---

(1) سورة: السجدة، الآية: ١٧.

(2) زيادة في المخطوطة.

٧٠٦٥ ـ ٤/ ٥ ـ حدّثنا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبو كُرَيْبٍ، قالاَ: حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: «**يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْراً، بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ**».

ج ٢٩ / ١٤/ب

ثُمَّ قَرَأَ: فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ.

٧٠٦٦ ـ ٥/ ٦ ـ حدّثنا هَـٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبو صَخْرٍ: أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِساً وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ، حَتَّىٰ انْتَهَىٰ، ثُمَّ قَالَ| ﷺ | فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «**فِيهَا مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ/ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ**». ثُمَّ اقْتَرَأَ هَـٰذِهِ الْآيَةَ: ﴿**تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[1].

ج ٢٩ / ١٥/أ

٢/١ ـ بـاب : إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها

٧٠٦٧ ـ ١/ ٦ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ**».

٧٠٦٥ ـ حديث أبي بكر بن أبي شيبة، أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين**﴾ (الحديث ٤٧٧٩) تعليقاً، وأخرجه ابن ماجه في كتاب، الزهد، باب: صفة، الجنة (الحديث ٣٢٢٨)، تحفة الأشراف (١٢٥٠٩). وحديث ابن نمير، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٤٢٨).

٧٠٦٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٦٧١).

٧٠٦٧ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة شجر الجنة (الحديث ٢٥٢٣)، تحفة الأشراف (١٤٣١٤).

قوله ﷺ: (إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها). وفي رواية: (يسير الراكب الجواد، المضمر، السريع مائة عام ما يقطعها). قال العلماء: والمراد بظلها كنفها. وذراها وهو: ما يستر أغصانها. والمضمر: بفتح الضاد والميم المشددة الذي ضمر، ليشتد جريه، وسبق في كتاب الجهاد ٦٦/١٧

---

(1) سورة: السجدة، الآيتان: ١٦، ١٧.

٧٠٦٨ ـ ٧/٢ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحِزَامِيَّ ـ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ/، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: **«لَا يَقْطَعُهَا»**.

ج ٢٩ / ١٥/ب

٧٠٦٩ ـ ٨/٣ ـ **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا»**.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ، مِائَةَ عَامٍ، مَا يَقْطَعُهَا»**.

٢/٣ ـ بـاب: إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبداً

ج ٢٩ / ١٦/أ

٧٠٧٠ ـ ٩/١ ـ **حدّثنا**/ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ سَهْمٍ، أَخْبَرَنَا[1] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ، رَبَّنَا! وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَىٰ؟ يَا رَبِّ! وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ/ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ! وَأَيُّ**

ج ٢٩ / ١٦/ب

٧٠٦٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٩٠٦).

٧٠٦٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (الحديث ٦٥٥٢) و(الحديث ٦٥٥٣)، تحفة الأشراف (٤٣٩١) و(٤٧٧٣).

٧٠٧٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (الحديث ٦٥٤٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: كلام الرب مع أهل الجنة (الحديث ٧٥١٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة الجنة، باب: محاورة الرب أهل الجنة وقوله: أحلّ عليكم رضواني (الحديث ٢٥٥٥)، تحفة الأشراف (٤١٦٢).

١٦٧/١٧ صفة التضمير. قال القاضي: ورواه بعضهم: المضمر: بكسر الميم الثانية صفة للراكب المضمر لفرسه. والمعروف هو الأول.

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذٰلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً».

٣/٤ ـ بـاب : ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء

٧٠٧١ ـ ١/١٠ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِيَّ ـ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ»**.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذٰلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الأُفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوِ الْغَرْبِيِّ.

٧٠٧٢ ـ ٢/٠٠٠ ـ **وحدّثناه** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ/، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ. ج ٢٩ ١/١٧

٧٠٧٣ ـ ٣/١١ ـ **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَـىٰ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنِي هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الأُفُقِ مِنَ**

٧٠٧١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٧٨٨).
٧٠٧٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٧٧٤).
٧٠٧٣ ـ حديث عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد، أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (الحديث ٣٢٥٦)، تحفة الأشراف (٤١٧٣). وحديث هارون بن سعيد الأيلي، تقدم تخريجه (الحديث ٧٠٧٠).

قوله تعالى: (أحل عليكم رضواني). قال القاضي: في المشارق أنزله بكم. والرضوان: بكسر الراء وضمها قرىء بهما في السبع. والكوكب الدري فيه ثلاث لغات: قرىء بهن في السبع، الأكثرون دري: بضم الدال وتشديد الياء بلا همز، والثانية: بضم الدال مهموز ممدود. والثالثة: بكسر الدال مهموز ممدود، وهو: الكوكب العظيم. قيل: سمي درياً لبياضه كالدر. وقيل: لإضاءته. وقيل: لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم، كالدر أرفع الجواهر.

قوله: ﷺ: (إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم، كما يتراءون الكوكب الدري الغابر من ٦٨/١٧

ج ٢٩ / ١٧/ب

الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ/». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ».

٤/٥ ـ بـاب: فيمن يود رؤية النبيّ ﷺ، بأهله وماله

٧٠٧٤ ـ ١/١٢ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ـ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ**».

٥/٦ ـ بـاب: في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال

ج ٢٩ / ١/١٨

٧٠٧٥ ـ ١/١٣ ـ **حدّثنا** أَبُو عُثْمَانَ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقاً، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ. فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ! لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ! لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً**».

٧٠٧٤ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٨٣).
٧٠٧٥ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٧٠).

الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم). هكذا هو في عامة النسخ: «من الأفق» قال القاضي: لفظة من، لابتداء الغاية. ووقع في رواية البخاري «في الأفق». قال بعضهم: وهو الصواب. قال: وذكر بعضهم أن من في رواية مسلم، لانتهاء الغاية، وقد جاءت كذلك، كقولهم: رأيت الهلال من خلل السحاب. قال القاضي: وهذا صحيح، ولكن حملهم لفظة من هنا، على انتهاء الغاية، غير مسلم، بل هي على بابها، أي: كان ابتداء رؤيته إياه، رؤيته من خلل السحاب، ومن الأفق. قال: وقد جاء في رواية، عن ابن ماهان، على الأفق الغربي، ومعنى الغابر: الذاهب الماشي، أي: الذي تدلى للغروب، وبعد عن العيون. وروي في غير صحيح مسلم: الغارب: بتقديم الراء، وهو بمعنى: ما ذكرناه، وروي، العازب: بالعين المهملة والزاي، ومعناه: البعيد في الأفق، وكلها راجعة إلى معنى واحد. ١١/١٦٩

قوله ﷺ: (إن في الجنة لسوقاً يأتونها كل جمعة، فتهب ريح الشمال، فتحثو في وجوههم وثيابهم، فيزدادون حسناً وجمالاً). المراد بالسوق مجمع لهم يجتمعون، كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق.

٧/٦ ـ بـاب : أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم

٧٠٧٦ ـ ١٤/١ ـ حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْـرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، جَمِيعـاً، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ ـ وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ ـ، قَالاَ ؛ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّـا تَـذَاكَـرُوا: الرِّجَـالُ [1]أَكْثَـر/ فِي الْجَنَّـةِ[1] أَمِ النِّسَـاءُ؟ فَقَـالَ أَبُـو هُـرَيْـرَةَ: أَوَ لَمْ يَقُـلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: **«إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَىٰ أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَىٰ مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَزَبٌ[2]»**.

ج ٢٩ / ١٨/ب

٧٠٧٧ ـ ٠٠٠/٢ ـ حدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ/.

ج ٢٩ / ١٩/أ

٧٠٧٨ ـ ١٥/٣ ـ | و | حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ـ يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ ـ، عَنْ

٧٠٧٦ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٤٠٨).
٧٠٧٧ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٤٣٨).
٧٠٧٨ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم وذريته (الحديث ٣٣٢٧)، ــ أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (الحديث ٤٣٣٣)، تحفة الأشراف (١٤٩٠٣).

ومعنى يأتونها كل جمعة أي: في مقدار كل جمعة، أي: أسبوع، وليس هناك حقيقة أسبوع لفقد الشمس، والليل، والنهار. والسوق: يذكر ويؤنث، وهو: أفصح. وريح الشمال: بفتح الشين والميم بغير همز هكذا الرواية. قال صاحب العين هي: الشمال. والشمأل بإسكان الميم مهموز، والشأملة بهمزة قبل الميم، والشمل: بفتح الميم بغير ألف، والشمول: بفتح الشين، وضم الميم، وهي: التي تأتي من دبر القبلة. قال القاضي: وخص ريح الجنة بالشمال؛ لأنها ريح المطر عند العرب كانت تهب من جهة الشام، وبها يأتي سحاب المطر، وكانوا يرجون السحابة الشامية. وجاءت في الحديث تسمية هذه الريح، المثيرة أي: المحركة؛ لأنها تثير في وجوههم ما تثيره من مسك أرض الجنة، وغيره من نعيمها.

٧٠/١٧

قوله ﷺ: (إن أول زمرة تدخل الجنة هي على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أضوء كوكب دري في السماء لكل أمرىء منهم زوجتان، ما في الجنة أعزب). الزمرة: الجماعة. والدري تقدم ضبطه

(1-1) في المطبوعة: في الجنة أكثر.
(2) في المطبوعة: أعزب.

عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَـةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»**. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ـ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ، فِي السَّمَاءِ، إِضَاءَةً، لاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَتْفُلُونَ/، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلاَقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ ذِرَاعاً، فِي السَّمَاءِ»**.

ج ٢٩ / ١٩/ب

٧٠٧٩ ـ ١٦/٤ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ نَجْمٍ، فِي السَّمَاءِ، إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذٰلِكَ مَنَازِلُ، لاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَبْزُقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ/ ، أَخْلاَقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَىٰ طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ ذِرَاعاً»**.

ج ٢٩ / ٢٠/أ

٧٠٧٩ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (الحديث ٤٣٣٣م)، تحفة الأشراف (١٢٥٢٥).

وبيانه قريبا.

قوله ﷺ: (زوجتان). هكذا في الروايات بالتاء، وهي: لغة متكررة في الأحاديث وكلام العرب، والأشهر حذفها، وبه جاء القرآن، وأكثر الأحاديث.

قوله: (وما في الجنة أعزب). هكذا في جميع نسخ بلادنا أعزب: بالألف، وهي: لغة، والمشهور في اللغة عزب: بغير ألف. ونقل القاضي أن جميع رواتهم رووه: «وما في الجنة عزب»، بغير ألف إلا العذري، فرواه بالألف. قال القاضي: وليس بشيء، والعزب من لا زوجة له. والعزوب: البعد، وسمي عزباً لبعده عن النساء. قال القاضي: ظاهر هذا الحديث أن النساء أكثر أهل الجنة، وفي الحديث الآخر أنهن أكثر أهل النار. قال: فيخرج من مجموع هذا أن النساء أكثر ولد آدم. قال: وهذا كله في الآدميات، وإلّا فقد جاء للواحد من أهل الجنة من الحور العدد الكثير.

١٧١/١٧

قوله ﷺ: (ورشحهم المسك). أي: عرقهم. (ومجامرهم الألوة). بفتح الهمزة وضم اللام، أي: العود الهندي، وسبق بيانه مبسوطاً.

قوله ﷺ: (أخلاقهم على خلق رجل واحد). قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبة وأبي

---

(1) زيادة في المخطوطة.

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَىٰ خَلْقِ رَجُلٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ.

٨/٧ ـ باب: في صفات الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا

٧٠٨٠ ـ ١/١٧ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُوَرُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ/ فِيهَا، آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلُوَّةِ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَىٰ مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا»**.

ج ٢٩ / ٢٠/ب

٧٠٨١ ـ ٢/١٨ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ، ـ قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا ـ، جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ. وَلَا يَتْفُلُونَ وَلَا يَبُولُونَ/وَلَا**

ج ٢٩ / ٢١/أ

٧٠٨٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٨٧).

٧٠٨١ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الشفاعة (الحديث ٤٧٤١)، تحفة الأشراف (٢٣٠٠).

كريب في ضبطه فإن ابن أبي شيبة يرويه بضم الحاء واللام، وأبو كريب بفتح الحاء وإسكان اللام، وكلاهما صحيح، وقد اختلف فيه رواة صحيح البخاري، ويرجح الضم بقوله في الحديث الآخر: «لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب واحد». وقد يرجح الفتح بقوله ﷺ في تمام الحديث. «على صورة أبيهم آدم، أو على طوله».

١٧/ ١٧٢ قوله ﷺ: (ولا يمتخطون، ولا يتفلون). هو: بكسر الفاء وضمها حكاهما الجوهري وغيره. وفي رواية لا يبصقون. وفي رواية: لا يبزقون، وكله بمعنى.

قوله ﷺ: (يسبحون الله بكرة وعشياً). أي: قدرهما.

قوله ﷺ: (إن أهل الجنة يأكلون فيها، ويشربون). مذهب أهل السنة، وعامة المسلمين، أن أهل الجنة يأكلون فيها، ويشربون، يتنعمون بذلك، وبغيره من ملاذ، وأنواع، نعيمها تنعماً دائماً لا آخر له ولا إنقطاع أبداً، وأن تنعمهم بذلك على هيئة تنعم أهل الدنيا، إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة، والنفاسة التي لا يشارك نعيم الدنيا، إلا في التسمية، وأصل الهيئة، وإلا في أنهم لا يبولون، ولا يتغوطون،

يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ»، قالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: **«جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ»**.

٧٠٨٢ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَاالإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: **«كَرَشْحِ الْمِسْكِ»**.

٧٠٨٣ ـ ٤/١٩ ـ وحدّثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ/ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ، وَلَـٰكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ، كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ»**. ج ٢٩ / ٢١/ب

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: **«طَعَامُهُمْ ذٰلِكَ»**.

٧٠٨٤ ـ ٥/٢٠ ـ وحدّثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَىٰ الأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ»**.

٨/ ٩ ـ باب: في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى: ﴿ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون﴾[1]

٧٠٨٥ ـ ١/٢١ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ

٧٠٨٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٨١).
٧٠٨٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٨٦٧).
٧٠٨٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٨٦٧).
٧٠٨٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٦٥٥).

١٧٣/١٧ ولا يتمخطون، ولا يصقون. وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره، أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبداً.

قوله ﷺ: (من يدخل الجنة ينعم لا يبأس). وفي رواية: (إن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبداً). أي: لا يصيبكم بأس، وهو: شدة الحال. والبأس، والبؤس، والبأساء، والبؤساء بمعنى: وينعم، وتنعم: بفتح

(1) سورة: الأعراف، الآية: ٤٣.

عَـنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ/، قَالَ: «مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعمُ لاَ يَبْأَسُ لاَ تَبْلَىٰ ثِيَابُهُ وَلاَ يَفْنَىٰ شَبَابُهُ». ج ٢٩ / ٢٢/أ

٧٠٨٦ ـ ٢/٢٢ ـ **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ وَاللَّفْظُ لإِسْحَـٰقَ ـ، قَالاَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَـٰقَ: أَنَّ الأَغَرَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلاَ تَسْقَمُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلاَ تَمُوتُوا أَبَدَاً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلاَ تَهْرَمُوا أَبداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلاَ تَبْأَسُوا أَبداً» فَذٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾/[1]. ج ٢٩ / ٢٢/ب

٩/ ١٠ ـ باب: في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٧٠٨٧ ـ ١/٢٣ ـ **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ ـ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ ـ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُّونَ مِيلاً، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ، فَلاَ يَرَىٰ بَعْضُهُمْ بَعْضاً».

٧٠٨٨ ـ ٢/٢٤ ـ **وحدّثني** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُـو عَبْدِ الصَّمَـدِ، حَدَّثَنَـا أَبُو عِمْـرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ[2] فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا/سِتُّونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ، لاَ[3] يَرَوْنَ الآخَرِينَ، يَطُوفُ ج ٢٩ / ٢٣/أ

٧٠٨٦ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزمر (الحديث ٣٢٤٦)، تحفة الأشراف (٣٩٦٣).

٧٠٨٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (الحديث ٣٢٤٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**حور مقصورات في الخيام**﴾ (الحديث ٤٨٧٩)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة غرف الجنة (الحديث ٢٥٢٨) تعليقاً، تحفة الأشراف (٩١٣٦).

٧٠٨٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٠٨٧).

أوله والعين، أي: يدوم لكم النعيم. ١٧/ ١٧٤

قوله ﷺ: (في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلاً في كل زاوية منها أهل). وفي رواية: (طولها في السماء ستون ميلاً).

أما (الخيمة)، فبيت مربع من بيوت الأعراب. وقوله ﷺ: «من لؤلؤة مجوفة». هكذا هو في عامة

---

(1) سورة: الأعراف، الآية: ٤٣.

(2) زيادة في المخطوطة.

(3) في المطبوعة: ما.

عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ».

٧٠٨٩ ـ ٣/٢٥ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ، مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ، لاَ يَرَاهُمُ الآخَرُونَ»**.

١٠/ ١١ ـ باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة

٧٠٩٠ ـ ١/٢٦ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ/ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ»**.

ج ٢٩ / ٢٣/ب

١١/ ١٢ ـ باب: يدخل الجنة أقوام، أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٧٠٩١ ـ ١/٢٧ ـ حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ـ يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ»**.

٧٠٨٩ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٠٨٧).
٧٠٩٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٢٦٩).
٧٠٩١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٩٥٧).

النسخ، مجوفة بالفاء. قال القاضي: وفي رواية السمرقندي: مجوبة: بالباء الموحدة، وهي: المثقوبة، وهي بمعنى: المجوفة، والزاوية الجانب، والناحية. وفي الرواية الأولى: عرضها ستون ميلاً، وفي الثانية: طولها في السماء ستون ميلاً، ولا معارضة بينهما، فعرضها في مساحة أرضها، وطولها في السماء أي في العلو متساويان.

١٧/ ١٧٥

قوله ﷺ: (سيحان، وجيحان، والفرات، والنيل كل من أنهار الجنة). اعلم أن سيحان، وجيحان غير سيحون، وجيحون. فأما سيحان، وجيحان المذكوران في هذا الحديث اللذان هما من أنهار الجنة في بلاد الأرمن؛ فجيحان نهر المصيصة، وسيحان: نهر إذنة، وهما نهران عظيمان جداً، أكبرهما جيحان، فهذا هو الصواب في موضعهما. وأما قول الجوهري في صحاحه: جيحان: نهر بالشام، فغلط، أو أنه أراد المجاز من حيث أنه ببلاد الأرمن، وهي: مجاورة للشام. قال الحازمي: سيحان: نهر عند المصيصة، قال: وهو غير سيحون. وقال صاحب نهاية الغريب: سيحان، وجيحان نهران بالعصوام عند المصيصة،

٧٠٩٢ ـ ٢/٢٨ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا[1] مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ ، بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَلَقَ اللَّهُ | عَزَّ وَجَلَّ | آدَمَ عَلَىٰ صُورَةٍ**[2]، **طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ:**

ج ٢٩ / ١/٢٤

٧٠٩٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم وذريته (الحديث ٣٣٢٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاستئذان، باب: بدء السلام (الحديث ٦٢٢٧)، تحفة الأشراف (١٤٧٠٢).

وطرسوس. واتفقوا كلهم على أن جيحون: بالواو: نهر وراء خراسان عند بلخ، واتفقوا على أنه غير جيحان، وكذلك سيحون غير سيحان. وأما قول القاضي عياض: هذه الأنهار الأربعة أكبر أنهار بلاد الإسلام، فالنيل بمصر، والفرات بالعراق، وسيحان وجيحان، ويقال: سيحون وجيحون ببلاد خراسان، ففي كلامه إنكار من أوجه:

١٧/١٧٦

أحدهما: قوله: الفرات بالعراق، وليس بالعراق، بل هو فاصل بين الشام والجزيرة.

والثاني: قوله: سيحان وجيحان، ويقال: سيحون وجيحون، فجعل الأسماء مترادفة، وليس كذلك، بل سيحان غير سيحون، وجيحان غير جيحون باتفاق الناس كما سبق.

الثالث: أنه ببلاد خراسان. وأما سيحان، وجيحان ببلاد الأرمن بقرب الشام والله أعلم. وأما كون هذه الأنهار من ماء الجنة ففيه تأويلان ذكرهما القاضي عياض:

أحدهما: أن الإيمان عم بلادها، أو الأجسام المتغذية بمائها صائرة إلى الجنة.

والثاني وهو الأصح: أنها على ظاهرها، وأن لها مادة من الجنة، والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة. وقد ذكر مسلم في كتاب الإيمان في حديث الإسراء، أن الفرات والنيل يخرجان من الجنة. وفي البخاري من أصل سدرة المنتهى.

قوله ﷺ. (يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير). قيل: مثلها في رقتها وضعفها، كالحديث الآخر: «أهل اليمن أرق قلوباً، وأضعف أفئدة». وقيل: «في الخوف والهيبة». والطير أكثر الحيوان خوفاً، وفزعاً، كما قال الله تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾[1]. وكان المراد: قوم غلب عليهم الخوف، كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم. وقيل المراد متوكلون والله أعلم.

قوله: (حدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا أبو النضر حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة). هكذا وقع هذا الإسناد في عامة النسخ. ووقع في بعضها: «حدثنا أبي عن الزهري عن أبي سلمة»، فزاد الزهري. قال أبو علي الغساني: والصواب هو الأول. قال: وكذلك خرجه أبو مسعود في الأطراف، قال: ولا أعلم لسعد بن إبراهيم رواية عن الزهري. وقال الدار قطني في كتاب «العلل»: لم يتابع أبو النضر على وصله عن أبي هريرة، قال: والمحفوظ عن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة مرسلاً،

---

(1) في المطبوعة: أخبرنا.

(2) في المطبوعة: صورته.

(١) سورة: فاطر، الآية: ٢٨.

اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَىٰ أُولٰئِكَ النَّفَرِ، وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ جُلُوسٌ: فَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلاَمُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الآنَ».

١٢/١٣ ـ باب: في شدة حرّ نار جهنم، وبعد قعرها، وما تأخذ من المعذبين

ج ٢٩ / ٢٤/ب

٧٠٩٣ ـ ١/٢٩ ـ حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ خَالِدٍ/ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[1] ﷺ: **«يُؤْتَىٰ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ**

٧٠٩٣ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في صفة النار (الحديث ٢٥٧٣) و (الحديث ٢٥٧٣ م)، تحفة الأشراف (٩٢٩٠).

كذا رواه يعقوب، وسعد بن إبراهيم بن سعد، قال: والمرسل الصواب، هذا كلام الدارقطني، والصحيح أن هذا الذي ذكره لا يقدح في صحة الحديث، فقد سبق في أول هذا الكتاب أن الحديث إذا روي متصلاً، ومرسلاً، كان محكوماً بوصله على المذهب الصحيح؛ لأن مع الواصل زيادة علم حفظها، ولم يحفظها من أرسله والله أعلم. ١٧/١٧٧

قوله ﷺ: (خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً). هذا الحديث سبق شرحه، وبيان تأويله. وهذه الرواية ظاهرة في أن الضمير في: «صورته» عائد إلى آدم، وأن المراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض، وتوفي عليها، وهي: طوله ستون ذراعاً. ولم ينتقل أطواراً كذريته، وكانت صورته في الجنة هي صورته في الأرض لم تتغير.

قوله: (قال اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك، وتحية ذريتك، فذهب، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله). فيه أن الوارد على جلوس يسلم عليهم، وأن الأفضل أن يقول: السلام عليكم بالألف واللام، ولو قال سلام عليك كفاه. وأن رد السلام يستحب أن يكون زيادة على الابتداء، وأنه يجوز في الرد أن يقول: السلام عليكم، ولا يشترط أن يقول: وعليكم السلام والله أعلم.

باب: جهنم أعاذنا الله منها

٧٠٩٣ ــ ٧١٢٥ ـ (حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله الحديث). هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال: رَفْعُهُ وَهْمٌ. رواه الثوري، ومروان، ١٧/١٧٨

(1) في المطبوعة: رسول الله.

زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا».

٧٠٩٤ ـ ٢/٣٠ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحِزَامِيَّ ـ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**نَارُكُمْ هَـٰذِهِ، الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ**»، قَالُوا: وَاللَّهِ! إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا**».

ج ٢٩ / ٢٥/أ

٧٠٩٥ ـ ٣/٠٠٠ ـ **حدّثناه**[1] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، /حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا**».

٧٠٩٦ ـ ٤/٣١ ـ **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَدْرُونَ مَا هَـٰذَا؟**» قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**هَـٰذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الآنَ، حِينَ**[2] **انْتَهَىٰ إِلَىٰ قَعْرِهَا**».

ج ٢٩ / ٢٥/ب

٧٠٩٧ ـ ٥/٠٠٠ ـ **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

٧٠٩٤ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٩٠٧).
٧٠٩٥ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٨٨).
٧٠٩٦ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٤٥٠).
٧٠٩٧ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٤٥٠).

وغيرهما عن العلاء ابن خالد موقوفاً. قلت: وحفص ثقة، حافظ، إمام، فزيادته الرفع مقبولة، كما سبق نقله عن الأكثرين، والمحققين.

قوله: (سمع وجبة). هي: بفتح الواو وإسكان الجيم، وهي: السقطة.

قوله: (في حديث محمد بن عباد بإسناده عن أبي هريرة بهذا الإسناد، وقال: هذا وقع في أسفلها فسمعتم وجبتها). هكذا هو في النسخ، وهو صحيح، فيه محذوف دلّ عليه الكلام، أي: هذا حجر وقع، أو هذا حين، ونحو ذلك.

١٧/ ١٧٩

(1) في المطبوعة: حدثنا.
(2) في المطبوعة: حتى.

كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: «هَـٰذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا».

٧٠٩٨ـ ٦/٣٢ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ»**.

٧٠٩٩ ـ ٧/٣٣ ـ حدّثني عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ـ يَعْنِي: ابْنَ عَطَاءٍ ـ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ/ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ | النَّارُ | إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ تَرْقُوَتِهِ»**.

ج ٢٩ / ٢٦/أ

٧١٠٠ ـ ٠٠٠/٨ ـ حدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَ| مُحَمَّدُ | بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَجَعَلَ، مَكَانَ حُجْزَتِهِ، حِقْوَيْهِ.

١٣/ ١٤ ـ باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء

٧١٠١ ـ ١/٣٤ ـ حدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«احْتَجَّتِ[1] الْجَنَّةُ والنَّارُ[1]، فَقَالَتْ هَـٰذِهِ/: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ**

ج ٢٩ / ٢٦/ب

٧٠٩٨ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٦٣٤).
٧٠٩٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٦٣٤).
٧١٠٠ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٦٣٤).
٧١٠١ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٧١٦).

قوله ﷺ: (ومنهم من تأخذه يعني النار إلى حجزته). هي: بضم الحاء وإسكان الجيم، وهي: معقد الإزار والسراويل، «ومنهم من تأخذه إلى ترقوته». هي: بفتح التاء، وضم القاف، وهي: العظم الذي بين ثغرة النحر، والعاتق وفي رواية: «حقويه»، بفتح الحاء، وكسرها، وهما معقد الإزار. والمراد هنا ما يحاذي

١٧/ ١٨٠

(1-1) في المطبوعة: النار والجنة.

وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَـٰذِهِ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ، | عَزَّ وَجَلَّ |، لِهَـٰذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ ـ وَرُبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ ـ، وَقَالَ لِهَـٰذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا».

٧١٠٢ ـ ٢/٣٥ ـ وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَالِي[1] لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ / وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ، فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ، فَيَضَعُ قَدَمَهُ

ج ٢٩ — ١/٢٧

٧١٠٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٩٢٥).

ذلك الموضع من جنبيه.

قوله ﷺ: (تحاجت النار والجنة) إلى آخره. هذا الحديث على ظاهره، وأن الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً، تدركان به فتحاجتا، ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائماً.

قوله ﷺ: (وقالت الجنة فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس، وسقطهم، وعجزهم). أما سقطهم: فبفتح السين، والقاف، أي: ضعفاؤهم، والمتحقرون منهم. وأما عجزهم: فبفتح العين والجيم، جمع عاجز أي: العاجزون عن طلب الدنيا، والتمكن فيها، والثروة، والشوكة. وأما الرواية رواية محمد بن رافع، ففيها: «لا يدخلني إلا ضعاف الناس، وغرتهم»، فروي على ثلاث أوجه حكاها القاضي، وهي موجودة في النسخ:

أحداها: غرثهم: بغين معجمة مفتوحة وثاء مثلثة. قال القاضي: هذه رواية الأكثرين من شيوخنا، ومعناها: أهل الحاجة والفاقة والجوع، والغرث: الجوع.

والثاني: عجزتهم: بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاي وتاء جمع عاجز، كما سبق.

والثالث: غرتهم بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وتاء مثناة فوق، وهكذا هو الأشهر في نسخ بلادنا، أي: البله الغافلون الذي ليس بهم فتك، وحذق في أمور الدنيا، وهو نحو الحديث الآخر: «أكثر أهل الجنة البله» قال القاضي معناه: سواد الناس، وعامتهم من أهل الإيمان الذين لا يفطنون للسنة، فيدخل عليهم الفتنة، أو يدخلهم في البدعة أو غيرها، فهم ثابتوا الإيمان، وصحيحوا العقائد، وهم أكثر المؤمنين، وهم أكثر أهل الجنة، وأما العارفون، والعلماء العاملون، والصالحون المتعبدون، فهم قليلون، وهم أصحاب الدرجات. قال: وقيل: معنى الضعفاء هنا، وفي الحديث الآخر: أهل الجنة، كل ضعيف متضعف أنه الخاضع لله تعالى المذل نفسه له سبحانه وتعالى ضد المتجبر المستكبر.

١٨١/١٧

(1) في المطبوعة: فمالي.

عَلَيْهَا، فَتقُولُ: قَطْ قَطِ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِىءُ، وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ».

٧١٠٣ ـ ٣/٠٠٠ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلاَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ ـ يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ ـ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ»، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ/ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ. ج ٢٩ ٢٧/ب

٧١٠٤ ـ ٤/٣٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَالِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغِرَّتُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا/ مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِىءُ حَتَّىٰ يَضَعَ اللَّهُ، | تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ |، رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطْ قَطِ ج ٢٩ ٢٨/أ

٧١٠٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٤٥٣).

٧١٠٤ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وتقول هل من مزيد﴾ (الحديث ٤٨٥٠)، تحفة الأشراف (١٤٧٠٤).

قوله ﷺ: (فتقول قط قط فهنالك تمتلىء، ويزوي بعضها إلى بعض). معنى يزوي: يضم بعضها إلى بعض، فتجتمع، وتلتقي على من فيها. ومعنى قط حسبي أي: يكفيني هذا، وفيه ثلاث لغات: قط قط بإسكان الطاء فيهما وبكسرها منونة وغير منونة.

قوله ﷺ: (فأما النار، فلا تمتلىء حتى يضع اللَّه تبارك وتعالى رجله). وفي الرواية التي بعدها: «لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه، فتقول قط قط». وفي الرواية الأولى: «فيضع قدمه عليها» هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات. وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء فيها على مذهبين:

أحدهما: وهو قول جمهور السلف، وطائفة من المتكلمين أنه لا يتكلم في تأويلها، بل نؤمن أنها حق على ما أراد اللَّه ولها معنى يليق بها، وظاهرها غير مراد.

١٧/ ١٨٢ والثاني، وهو قول جمهور المتكلمين أنها تتأول بحسب ما يليق بها. فعلى هذا اختلفوا في تأويل هذا الحديث: فقيل: المراد بالقدم هنا المتقدم، وهو شائع في اللغة، ومعناه: حتى يضع اللَّه تعالى فيها من قدمه لها من أهل العذاب. قال المازري والقاضي: هذا تأويل النضر بن شميل ونحوه عن ابن الأعرابي.

قَطِ، فهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ، وَلاَ يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقاً».

٧١٠٥ ـ ٠٠٠/٥ ـ **وحدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ»**، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: **«وَلِكِلَيْكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا»**. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

ج ٢٩ / ٢٨/ب

٧١٠٦ ـ ٦/٣٧ ـ **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ/، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّىٰ يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ، وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ»**.

٧١٠٧ ـ ٠٠٠/٧ ـ **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ: حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٧١٠٥ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٠٠٩). وقد رقم هذا الحديث في تحفة الأشراف خطأ، حيث وضع في (٤٠٠٢) وكذلك وضع تحت رقم (٤٠٠٩)، ولكن الصحيح أنه تحت رقم (٤٠٠٩) فقط.

٧١٠٦ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأيمان والنزور، باب: الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته (الحديث ١٦٦١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة ق (الحديث ٣٢٧٢)، تحفة الأشراف (١٢٩٥).

٧١٠٧ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٣٦).

الثاني: أن المراد قدم بعض المخلوقين، فيعود الضمير في قدمه إلى ذلك المخلوق المعلوم.

الثالث: أنه يحتمل أن في المخلوقات ما يسمى بهذه التسمية. وأما الرواية التي فيها يضع اللَّه فيها رجله فقد زعم الإمام أبو بكر بن فورك أنها غير ثابتة عند أهل النقل، ولكن قد رواها مسلم وغيره فهي صحيحة، وتأويلها كما سبق في القدم، ويجوز أيضاً أن يراد بالرجل الجماعة من الناس، كما يقال رجل من جراد، أي: قطعة منه. قال القاضي: أظهر التأويلات أنهم قوم استحقوها، وخلقوا لها. قالوا: ولا بد من صرفه عن ظاهره لقيام الدليل القطعي العقلي على استحالة الجارحة على اللَّه تعالى.

قوله ﷺ: (ولا يظلم اللَّه من خلقه أحداً). قد سبق مرات بيان أن الظلم مستحيل في حق اللَّه تعالى، فمن عذبه بذنب، أو بلا ذنب، فذلك عدل منه سبحانه وتعالى.

قوله ﷺ: (وأما الجنة فإن اللَّه ينشىء لها خلقاً). هذا دليل لأهل السنة أن الثواب ليس متوقفاً على الأعمال، فإن هؤلاء يخلقون حينئذٍ، ويعطون في الجنة ما يعطون بغير عمل، ومثله أمر الأطفال،

٧١٠٨ ـ ٣٨/٨ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ/**﴾[1] فَأَخْبَرَنَا، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «**لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ**».

ج ٢٩ — ٢٩/أ

٧١٠٩ ـ ٣٩/٩ ـ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ـ يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ ـ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ/ تَعَالَى لَهَا خَلْقاً مِمَّا يَشَاءُ**».

ج ٢٩ — ٢٩/ب

٧١١٠ ـ ٤٠/١٠ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ـ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ ـ زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ ـ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ـ وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ ـ فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَشْرَئِبُّونَ، وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا**

٧١٠٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿**وهو العزيز الحكيم**﴾ (الحديث ٧٣٨٤)، تحفة الأشراف (١١٧٧).

٧١٠٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٧١).

٧١١٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**وأنذرهم يوم الحسرة**﴾ (الحديث ٤٧٣٠)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة مريم (الحديث ٣١٥٦)، تحفة الأشراف (٤٠٠٢).

١٧/١٨٣ والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط، فكلهم في الجنة برحمة اللّه تعالى وفضله. وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة، فقد جاء في الصحيح أن للواحد فيها مثل الدنيا، وعشرة أمثالها، ثم يبقى فيها شيء لخلق ينشئهم اللّه تعالى.

قوله ﷺ: (يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش فيوقف بين الجنة والنار، فيذبح، ثم يقال: خلود فلا موت). قال المازري: الموت عند أهل السنة عرض يضاد الحياة. وقال بعض المعتزلة: ليس بعرض، ١٧/١٨٤ بل معناه: عدم الحياة، وهذا خطأ لقوله تعالى: ﴿خلق الموت والحياة﴾[1] فأثبت الموت مخلوقاً. وعلى

---

(1) سورة: ق، الآية: ٣٠.

(١) سورة: الملك، الآية: ٢.

الْمَوْتُ، قَالَ: وَيُقَالُ: **يَا أَهْلَ النَّارِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَـٰذَا؟** قَالَ: **فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هٰذَا الْمَوْتُ**، قَالَ: **فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ**، قَالَ: **ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ!/ خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ**». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾**[1] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

ج ٢٩ / ١/٣٠

٧١١١ ـ ١١/٤١ ـ **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ!**»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**فَذٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ**»، وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضاً: وَأَشَارَ بِيَدِهِ/ إِلَى الدُّنْيَا.

ج ٢٩ / ٣٠/ب

٧١١٢ ـ ١٢/٤٢ ـ **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لاَ مَوْتَ، كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ**».

٧١١٣ ـ ١٣/٤٣ ـ **حدّثني** هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،

٧١١١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١١٠).
٧١١٢ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (الحديث ٦٥٤٤)، تحفة الأشراف (٧٦٨١).
٧١١٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (الحديث ٦٥٤٨)، تحفة الأشراف (٧٤٢٤).

المذهبين ليس الموت بجسم في صورة كبش أو غيره، فيتأول الحديث على أن اللّه يخلق هذا الجسم، ثم يذبح مثالاً؛ لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة: والكبش الأملح، قيل هو: الأبيض الخالص قاله ابن الأعرابي. وقال الكسائي: هو الذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثر، وسبق بيانه في الضحايا.

١٨٥/١٧ قوله ﷺ (فيشرئبون). بالهمز، أي: يرفعون رؤوسهم إلى المنادي.

---

(1) سورة: مريم، الآية: ٣٩.

ج ٢٩ / ١/٣١

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ/ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ الَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّىٰ يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحاً إِلَىٰ فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْناً إِلَىٰ حُزْنِهِمْ».

٧١١٤ ـ ١٤/٤٤ ـ حدّثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَـٰرُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضِرْسُ/ الْكَافِرِ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ، مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ».

ج ٢٩ / ٣١/ب

٧١١٥ ـ ١٥/٤٥ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنْكِبَيِ الْكَافِرِ فِي النَّارِ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ».

وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكِيعِيُّ: «فِي النَّارِ».

٧١١٦ ـ ١٦/٤٦ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ: | أَنَّهُ | سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟». قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ ﷺ: «كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ/ لَأَبَرَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا

ج ٢٩ / ١/٣٢

٧١١٤ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٤٣٧).

٧١١٥ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (الحديث ٦٥٥١)، تحفة الأشراف (١٣٤٢٠).

٧١١٦ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**عتل بعد ذلك زنيم**﴾ (الحديث ٤٩١٨)، وأخرجه أيضاً من كتاب: الأدب، باب: الكبر (الحديث ٦٠٧١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنزور، باب: قول الله تعالى: ﴿**وأقسموا بالله جهد أيمانهم**﴾ (الحديث ٦٦٥٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة جهنم، باب: من هم أهل الجنة ومن هم أهل النار (الحديث ٢٦٥٠)، أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: من لا يؤبه له (الحديث ٤١١٦)، تحفة الأشراف (٣٢٨٥).

قوله ﷺ: (ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث، وما بين منكبيه). مسيرة ثلاث هذا كله لكون أبلغ في إيلامه، وكل هذا مقدور للّه تعالىٰ يجب الإيمان به لإخبار الصادق به.

١٨٦/١٧ قوله ﷺ في أهل الجنة: (كل ضعيف متضعف). ضبطوا قوله متضعف بفتح العين، وكسرها،

أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟». قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: **«كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ»**.

٧١١٧ ـ ٠٠٠/١٧ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَـادِ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«أَلاَ أَدُلُّكُمْ»**.

٧١١٨ ـ ٤٧/١٨ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ مُسْتَكْبِرٍ»**[1].

ج ٢٩ / ٣٢/ب

٧١١٩ ـ ٤٨/١٩ ـ حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ/ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ»**.

٧١٢٠ ـ ٤٩/٢٠ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ

٧١١٧ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١١٦).
٧١١٨ ــ تقدم تخريجه (الحديث ٧١١٦).
٧١١٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠١١).
٧١٢٠ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: **﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾** (الحديث ٣٣٧٧) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: سورة: **﴿والشمس وضحاها﴾** (الحديث ٤٩٤٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: النكاح، باب: ما يكره من ضرب النساء (الحديث ٥٢٠٤)، وأخرجه =

المشهور الفتح، ولم يذكر الأكثرون غيره، ومعناه: يستضعفه الناس، ويحتقرونه، ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا. يقال: تضعفه واستضعفه، وأما رواية الكسر، فمعناها: متواضع متذلل خامل واضع من نفسه. قال القاضي: وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان، والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء، كما أن معظم أهل النار القسم الآخر؛ وليس المراد: الاستيعاب في الطرفين. ومعنى الأشعث: متلبد الشعر مغبره الذي لا يدهنه ولا يكثر غسله. ومعنى مدفوع بالأبواب: أنه لا يؤذن له بل يحجب، ويطرد لحقارته عند الناس.

قوله ﷺ: (لو أقسم على اللَّه لأبره). معناه: لو حلف يميناً طمعاً في كرم اللَّه تعالى بإبراره لأبره، وقيل: لو دعاه لأجابه، يقال: أبررت قسمه وبررته، والأول هو المشهور.

قوله ﷺ في أهل النار: (كل عتل جواظ مستكبر). وفي رواية: (كل جواظ زنيم متكبر). أما

---

(1) في المطبوعة: متكبر.

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: «إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا: انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ»، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ: «إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ؟» فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «جَلْدَ الأَمَةِ». وَفِي رِوَايَةِ/ أَبِي كُرَيْبٍ: «جَلْدَ الْعَبْدِ، وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ»، ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: «إِلَامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟».

ج ٢٩ / ١/٣٣

٧١٢١ ـ ٥٠/٢١ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمَعَةَ بْنِ خِنْدِفَ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلَاءِ، يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ».

٧١٢٢ ـ ٥١/٢٢ ـ حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ:

= أيضاً في كتاب: الأدب، باب: قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم، ـ إلى قوله ـ فأولئك هم الظالمون﴾ (الحديث ٦٠٤٢) مختصراً، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة والشمس وضحاها (الحديث ٣٣٤٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: ضرب النساء (الحديث ١٩٨٣)، تحفة الأشراف (٥٢٩٤).

٧١٢١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٦٠٩).

٧١٢٢ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام﴾ (الحديث ٤٦٢٣)، تحفة الأشراف (١٣١٧٧).

١٨٧/١٧ (العتل). بضم العين والتاء، فهو: الجافي الشديد الخصومة بالباطل. وقيل: الجافي الفظ الغليظ. وأما الجواظ: بفتح الجيم، وتشديد الواو، وبالظاء المعجمة، فهو: الجموع المنوع. وقيل: كثير اللحم المختال في مشيته. وقيل: القصير البطين. وقيل: الفاخر: بالخاء.

وأما (الزنيم) فهو: الدعي في النسب الملصق بالقوم وليس منهم شبه بزنمة الشاة. وأما المتكبر، والمستكبر، فهو: صاحب الكبر، وهو: بطر الحق وغمط الناس.

قوله ﷺ في الذي عقر الناقة: (عزيز عارم). العارم: بالعين المهملة والراء. قال أهل اللغة: هو: الشرير المفسد الخبيث. وقيل: القوي الشرس، وقد عرم: بضم الراء، وفتحها، وكسرها، عرامة: بفتح العين، وعراماً: بضمها، فهو: عارم، وعرم. وفي هذا الحديث النهي عن ضرب النساء لغير ضرورة التأديب. وفيه النهي عن الضحك من الضرطة يسمعها من غيره، بل ينبغي أن يتغافل عنها، ويستمر على حديثه، واشتغاله بما كان فيه من غير التفات ولا غيره، ويظهر أنه لم يسمع. وفيه حسن الأدب، والمعاشرة.

قوله ﷺ: (رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبا بني كعب هؤلاء يجر قصبه في النار). وفي

أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ/ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِآلِهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

ج ٢٩ / ٣٣/ب

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ»**.

٧١٢٣ ـ ٢٣/٥٢ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

٧١٢٣ ـ تقدم تخريجه في كتاب: اللباس والزينة، باب: النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات (الحديث ٥٥٤٧).

١٧/ ١٨٨ الرواية الأخرى: (رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار، وكان أول من سيب السوائب). أما قمعة: ضبطوه على أربعة أوجه:

أشهرها: قمعة بكسر القاف، وفتح الميم المشددة.

والثاني: كسر القاف والميم المشددة، حكاه القاضي عن رواية الباجي عن ابن ماهان.

والثالث: فتح القاف مع إسكان الميم.

والرابع: فتح القاف، والميم جميعاً، وتخفيف الميم قال القاضي: وهذه رواية الأكثرين. وأما خندف: فبكسر الخاء المعجمة، والدال هذا هو الأشهر، وحكى القاضي في المشارق فيه وجهين: أحدهما: هذا. والثاني: كسر الخاء، وفتح الدال، وآخرها فاء، وهي: اسم القبلة، فلا تنصرف، واسمها ليلى بنت عمران بن الجاف بن قضاعة.

وقوله ﷺ: (أبا بني كعب). كذا ضبطناه أبا بالباء، وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا، وفي بعضها: (أخاً). بالخاء، ونقل القاضي هذا عن أكثر رواة الجلودي قال: والأول رواية ابن ماهان، وبعض رواة الجلودي قال، وهو: الصواب. قال: وكذا ذكر الحديث ابن أبي خيثمة، ومصعب الزبيري وغيرهما؛ لأن كعباً هو أحد بطون خزاعة وابنه. وأما لحي: فبضم اللام، وفتح الحاء، وتشديد الياء.

وأما: (قصبه)، فبضم القاف، وإسكان الصاد. قال الأكثرون: يعني: أمعاءه، وقال أبو عبيد: الأمعاء واحدها قصب.

أما قوله في الرواية الثانية: (عمرو بن عامر). فقال القاضي: المعروف في نسب ابن خزاعة عمرو بن لحي بن قمعة، كما قال في الرواية الأولى، وهو: قمعة بن الياس بن مضر، وإنما عامر عم أبيه أبي قمعة، وهو: مدركة بن الياس، هذا قول نساب الحجازيين، ومن الناس من يقول إنهم من اليمن من ولد عمرو

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ، رُؤُسُهُنَّ/ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

ج ٢٩ / ١/٣٤

٧١٢٤ ـ ٥٣/٢٤ ـ حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ حُبَابٍ ـ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَىٰ قَوْماً فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ».**

٧١٢٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٥٥٨).

١٧/ ١٨٩ بن عامر، وأنه عمرو بن لحي، واسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر، وقد يحتج قائل بهذه الرواية الثانية هذا آخر كلام القاضي والله أعلم.

قوله ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا). هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع ما أخبره به ﷺ. فأما أصحاب السياط، فهم: غلمان والي الشرطة. أما الكاسيات ففيه أوجه:

أحدها: معناه: كاسيات من نعمة الله، عاريات من شكرها.

١٧/ ١٩٠ والثاني: كاسيات من الثياب، عاريات من فعل الخير، والاهتمام لآخرتهن، والاعتناء بالطاعات.

والثالث: تكشف شيئاً من بدنها إظهاراً لجمالها، فهن كاسيات عاريات.

والرابع: يلبسن ثياباً رقاقاً تصف ما تحتها كاسيات عاريات في المعنى. وأما مائلات مميلات، فقيل: زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها. ومميلات يعلمن غيرهن مثل فعلهن. وقيل: مائلات متبخترات في مشيتهن مميلات أكتافهن. وقيل: مائلات يتمشطن المشطة الميلاء، وهي مشطة البغايا معروفة لهن مميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة، وقيل مائلات إلى الرجال مميلات لهم بما يبدين من زينتهن وغيرها. وأما رؤوسهن كأسنمة البخت، فمعناه: يعظمن رؤوسهن بالخمر والعمائم وغيرها مما يلف على الرأس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت. هذا هو المشهور في تفسيره. قال المازري: ويجوز أن يكون معناه يطمحن إلى الرجال، ولا يغضضن عنهم، ولا ينكسن رؤوسهن، واختار القاضي أن المائلات تمشطن المشطة الميلاء. قال: وهي: ضفر الغدائر، وشدها إلى فوق وجمعها في وسط الرأس فتصير كأسنمة البخت. قال: وهذا يدل على أن المراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الغدائر فوق رؤوسهن، وجمع عقائصها هناك، وتكثرها بما يضفرنه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس، كما يميل

٧١٢٥ ـ ٥٤/٢٥د ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ/ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكْتَ أَنْ تَرَىٰ قَوْماً يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ»**.

ج ٢٩ / ٣٤/ب

١٤/١٥ ـ بـاب : فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة

٧١٢٦ ـ ١/٥٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ أَعْيَنَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِداً، أَخَا بَنِي فِهْرٍ، يَقُولُ: قَالَ/ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَاللَّهِ! مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَـٰذِهِ، وَأَشَارَ يَحْيَىٰ بِالسَّبَّابَةِ، فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟»**.

ج ٢٩ / ٣٥/أ

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً، غَيْرَ يَحْيَىٰ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذٰلِكَ.

وَفِي حدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فِهْرٍ.

٧١٢٥ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٥٥٨).

٧١٢٦ ــ أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: منه (الحديث ٢٣٢٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: مثل الدنيا (الحديث ٤١٠٨)، تحفة الأشراف (١١٢٥٥).

النسام. قال ابن دريد: يقال ناقة ميلاء إذا كان سنامها يميل إلى أحد شقيها والله أعلم.

قوله ﷺ: (لا يدخلن الجنة). يتأول التأويلين السابقين في نظائره:

أحدهما: أنه محمول على من استحلت حراماً من ذلك مع علمها بتحريمه، فتكون كافرة مخلدة في النار لا تدخل الجنة أبداً.

والثاني: يحمل على أنها لا تدخلها أول الأمر مع الفائزين والله تعالى أعلم.

١٧/١٩١

باب: فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة

٧١٢٦ ــ ٧١٣١ ـ قوله ﷺ: (والله ما الدنيا في الآخرة إلّا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه وأشار يحيى

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً: قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

٧١٢٧ ـ ٢/٥٦ ـ وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: / **«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً»**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! (1)الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ(1) جَمِيعاً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ؟ قَالَ ﷺ: **«يَا عَائِشَةُ! الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ»**.

ج ٢٩ / ٣٥/ب

٧١٢٨ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ **«غُرْلاً»**.

٧١٢٩ ـ ٤/٥٧ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا ـ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ

٧١٢٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: الحشر (الحديث ٦٥٢٧) وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: البعث (الحديث ٢٠٨٣)، و ـ أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (الحديث ٤٢٧٦)، تحفة الأشراف (١٧٤٦١).

٧١٢٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٢٧).

٧١٢٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: الحشر (الحديث ٦٥٢٤) و (الحديث ٦٥٢٥)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: البعث (الحديث ٢٠٨٠)، تحفة الأشراف (٥٥٨٣).

بالسبابة فلينظر بم ترجع). وفي رواية: (وأشار إسماعيل بالإبهام). هكذا هو في نسخ بلادنا: بالإبهام، وهي: الأصبع العظمى المعروفة، كذا نقله القاضي عن جميع الرواة إلا السمرقندي، فرواه البهام قال: وهو تصحيف. قال القاضي: ورواية السبابة أظهر من رواية الإبهام، وأشبه بالتمثيل؛ لأن العادة الإشارة بها لا بالإبهام، ويحتمل أنه أشار بهذه مرة وهذه مرة. واليم: البحر. وقوله: بم ترجع، ضبطوا ترجع بالمثناة فوق، والمثناة تحت، والأول أشهر، ومن رواه بالمثناة تحت أعاد الضمير إلى أحدكم، والمثناة فوق أعاده على الأصبع، وهو الأظهر، ومعناه: لا يعلق بها كثير شيء من الماء. ومعنى الحديث: ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها، ودوام الآخرة، ودوام لذاتها، ونعيمها إلّا كنسبة الماء الذي يعلق بالأصبع إلى باقي البحر.

١٧/ ١٩٢

قوله ﷺ: (يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا). الغرل: بضم الغين المعجمة وإسكان الراء معناه: غير مختونين. جمع أغرل وهو: الذي لم يختن، وبقيت معه غرلته، وهي: قلفته، وهي: الجلدة

(1-1) في المطبوعة: النساء والرجال.

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: / «إِنَّكُمْ مُلاَقُو اللَّهِ مُشَاةً حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً»، وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ. ج ٢٩ / ٣٦/أ

٧١٣٠ ـ ٥٨/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلاَهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّى ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ[1] ﷺ خَطِيباً بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً | عُرَاةً | غُرْلاً * ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ * وَعْداً عَلَيْنَا * إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾[2] أَلاَ وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلاَئِقِ يُكْسَى، يَوْمَ الْقِيَامَةِ / إِبْرَاهِيمُ ـ | عَلَيْهِ السَّلاَمُ ـ |، أَلاَ وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ، | وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ | ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ ج ٢٩ / ٣٦/ب

٧١٣٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾ وقوله: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتاً﴾ (الحديث ٣٣٤٩)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: قول الله ﴿واذكر في الكتاب مريم إذا انتبذت من أهلها﴾ (الحديث ٣٤٤٧)، وأضرب أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿وكنت عليهم شهيداً ما دمت منكم فلمّا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كلّ شيء شهيد﴾(الحديث ٤٦٢٥)، وأخرجه أيضاً من الكتاب نفسه، باب: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ (الحديث ٤٧٤٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا﴾ (الحديث ٤٧٤٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: الحشر (الحديث ٦٥٢٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة، باب: ما جاء في شأن الحشر (الحديث ٢٤٢٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنبياء عليهم السلام (الحديث ٣١٦٧)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: البعث (الحديث ٢٠٨١)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ذكر أول من يكسى (الحديث ٢٠٨٦)، تحفة الأشراف (٥٦٢٢).

التي تقطع في الختان. قال الأزهري وغيره: هو الأغرل، والأرغل، والأغلف: بالغين المعجمة في الثلاثة، والأقلف، والأعرم: بالعين المهملة، وجمعه غرل، ورغل، وغلف، وقلف، وعرم. والحفاة جمع حاف. والمقصود: أنهم يحشرون، كما خلقوا لا شيء معهم ولا يفقد منهم شيء حتى الغرلة تكون معهم.

١٧/ ١٩٣ قوله ﷺ: (سيجاء برجال من أمتي إلى آخره). هذا الحديث قد سبق شرحه في كتاب الطهارة، وهذه الرواية تؤيد قول من قال هنالك المراد به: الذين ارتدوا عن الإسلام.

(1) في المطبوعة: رسول الله.

(2) سورة: الأنبياء، الآية: ١٠٤.

الْحَكِيمُ﴾[1] قَالَ: **فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ».**

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَمُعَاذٍ: **«فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ».**

٧١٣١ ـ ٦/٥٩ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَـٰقَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بَهْزٌ/ قَالاَ جَمِيعاً: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ ثَلاَثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَثَلاَثَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا: وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا».**

ج ٢٩ / ١/٣٧

١٥/١٦ ـ بـاب: في صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها

٧١٣٢ ـ ١/٦٠ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَـىٰ، ـ يَعْنُونَ: ابْنَ سَعِيدٍ ـ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَـرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، **﴿يَوْمَ/يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**[2] قَالَ: **«يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ»**، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّىٰ قَالَ: **«يَقُومُ النَّاسُ»**، لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ.

ج ٢٩ / ٣٧/ب

٧١٣١ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الحشر (الحديث ٦٥٢٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: البعث (الحديث ٢٠٨٤)، تحفة الأشراف (١٣٥٢١).
٧١٣٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨١٨٣).

قوله ﷺ: (يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار تبيت معهم حيث باتوا، وتقيل معهم حيث قالوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا). قال العلماء: وهذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة، وقبيل النفخ في الصور بدليل قوله ﷺ: «بقيتهم النار تبيت معهم، وتقيل، وتصبح، وتمسي». وهذا آخر أشراط الساعة، كما ذكر مسلم بعد هذا في آيات الساعة قال: وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس. وفي رواية تطرد الناس إلى محشرهم. والمراد بثلاث طرائق: ثلاث فرق، ومنه قوله تعالى أخباراً عن الجن ﴿كنا طرائق قددا﴾[1]، أي: فرقاً مختلفة الأهواء.

١٧/١٩٤

باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهواله

٧١٣٢ ـ ٧١٣٥ ـ قوله ﷺ: (يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه). وفي رواية: (فيكون الناس

---

(1) سورة: المائدة، الآيتان: ١١٧، ١١٨.
(2) سورة: المطففين، الآية: ٦.

(١) سورة: الجن، الآية: ١١.

٧١٣٣ ـ ٠٠٠/٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عِيَاضٍ ـ. ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، كِلاَهُمَا، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ وَعِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ/ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كُلُّ هَـٰؤُلاَءِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ.

ج ٢٩ / ٣٨/أ

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ: «**حَتَّىٰ يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ**».

٧١٣٤ ـ ٣/٦١ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَرَقَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيَذْهَبُ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعاً، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَىٰ أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَىٰ آذَانِهِمْ**». يَشُكُّ ثَوْرٌ أَيَّهُمَا قَالَ.

ج ٢٩ / ٣٨/ب

٧١٣٥ ـ ٤/٦٢ ـ حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا/ يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ

٧١٣٣ ـ حديث محمد بن أسحاق المسيبي، ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٤٨٩)، وحديث سويد بن سعيد، ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٤٨٩)، وحديث أبي بكر بن أبي شيبة، ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: قول الله تعالى: ﴿**ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون**﴾ (الحديث ٦٥٣١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في شأن الحساب والقصاص (الحديث ٢٤٢٢ م)، وأخرجه أيضاً في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المطففين (الحديث ٣٣٣٦)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (الحديث ٤٢٧٨)، تحفة الأشراف (٧٧٤٣)، وحديث عبد الله بن جعفر بن يحيى، أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿**يوم يقوم الناس لرب العالمين**﴾ (الحديث ٤٩٣٨) تحفة الأشراف (٨٣٧٩). وحديث أبي نصر التمار، أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في شأن الحساب والقصاص (الحديث ٢٤٢٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المطففين (الحديث ٣٣٣٠)، تحفة الأشراف (٧٥٤٢). وحديث الحلواني وعبد بن حميد، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧٦٨٤).

٧١٣٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: قول الله تعالى: ﴿**ألا يظن أولئك أنهم مبعثون**﴾ (الحديث ٦٥٣٢)، تحفة الأشراف (١٢٩١٩).

٧١٣٥ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في شأن الحساب والقصاص (الحديث ٢٤٢١)، تحفة الأشراف (١١٥٤٣).

على قدر أعمالهم في العرق) قال القاضي: ويحتمل أن المراد عرق نفسه وغيره، ويحتمل عرق نفسه خاصة. وسبب كثرة العرق تراكم الأهوال، ودنو الشمس من رؤوسهم، ورحمة بعضهم بعضاً.

١٩٥/١٧

عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**تُدْنَى الشَّمْسُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّىٰ تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ**».

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ! مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ، أَمِ الْمِيلَ الَّذِي يُكْحَلُ(1) بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: «**فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَاماً**».

ج ٢٩ / ١/٣٩ قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/ بِيَدِهِ إِلَىٰ فِيهِ.

١٦/١٧ ـ باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

٧١٣٦ ـ ١/٦٣ ـ حدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ، ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى ـ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «**أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي، يَوْمِي هَٰذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْداً، حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاحْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ،**

٧١٣٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٠١٤).

باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، وأهل النار

٧١٣٦ ـ ٧١٣٩ ـ قوله ﷺ: (إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا كل مال نحلته عبداً حلال). معنى نحلته: أعطيته. وفي الكلام حذف: أي. قال الله تعالى: كل مال أعطيته عبداً من عبادي فهو له حلال. والمراد: إنكار ما حرموا على أنفسهم من السائبة، والوصيلة، والبحيرة، والحامي وغير ذلك. وأنها لم تصرحوا ما بتحريمهم، وكل مال ملكه العبد، فهو له حلال حتى يتعلق به حق.

قوله تعالى: (وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم). أي: مسلمين، وقيل: طاهرين من المعاصي، وقيل: مستقيمين منيبين لقبول الهداية، وقيل: المراد حين أخذ عليهم العهد في الذر، وقال: ﴿ألست بربكم قالوا بلى﴾(١).

قوله تعالى: (وانهم أتنهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم) هكذا هو في نسخ بلادنا فاجتالتهم بالجيم،

---

(1) في المطبوعة: تُكتحل.

(١) سورة: الأعراف، الآية: ١٧٢.

وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِم مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَاناً، وَإِنَّ اللَّهَ/ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلاَّ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَاباً لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِماً وَيَقْظَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشاً، فَقُلْتُ: رَبِّ! إِذاً يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً. قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ، وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ. وَابْعَثْ جَيْشاً نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ. قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاَثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي

ج ٢٩ / ٣٩/ب

وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين، وعن رواية الحافظ أبي علي الغساني، فاختالتهم: بالخاء المعجمة. قال: والأول أصح، وأوضح، أي: استخفوهم فذهبوا بهم، وأزالوهم عما كانوا عليه، وجالوا معهم في الباطل، كذا فسره الهروي وآخرون، وقال شمر: اجتال الرجل الشيء: ذهب به، واجتال أموالهم ساقها وذهب بها. قال القاضي: ومعنى فاختالوهم: بالخاء على رواية من رواه أي: يحبسونهم عن دينهم، ويصدونهم عنه.

قوله ﷺ: (وإن اللَّه تعالى نظر إلى أهل الأرض، فمقتهم عربهم، وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب). المقت: أشد البغض، والمراد بهذا المقت، والنظر ما قبل بعثة رسول اللَّه ﷺ. والمراد ببقايا أهل الكتاب الباقون على التمسك بدينهم الحق من غير تبديل. قوله سبحانه وتعالى: (إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك). معناه: لأمتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة، وغير ذلك من الجهاد في اللَّه حق جهاده، والصبر في اللَّه تعالى وغير ذلك. وأبتلي بك من أرسلتك إليهم، فمنهم من يظهر إيمانه، ويخلص في طاعاته، ومن يتخلف، ويتأبد بالعداوة، والكفر، ومن ينافق، والمراد أن يمتحنه ليصير ذلك واقعاً بارزاً، فإن اللَّه تعالى إنما يعاقب العباد على ما وقع منهم لا على ما يعلمه قبل وقوعه. وإلا فهو سبحانه عالم بجميع الأشياء قبل وقوعها، وهذا نحو قوله: ﴿ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين﴾.[1] أي: نعلمهم فاعلين ذلك متصفين به.

١٩٧/١٧

قوله تعالى: (وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه نائماً ويقظان). أما قوله تعالى: لا يغسله الماء، فمعناه: محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب، بل يبقى على ممر الأزمان. وأما قوله تعالى: تقرأه نائماً. ويقظان، فقال العلماء: معناه: يكون محفوظاً لك في حالتي النوم، واليقظة وقيل: تقرأه في يسر، وسهولة.

قوله ﷺ: (فقلت رب إذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة). هي: بالثاء المثلثة أي: يشدخوه، ويشجوه، كما يشدخ الخبز أي: يكسر. قوله تعالى: (واغزهم نغزك). بضم النون أي: نعينك.

قوله ﷺ: (وأهل الجنة ثلاثة، ذو سلطان مقسط متصدق موفق، ورجل رحيم رقيق القلب

---

(١) سورة: محمد، الآية: ٣١.

ج ٢٩ / ٤٠/أ

قُرْبَىٰ، وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ / قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لاَ زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعاً لاَ يَبْتَغُونَ[1] أَهْلاً وَلاَ مَالاً وَالْخَائِنُ الَّذِي لاَ يَخْفَىٰ لَهُ طَمَعٌ، وَإِنْ دَقَّ إِلاَّ خَانَهُ، وَرَجُلٌ لاَ يُصْبِحُ وَلاَ يُمْسِي إِلاَّ وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ». وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ: «وَالشِّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ»، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ».

٧١٣٧ ـ ٠٠٠/٢ ـ **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: «كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْداً، حَلاَلٌ».

ج ٢٩ / ٤٠/ب

٧١٣٨ ـ ٠٠٠/٣ ـ **حدّثني** عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ / بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ |بْنِ حِمَارٍ| : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَىٰ: قَالَ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً فِي هَـٰذَا الْحَدِيثِ.

٧١٣٧ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٠١٤).
٧١٣٨ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٠١٤).

لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف). فقوله: ومسلم: مجرور معطوف على ذي قربى. وقوله مقسط، أي: عادل.

١٧/١٩٨ قوله ﷺ: (الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فيكم تبعاً لا يبتغون أهلاً، ولا مالاً). فقوله: زبر: بفتح الزاي وإسكان الموحدة، أي: لا عقل له يزبره ويمنعه مما لا ينبغي، وقيل هو: الذي لا مال له، وقيل: الذي ليس عنده ما يعتمده. وقوله: لا يتبعون: بالعين المهملة مخفف، ومشدّد من الاتباع، وفي بعض النسخ: يتبغون: بالموحدة، والغين المعجمة، أي: لا يطلبون.

قوله ﷺ: (والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه). معنى لا يخفى: لا يظهر. قال أهل اللغة: يقال: خفيت الشيء إذا أظهرته، وأخفيته إذا سترته، وكتمته، هـذا هو المشهور وقيل: هما لغتان فيهما جميعا.

قوله: (وذكر البخل والكذب). هي في أكثر النسخ أو الكذب: بأو، وفي بعضها والكذب بالواو، والأول هو المشهور في نسخ بلادنا. وقال القاضي: روايتنا عن جميع شيوخنا[1] بالواو إلا ابن[1] أبي جعفر عن الطبري، فبأو، وقال بعض الشيوخ: ولعله الصواب، وبه تكون

---

(1) في المطبوعة: يتبعون.

(١) في الأصل: (بالواو وإلا) بزيادة حرف (و)، بدلاً من (بالواو إلا) وكذا في نسخة ش، وهو خطأ والتصويب في نسخة ك.

٧١٣٩ ـ ٦٤/٤ ـ وحدّثني أَبُو عَمَّارٍ، حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطَرٍ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيباً. فَقَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي»**. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ / عَنْ قَتَادَةَ، وَزَادَ فِيهِ: **«وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لاَ يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ، وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ»**. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: **«وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعاً لاَ يَبْغُونَ أَهْلاً وَلاَ مَالاً»**.

ج ٢٩
١/٤١

فَقُلْتُ: وَيَكُونُ[1] ذٰلِكَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: نَعَمْ. وَاللَّهِ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَىٰ عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلاَّ وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا.

١٧/١٨ ـ باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه

٧١٤٠ ـ ٦٥/١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَى[2] مَقْعَدِهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنَ**

٧١٣٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٠١٤).

٧١٤٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: الميت يعرض على مقعده بالغداة والعشي (الحديث ١٣٧٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: وضع الجريدة على القبر (الحديث ٢٠٧١)، تحفة الأشراف (٨٣٦١).

١٧/٩٩ المذكورات خمسة. وأما الشنظير: فبكسر الشين، والظاء المعجمتين، وإسكان النون بينهما، وفسره في الحديث بأنه الفحاش، وهو: السيء الخلق.

قوله: (فيكون ذلك يا أبا عبد الله، قال: نعم والله لقد أدركتهم في الجاهلية إلى آخره). أبو عبد الله هو: مطرف بن عبد الله، والقائل له: قتادة، وقوله: لقد أدركتهم في الجاهلية لعله يريد أواخر أمرهم، وآثار الجاهلية، وإلا فمطرف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة، وهو يعقل.

باب: عرض مقعد الميت من الجنة، أو النار عليه وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه

٧١٤٠ ـ ٧١٥٣ ـ أعلم أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر، وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة. قال الله تعالى: ﴿النار يعرضون عليها غدواً وعشياً﴾[1] الآية، وتظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن

(1) في المطبوعة: فيكون.
(2) في المطبوعة: عليه.

(١) سورة: غافر، الآية: ٤٦.

ج ٢٩ / ٤١/ب

أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ/ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. يُقَالُ: هَـٰذَا مَقْعَدُكَ حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧١٤١ ـ ٢/٦٦ ـ حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ»**. قَالَ: **«ثُمَّ يُقَالُ: هَـٰذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

٧١٤٢ ـ ٣/٦٧ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ

٧١٤١ ـــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٦٩٥٧).
٧١٤٢ ـــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٧١٦).

١٧/ ٢٠٠ النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة، ولا يمتنع في العقل أن يعيد اللّٰه تعالى الحياة في جزء من الجسد ويعذبه، وإذا لم يمنعه العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده. وقد ذكر مسلم هنا أحاديث كثيرة في إثبات عذاب القبر، وسماع النبي ﷺ صوت من يعذب فيه، وسماع الموتى قرع نعال دافنيهم، وكلامه ﷺ لأهل القليب، وقوله ما أنتم بأسمع منهم، وسؤال الملكين الميت، وإقعادهما إياه، وجوابه لهما، والفسح له في قبره، وعرض مقعده عليه بالغداة والعشي، وسبق معظم شرح هذا في كتاب الصلاة، وكتاب الجنائز. والمقصود: أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر كما ذكرنا، خلافاً للخوارج، ومعظم المعتزلة، وبعض المرجئة نفوا ذلك، ثم المعذب عند أهل السنة الجسد بعينه، أو بعضه بعد إعادة الروح إليه، أو إلى جزء منه، وخالف فيه محمد بن جرير، وعبد اللّٰه بن كرام وطائفة، فقالوا: لا يشترط إعادة الروح قال أصحابنا: هذا فاسد لأن الألم، والإحساس إنما يكون في الحي قال أصحابنا: ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت أجزاؤه كما نشاهد في العادة، أو أكلته السباع، أو حيتان البحر أو نحو ذلك، فكما أن اللّٰه تعالى يعيده للحشر، وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك، فكذا يعيد الحياة إلى جزء منه، أو أجزاء، وإن أكلته السباع، والحيتان. فإن قيل: فنحن نشاهد الميت على حاله في قبره فكيف يسأل، ويقعد، ويضرب بمطارق من حديد، ولا يظهر له أثر؟ فالجواب أن ذلك غير ممتنع بل له نظير في العادة، وهو: النائم، فإنه يجد لذة وآلاماً لا نحس نحن شيئاً منها، وكذا يجد اليقظان لذة، وألماً لما يسمعه، أو يفكر فيه، ولا يشاهد ذلك جليسه منه، وكذا كان جبرئيل يأتي النبي صلى اللّٰه عليهما وسلم، فيخبره بالوحي الكريم، ولا يدركه الحاضرون، وكل هذا ظاهر جلي. قال أصحابنا: وأما إقعاده المذكور في الحديث، فيحتمل أن يكون مختصاً بالمقبور دون المنبوذ، ومن أكلته السباع والحيتان. وأما ضربه بالمطارق، فلا يمتنع أن يوسع له في قبره، فيقعد ويضرب واللّٰه أعلم.

١٧/ ٢٠١ قوله: (مقعدك حتى يبعثك اللّٰه). هذا تنعيم للمؤمن، وتعذيب للكافر.

ج ٢٩ / ٤٢/أ

ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ/ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَـكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ. وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ، ـ قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ ـ. فَقَالَ: **«مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَـٰذِهِ الأَقْبُرِ»**؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: **«فَمَتَىٰ مَاتَ هَـٰؤُلاَءِ؟»**، قَالَ: مَاتُوا فِي الإِشْرَاكِ، فَقَالَ: **«إِنَّ هَـٰذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَىٰ فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ/ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ»**. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: **«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ»**. قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ: **«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»**. قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَ: **«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»**، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: **«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»**. قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

ج ٢٩ / ٤٢/ب

٧١٤٣ ـ ٦٨/٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ/ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»**.

ج ٢٩ / ٤٣/أ

٧١٤٤ ـ ٦٩/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعاً، عَنْ يَحْيَىٰ الْقَطَّانِ ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ (1) بْنِ عَازِبٍ (1)، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ

٧١٤٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٨٣).

٧١٤٤ ـ أخرجه **البخاري في** كتاب: الجنائز، باب: التعوذ من عذاب القبر (الحديث ١٣٧٥)، وأخرجه **النسائي في** كتاب: الجنائز، باب: عذاب القبر (الحديث ٢٠٥٨)، تحفة الأشراف (٣٤٥٤).

قوله: (حادث به بغلته). أي: مالت عن الطريق، ونفرت، وقرع النعال، وخفقها هو: ضربها الأرض، وصوتها فيها. ١٧/٢٠٢

(1-1) زيادة في المخطوطة.

مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتاً، فَقَالَ: «يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا».

ج ٢٩ / ٤٣/ب

٧١٤٥ ـ ٧٠/٦ ـ **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ/، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ**». قَالَ: «**يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَـٰذَا الرَّجُلِ؟**». قَالَ: «**فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**». قَالَ: «**فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَىٰ مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَداً مِنَ الْجَنَّةِ**». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً**».

ج ٢٩ / ٤٤/أ

قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَيُمْلأُ/ عَلَيْهِ خَضِراً إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

٧١٤٦ ـ ٧١/٧ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا**».

٧١٤٧ ـ ٧٢/٨ ـ **حدّثني** عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَطَاءٍ ـ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ**»، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ.

ج ٢٩ / ٤٤/ب

٧١٤٨ ـ ٧٣/٩ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ/ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا

٧١٤٥ ـ أخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: المسألة في القبر (الحديث ٢٠٤٩)، تحفة الأشراف (١٣٠٠).

٧١٤٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: الميت يسمع خفق النعال (الحديث ١٣٧٤) مطولاً، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: المشي في النعل بين القبور (الحديث ٣٢٣١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: السنة، باب: في المسألة في القبر وعذاب القبر (الحديث ٤٧٥٢)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: التسهيل في غير السبتية (الحديث ٢٠٤٨)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: مسألة الكافر (الحديث ٢٠٥٠)، تحفة الأشراف (١١٧٠).

٧١٤٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٤٦).

٧١٤٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (الحديث ١٣٦٩) بمعناه، وأخرجه =

قوله في روح المؤمن: (ثم يقول انطلقوا به إلى آخر الأجل، ثم قال في روح الكافر فيقال انطلقوا به إلى آخر الأجل). قال القاضي: المراد بالأول انطلقوا بروح المؤمن إلى سدرة المنتهى، والمراد بالثاني انطلقوا بروح الكافر إلى سجين، فهي منتهى الأجل، ويحتمل أن المراد إلى انقضاء أجل الدنيا.

شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾[1] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، يُقَالُ[2] لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ـ ﷺ ـ فَذٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾[1].

٧١٤٩ ـ ١٠/٧٤ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، ـ يَعْنُونَ: ابْنَ مَهْدِيٍّ ـ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ/ بْنِ عَازِبٍ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾[1] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

ج ٢٩ — ٤٥/أ

٧١٥٠ ـ ١١/٧٥ ـ حدّثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا».

قَالَ حَمَّادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ.

قَالَ: «وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِ وَعَلَىٰ جَسَدٍ كُنْتِ تَعْمُرِينَهُ، فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَىٰ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَىٰ آخِرِ الْأَجَلِ».

قَالَ: «وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ، قَالَ حَمَّادٌ: وَذَكَرَ مِنْ/ نَتْنِهَا، وَذَكَرَ لَعْناً، وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَىٰ آخِرِ الْأَجَلِ».

ج ٢٩ — ٤٥/ب

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَيْطَةً، كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَىٰ أَنْفِهِ، هٰكَذَا.

٧١٥١ ـ ١٢/٧٦ ـ حدّثني إِسْحَـٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ

= أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت﴾ (الحديث ٤٦٩٩) بمعناه، أخرجه **أبو داود** في كتاب: السنة، باب: عذاب القبر (الحديث ٤٧٥٠)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة إبراهيم عليه السلام (الحديث ٣١٢٠) وأخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: عذاب القبر (الحديث ٢٠٥٦) وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: ذكر القبر والبلى (الحديث ٤٢٦٩)، تحفة الأشراف (١٧٦٢).

٧١٤٩ ــ أخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: عذاب القبر (الحديث ٢٠٥٥)، تحفة الأشراف (١٧٥٤).

٧١٥٠ ــ انفرد به **مسلم**، تحفة الأشراف (١٣٥٦٨).

٧١٥١ ــ أخرجه **النسائي** في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين وغيرهم (الحديث ٢٠٧٣)، تحفة الأشراف (١٠٤١٠).

---

(1) سورة: إبراهيم، الآية: ٢٧.

(2) في المطبوعة: فيقال.

ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَاءَيْنَا الْهِلاَلَ، وَكُنْتُ رَجُلاً حَدِيدَ الْبَصَرِ، فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَآهُ غَيْرِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ/ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لاَ يَرَاهُ، قَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالأَمْسِ، يَقُولُ: «**هَـٰذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً، إِنْ شَاءَ اللَّهُ**». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ! مَا أَخْطَؤُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجُعِلُوا فِي بِئْرٍ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «**يَا فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ! وَيَا فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي/ قَدْ | وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِيَ اللَّهُ حَقًّا**».

ج ٢٩ / ١/٤٦ — ج ٢٩ / ٤٦/ب

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَاداً لاَ أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: «**مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئاً**».

٧١٥٢ - ١٣/٧٧ - حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلاَثاً، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ! يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ! يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ! يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ! أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا**»، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: /يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّى يُجِيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا**

ج ٢٩ / ١/٤٧

٧١٥٢ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٧٢).

قوله: (ما كنت تقول في هذا الرجل). يعني بالرجل: النبي ﷺ، وإنما يقوله في هذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحاناً للمسؤول لئلا يتلقن تعظيمه من عبارة السائل، ثم يثبت اللّٰه الذين آمنوا.

قوله: (يفسح له في قبره، ويملأ عليه خضراً إلى يوم يبعثون). الخضر ضبطوه بوجهين. أصحهما: بفتح الخاء، وكسر الضاد. والثاني: بضم الخاء، وفتح الضاد، والأول أشهر، ومعناه: يملأ نعماً غضة ناعمة واصلة من خضرة الشجر، هكذا فسروه. قال القاضي: يحتمل أن يكون هذا الفسح له على ظاهره، وأنه يرفع عن بصره ما يجاوره من الحجب الكثيفة بحيث لا تناله ظلمة القبر، ولا ضيقه إذا ردت إليه روحه. قال: ويحتمل أن يكون على ضرب المثل، والاستعارة للرحمة، والنعيم، كما يقال: سقى اللّٰه قبره، والاحتمال الأول أصح واللّٰه أعلم.

١٧/٢٠٣ — ١٧/٢٠٤

أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَـٰكِنَّهُمْ لاَ يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا». ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ.

٧١٥٣ ـ ١٤/٧٨ ـ حدّثني يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ. [ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. قَال: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ][1] قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ[2] اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً، ـ وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ، بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً ـ، مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

٧١٥٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: من غلب العدو (الحديث ٣٠٦٥) وأخرجه أيضاً في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (الحديث ٣٩٧٦) مطولاً، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الجهاد، باب: في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم (الحديث ٢٦٩٥)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: السير، باب: البيات والغارات (الحديث ١٥٥١)، تحفة الأشراف (٣٧٧٠).

قوله: (فرد رسول اللَّه ﷺ ريطة كانت عليه على أنفه). الريطة بفتح الراء، وإسكان الياء. وهو: ثوب رقيق؛ وقيل هي: الملاءة، وكان سبب ردها على الأنف بسبب ما ذكر من نتن ريح روح الكافر.

قوله: (حديد البصر). بالحاء أي: نافذه، ومنه قوله تعالى: ﴿فبصرك اليوم حديد﴾(١).

٢٠٥/١٧

قوله ﷺ: (هذا مصرع فلان غداً إن شاء اللَّه إلى آخره:). هذا من معجزاته ﷺ الظاهرة.

قوله ﷺ في قتلى بدر: (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم). قال المازري: قال بعض الناس، الميت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث، ثم أنكره المازري وادعى أن هذا خاص في هؤلاء، ورد عليه القاضي عياض، وقال: يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في أحاديث عذاب القبر، وفتنته التي لا مدفع لها، وذلك بإحيائهم، أو إحياء جزء منهم يعقلون به، ويسمعون في الوقت الذي يريد اللَّه هذا كلام القاضي، وهو الظاهر المختار الذي يقتضيه أحاديث السلام على القبور واللَّه أعلم.

٢٠٦/١٧

قوله (يا رسول اللَّه، كيف يسمعوا؟ وأنى يجيبوا، وقد جيفوا) هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة: «كيف يسمعوا وأنى يجيبوا»، من غير نون، وهي: لغة صحيحة وإن كانت قليلة الاستعمال، وسبق بيانها مرات، ومنها الحديث السابق في كتاب الإيمان: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا». وقوله جيفوا، أي: أنتنوا، وصاروا جيفاً، يقال: جيف الميت، وجاف، وأجاف، وأروح، وأنتن بمعنى.

قوله: (فسحبوا فألقوا في قليب بدر)، وفي الرواية الأخرى: «في طوى من أطواء بدر». القليب، والطوى بمعنى، وهي: البئر المطوية بالحجارة، قال أصحابنا وهذا السحب إلى القليب ليس دفناً لهم، ولا صيانة، وحرمة، بل لدفع رائحتهم المؤذية واللَّه أعلم.

٢٠٧/١٧

---

(1) ساقطة من المخطوطة، والتصويب من المطبوعة.

(2) في المطبوعة: نبي.

(١) سورة: ق، الآية: ٢٢.

١٨/١٩ ـ بـاب: إثبات الحساب

ج ٢٩ / ٤٧/ب

٧١٥٤ ـ ١/٧٩ ـ حدّثنا أَبو بَكْرِ/ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ أَبو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ[1]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ حُوسِبَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذِّبَ»**، فَقُلْتُ: أَلَيْس| قَدْ| قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾**[2] فقَالَ: **«لَيْسَ ذَاكِ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَاكِ الْعَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ»**.

٧١٥٥ ـ ٠٠٠/٢ ـ حدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

ج ٢٩ / ٤٨/أ

٧١٥٦ ـ ٣/٨٠ ـ وحدّثني عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ـ يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ/ الْقَطَّانَ ـ حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلاَّ هَلَكَ»**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: حِسَاباً يَسِيراً؟ قَالَ: **«ذَاكِ الْعَرْضُ؟ وَلَـٰكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ»**.

٧١٥٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **﴿فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾** (الحديث ٤٩٣٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب (الحديث ٦٥٣٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة إذا السماء انشقت (الحديث ٣٣٣٧ م٢)، تحفة الأشراف (١٦٢٣١).

٧١٥٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٥٤).

٧١٥٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **﴿فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾** (الحديث ٤٩٣٩) تعليقاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب (الحديث ٦٥٣٧)، تحفة الأشراف (١٧٤٦٣).

باب: إثبات الحساب

٧١٥٤ ـ ٧١٥٧ ـ قوله ﷺ: (من نوقش الحساب يوم القيامة عذب). معنى نوقش: استقصى عليه. قال القاضي: وقوله عذب له معنيان:

أحدهما: أن نفس المناقشة، وعرض الذنوب، والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ.

والثاني: أنه مفض إلى العذاب بالنار، ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: «هلك»، مكان: «عذب» ١٧/٢٠٨

---

(1) قوله: (عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة) هذا مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم. وقال: اختلفت الرواية فيه عن ابن أبي مليكة. فروى عنه عن عائشة. وروى عنه عن القاسم عنها. وهذا استدراك ضعيف، لأنه محمول على أنه سمعه عن القاسم عن عائشة، وسمعه أيضاً منها بلا واسطة فرواه بوجهين. وقد سبقت نظائر هذا: انظر من أجل ذلك تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: (٤٥١/١١) رقم (١٦٢٣١).

(2) سورة: الانشقاق، الآية: ٨.

٧١٥٧ ـ ٠٠٠/٤ ـ وحدّثني عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ ـ وَهُوَ: الْقَطَّانُ ـ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ»**، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ.

١٩/ ٢٠ ـ باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى، عند الموت

٧١٥٨ ـ ٨١/١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ/ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: **«لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ»**.

ج ٢٩
٤٨/ب

٧١٥٩ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧١٥٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾ (الحديث ٤٩٣٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب (الحديث ٦٥٣٦) و (الحديث ٦٥٣٧) و (الحديث ٦٥٣٧) تعليقاً، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: وسورة إذا السماء انشقت (الحديث ٣٣٣٧) و (الحديث ٣٣٣٧ م١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزهد، باب: منه (الحديث ٢٤٢٦)، تحفة الأشراف (١٦٢٥٤).

٧١٥٨ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت (الحديث ٣١١٣)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: التوكل واليقين (الحديث ٤١٦٧)، تحفة الأشراف (٢٢٩٥).

٧١٥٩ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٥٨).

هذا كلام القاضي، وهذا الثاني هو الصحيح، ومعناه: أن التقصير غالب في العباد، فمن استقصى عليه، ولم يسامح هلك، ودخل النار، ولكن الله تعالى يعفو، ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء.

قوله في إسناد هذا الحديث: (عن عبدالله بن أبي مليكة عن عائشة). هذا مما استدركه الدار قطني على البخاري، ومسلم، وقال: اختلف العلماء عن ابن أبي مليكة، فروى عنه عن عائشة، وروي عنه عن القاسم عنها، وهذا استدراك ضعيف؛ لأنه محمول على أنه سمعه من القاسم عن عائشة، وسمعه أيضاً منها بلا واسطة، فرواه بالوجهين، وقد سبقت نظائر هذا.

باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت

٧١٥٨ ـ ٧١٦٣ ـ قوله ﷺ: (لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن). وفي رواية: (إلا وهو يحسن

٧١٦٠ ـ ٣/٨٢ ـ **وحدّثني** أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ حَسَنَ**[1] **الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى** /».

ج ٢٩ / ٤٩/أ

٧١٦١ ـ ٤/٨٣ ـ **وحدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ**».

٧١٦٢ ـ ٠٠٠/٥ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

٧١٦٣ ـ ٦/٨٤ ـ **وحدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ / يَقُولُ: «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَاباً، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ**».

ج ٢٩ / ٤٩/ب

٧١٦٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٩٩٤).

٧١٦١ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: النية (الحديث ٤٢٣٠)، تحفة الأشراف (٢٣٠٦).

٧١٦٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٦١).

٧١٦٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ للحسن بن علي: «إن ابني هذا لسيد» (الحديث ٧١٠٩)، تحفة الأشراف (٦٧٠٣).

الظن بالله تعالى) قال العلماء: هذا تحذير من القنوط، وحث على الرجاء عند الخاتمة، وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى: (أنا عند ظن عبدي بي). قال العلماء: معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه، ويعفو عنه. قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفاً راجياً، ويكونان سواء. وقيل: يكون الخوف أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء، أو محضة؛ لأن مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصي، والقبائح، والحرص على الإكثار من الطاعات، والأعمال، وقد تعذر ذلك، أو معظمه في هذا الحال، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى، والإذعان له، ويؤيده الحديث المذكور بعده: «يبعث كل عبد على ما مات عليه». ولهذا عقبه مسلم للحديث الأول قال العلماء: معناه: يبعث على الحالة التي مات عليها، ومثله الحديث الآخر بعده: «ثم بعثوا على نياتهم».

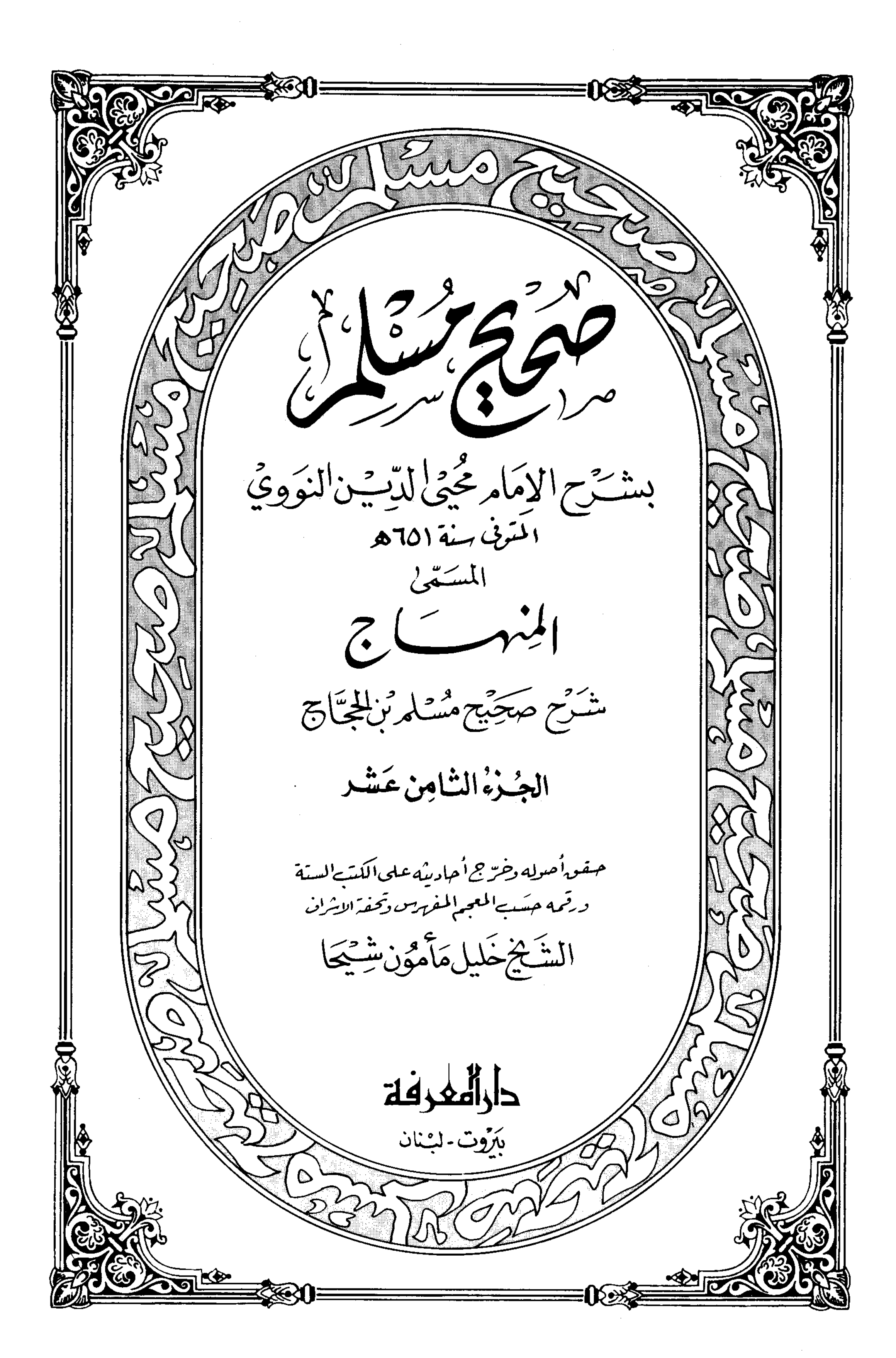
١٧/٢٠٩

---

(1) في المطبوعة: يحسن.

بعونه تعالى تم الجزء السابع عشر ويليه الجزء الثامن عشر
وأوله كتاب : الفتن وأشارط الساعة





صحيح مسلم

بشرح الإمام محيي الدين النووي

المتوفى سنة ٦٧٦هـ

المسمّى

المنهاج

شرح صحيح مسلم بن الحجاج

الجزء الثامن عشر

حقق أصوله وخرّج أحاديثه على الكتب الستة
ورقمه حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف

الشيخ خليل مأمون شيحا

دار المعرفة

بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٤٠/٥٢ ـ كتاب: الفتن وأشراط الساعة

١/١ ـ بـاب : اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

٧١٦٤ ـ ١/١ ـ **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: **«لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَٰذِهِ»**. وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشَرَةً.

٧١٦٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج (الحديث ٣٣٤٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٥٩٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: **«ويل للعرب من شر قد اقترب»** (الحديث ٧٠٥٩)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: يأجوج ومأجوج (الحديث ٧١٣٥)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء من خروج يأجوج ومأجوج (الحديث ٢١٨٧)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: ما يكون من الفتن (الحديث ٣٩٥٣)، تحفة الأشراف (١٥٨٨٠).

كتاب: الفتن، وأشراط الساعة

٧١٦٤ ـ ٧٢٧٢ ـ قوله في رواية ابن أبي شيبة وسعيد بن عمرو، وزهير وابن أبي عمر: (عن سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش) هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابيات زوجتان لرسول اللَّه ﷺ، وربيبتان له بعضهن عن بعض، ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحابيات بعضهن عن بعض غيره. وأما اجتماع أربعة صحابة، أو أربعة تابعيين بعضهم عن بعض، فوجدت منه أحاديث قد جمعتها في جزء، ونبهت في هذا الشرح على ما مر منها في صحيح مسلم. وحبيبة هذه هي بنت أم حبيبة أم المؤمنين بنت أبي سفيان ولدتها من زوجها عبد اللَّه بن جحش الذي كانت عنده قبل النبيّ ﷺ.

قوله ﷺ: (فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد سفيان بيده عشرة). هكذا وقع في

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ. إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ**».

ج ٢٩ / ٥٠ أ

٧١٦٥ ـ ٠٠٠/٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو/ الْأَشْعَثِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، وَزَادُوا فِي الإِسْنَادِ، عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا: عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي[1] سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ.

٧١٦٦ ـ ٣/٢ ـ **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا/ فَزِعًا، مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، يَقُولُ: «**لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَـٰذِهِ**». وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ، وَالَّتِي تَلِيهَا.

ج ٢٩ / ٥٠ ب

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ**».

٧١٦٧ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي

٧١٦٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٦٤).
٧١٦٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧١٦٤).
٧١٦٧ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧١٦٤).

رواية سفيان عن الزهري، ووقع بعده في رواية يونس عن الزهري، وحلق بإصبعه الإبهام، والتي تليها، وفي حديث أبي هريرة بعده، وعقد وهيب بيده تسعين. فأما روايـة سفيان، ويونس، فمتفقتان في المعنى، وأما رواية أبي هريرة، فمخالفة لهما؛ لأن عقد التسعين أضيق من العشرة. قال القاضي: لعل حديث أبي هريرة متقدم، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر قال: أو يكون المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد. ويأجوج ومأجوج غير مهموزين، ومهموزان قرىء في السبع بالوجهين، الجمهور بترك الهمز.

قوله: (أنهلك وفينا الصالحون). قال: إذا كثر الخبث هو: بفتح الخاء، والباء، وفسره الجمهور بالفسوق، والفجور، وقيل: المراد الزنا خاصة، وقيل: أولاد الزنا، والظاهر أنه المعاصي مطلقاً. ويهلك بكسر اللام على اللغة الفصيحة المشهورة، وحكي فتحها، وهو: ضعيف، أو فاسد ومعنى الحديث: أن

٣/١٨

---

(1) في المطبوعة: أم.

عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، كِلاَهُمَا، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ/. ج ٢٩ / ٥١/أ

٧١٦٨ ـ ٥/٣ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَـٰقَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَـٰذِهِ»**. وَعَقَدَ وُهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ.

٢/٢ ـ بـاب : الخسف بالجيش الذي يؤم البيت

٧١٦٩ ـ ١/٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ـ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقِبْطِيَّةِ، قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلاَهَا/ عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِ، وَكَانَ ذٰلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ** ج ٢٩ / ٥١/ب

٧١٦٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ويسألونك عن ذي القرنين﴾ (الحديث ٣٣٤٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: يأجوج ومأجوج (الحديث ٧١٣٦)، تحفة الأشراف (١٣٥٢٤).

٧١٦٩ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: المهدي، باب: (الحديث ٤٢٨٩) مختصراً، تحفة الأشراف (١٨١٩٤).

الخبث إذا كثر، فقد يحصل الهلاك العام، وإن كان هناك صالحون. قوله: (دخل الحارث بن أبي ربيعة، وعبد الله بن صفوان على أم سلمة أم المؤمنين، فسألاها عن الجيش الذي يخسف به، وكان ذلك في أيام ابن الزبير)، قال القاضي عياض: قال أبو الوليد الكتاني: هـذا ليس بصحيح؛ لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية، قبل موته بسنتين، سنة تسع وخمسين، ولم تدرك أيام ابن الزبير، قال القاضي: قد قيل أنها توفيت أيام يزيد بن معاوية في أولها، فعلى هذا يستقيم ذكرها؛ لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلغته بيعته عند وفاة معاوية ذكر ذلك الطبري، وغيره، وممن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب، وقد ذكر مسلم الحديث بعد هذه الرواية من رواية حفصة، وقال: عن أم المؤمنين ولم يسمها، قال الدارقطني هي: عائشة. قال: ورواه سالم بن أبي الجعد عن حفصة، أو أم سلمة، وقال: والحديث محفوظ عن أم سلمة، وهو أيضاً محفوظ عن حفصة هذا آخر كلام القاضي. وممن ذكر أن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية أبو بكر بن أبي خيثمة. ٤/١٨

قوله ﷺ: (فإذا كانو ببيداء من الأرض). وفي رواية «بيداء المدينة» قال العلماء: البيداء كل أرض

خُسِفَ بِهِمْ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهاً؟ قَالَ: «يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَـكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ».

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

٧١٧٠ ـ ٢/٥ ـ **حدّثناه** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، بِهَـذَا الإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ: بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ/: كَلَّا. وَاللَّهِ! إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

ج ٢٩ / ٥٢/أ

٧١٧١ ـ ٣/٦ ـ **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، ـ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو ـ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ، أَنَّه[1] سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَؤُمَّنَّ هَـذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ. وَيُنَادِي أَوَّلُهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يُخْسَفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ/.

ج ٢٩ / ٥٢/ب

٧١٧٢ ـ ٤/٧ ـ **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَعُوذُ بِهَـذَا الْبَيْتِ،

٧١٧٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٦٩).

٧١٧١ ـ أخرجه **النسائي** في كتاب: المناسك، باب: حرمة الحرم (الحديث ٢٨٧٩)، تحفة الأشراف (١٥٧٩٣).

٧١٧٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٧١).

ملساء لا شيء بها، وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة أي: إلى جهة مكة.

قوله ﷺ: (ليؤمن هذا البيت جيش) أي: يقصدونه.

---

(1) زيادة في المخطوطة.

ـ يَعْنِي: الْكَعْبَةَ ـ قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلاَ عَدَدٌ وَلاَ عُدَّةٌ، يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ».

قَالَ يُوسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ! مَا هُوَ بِهَـٰذَا الْجَيْشِ / .

ج ٢٩ — ٥٣/أ

قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

٧١٧٣ ـ ٨/٥ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَنَعْتَ شَيْئاً فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ، فَقَالَ: **«الْعَجَبُ إِنَّ نَاساً مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ /[1] هَـٰذَا الْبَيْتَ[1] بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ».** فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ، قَالَ: **«نَعَمْ. فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ، وَالْمَجْبُورُ، ابْنُ السَّبِيلِ. يَهْلِكُونَ مَهْلَكاً وَاحِداً، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّىٰ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَىٰ نِيَّاتِهِمْ».**

ج ٢٩ — ٥٣/ب

٧١٧٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦١٩٢).

١٨/٥ قوله ﷺ: (ليست لهم منعة). هي بفتح النون، وكسرها أي: ليس لهم من يجمعهم بمنعهم.

قوله: (عن عبد الرحمٰن بن سابط) هو: بكسر الباء، ويوسف بن ماهك هو: بفتح الهاء غيره مصروف.

١٨/٦ قوله: (عبث رسول اللَّه ﷺ في منامه) هو: بكسر الباء قيل معناه: اضطراب بجسمه، وقيل حرك أطرافه كمن يأخذ شيئاً، أو يدفعه.

قوله ﷺ: : (فيهم المستبصر، والمجبور، وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً، ويصدرون مصادر شتى، ويبعثهم اللَّه على نياتهم). أما المستبصر، فهو: المستبين لذلك القاصد له عمداً، وأما المجبور، فهو: المكره. يقال: أجبرته، فهو: مجبر هذه اللغة المشهورة. ويقال أيضاً: جبرته، فهو: مجبور، حكاها

(1-1) في المطبوعة: بالبيت.

٣/٣ ـ باب: نزول الفتن كمواقع القطر

٧١٧٤ ـ ١/٩ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ـ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا ـ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَىٰ أُطُمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ/ ثُمَّ قَالَ: **«هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَىٰ؟ إِنِّي لَأَرَىٰ مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ»**.

ج ٢٩ / ١/٥٤

٧١٧٥ ـ ٢/٠٠٠ ـ وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧١٧٦ ـ ٣/١٠ ـ حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

٧١٧٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل المدينة، باب: آطام المدينة (الحديث ١٨٧٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المظالم، باب: الغرفة والعلية المشرفة (الحديث ٢٤٦٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٥٩٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: «**ويل للعرب من شر قد اقترب**» (الحديث ٧٠٦٠)، تحفة الأشراف (١٠٦).

٧١٧٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٧٤).

٧١٧٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٦٠١)، تحفة الأشراف (١١٧١٦).

الفراء، وغيره، وجاء هذا الحديث على هذه اللغة، وأما ابن السبيل فالمراد به سالك الطريق معهم، وليس منهم. ويهلكون مهلكاً واحداً أي: يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم. ويصدرون يوم القيامة مصادر شتى أي: يبعثون مختلفين على قدر نياتهم، فيجازون بحسبها. وفي هذا الحديث من الفقه التباعد من أهل الظلم، والتحذير من مجالستهم، ومجالسة البغاة، ونحوهم من المبطلين لئلا يناله ما يعاقبون به. وفيه أن من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا.

قوله: (أن النبيّ ﷺ أشرف على أطم من آطام المدينة، ثم قال: هل ترون ما أرى؟ إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر). الأطم: بضم الهمزة، والطاء هو: القصر، والحصن، وجمعه آطام، ومعنى أشرف: علا، وارتفع. والتشبيه بمواقع القطر في الكثرة، والعموم أي: أنها كثيرة، وتعم الناس

٧/١٨

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتَنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا/ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ». ج ٢٩ / ٥٤ب

٧١٧٧ ـ ٤/١١ ـ **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ [1]وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ [1] ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَـٰذَا، إِلاَّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلاَةِ صَلاَةٌ، مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

٧١٧٨ ـ ٥/١٢ ـ **حدّثني** إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، / عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذاً فَلْيَسْتَعِذْ». ج ٢٩ / ١/٥٥

٧١٧٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٧٦).

٧١٧٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم (الحديث ٧٠٨١)، تحفة الأشراف (١٤٩٥٣).

لا تختص بها طائفة، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل، وصفين، والحرة، ومقتل عثمان، ومقتل الحسين رضي الله عنهما، وغير ذلك، وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ.

قوله ﷺ: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد منها ملجأ، فليعذبه). وفي رواية: «ستكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم». أما تشرف، فروي على وجهين مشهورين. أحدهما: بفتح المثناة فوق، والشين، والراء، والثاني: يشرف بضم الياء، وإسكان الشين، وكسر الراء، وهو: من الإشراف للشيء، وهو: الانتصاب، والتطلع إليه، والتعرض له، ومعنى تستشرفه: تقلبه، وتصرعه، وقيل: هو من الإشراف بمعنى: الإشفاء على الهلاك، ومنه أشفى المريض على الموت، وأشرف، وقوله ﷺ: «ومن وجد منها ملجأ» أي: عاصماً، وموضعاً يلتجىء إليه، ويعتزل، فليعذبه أي: فليعتزل فيه، ٨/١٨

(1-1) في المطبوعة: والحسن الحلواني وعبد بن حميد.

٧١٧٩ ـ ٦/١٣ ـ حدّثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَىٰ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثاً؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ/ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلاَ ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلاَ، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَ**[1] **لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ**». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلاَ غَنَمٌ وَلاَ أَرْضٌ؟ قَالَ: «**يَعْمِدُ إِلَىٰ سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَىٰ حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟**». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ/ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّىٰ يُنْطَلَقَ بِي إِلَىٰ أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «**يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**».

ج ٢٩ / ٥٥/ب — ج ٢٩ / ١/٥٦

٧١٧٩ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الفتن، باب: في النهي عن السعي في الفتنة (الحديث ٤٢٥٦)، تحفة الأشراف (١١٧٠٢).

وأما قوله ﷺ: «القاعد فيها خير من القائم» إلى آخره، فمعناه: بيان عظيم خطرها، والحث على تجنبها، والهرب منها، ومن التشبث في شيء، وأن شرها، وفتنتها يكون على حسب التعلق بها.

قوله ﷺ: (يعمد على سيفه ليدق على حده بحجر) قيل: المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث ليسد على نفسه باب هذا القتال، وقيل: هو مجاز، والمراد ترك القتال، والأول أصح. وهذا الحديث، والأحاديث قبله، وبعده مما يحتج به من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال. وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة، فقالت طائفة: لا يقاتل في فتن المسلمين، وإن دخلوا عليه بيته، وطلبوا قتله، فلا يجوز له المدافعة عن نفسه، لأن الطالب متأول، وهذا مذهب أبي بكرة الصحابي رضي اللَّه عنه، وغيره وقال ابن عمر، وعمران بن الحصين رضي اللَّه عنهم، وغيرهما: لا يدخل فيها لكن إن قصد دفع عن نفسه، فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام، وقال معظم الصحابة، والتابعين، وعامة علماء الإسلام: يجب نصر المحق في الفتن، والقيام معه بمقاتلة الباغين، كما قال تعالى: ﴿فقاتلوا التي تبغي﴾[1] الآية. وهذا هو الصحيح، وتتأول الأحاديث على من لم يظهر له المحق، أو على طائفتين ظالمتين

٩/١٨

---

(١) في المطبوعة: كانت.

(١) سورة: الحجرات، الآية: ٩.

٧١٨٠ ـ ٠٠٠/٧ ـ **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلاَهُمَا، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَىٰ آخِرِهِ، وَانْتَهَىٰ حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ: «**إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٤/٤ ـ بـاب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

٧١٨١ ـ ١٤/١ ـ **حدّثني** أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ | الْجَحْدَرِيُّ |، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ/ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَـٰذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ يَا أَحْنَفُ! قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ يَعْنِي: عَلِيًّا ـ، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَفُ! ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**». قَالَ: فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَـٰذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «**إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ**».

ج ٢٩ / ٥٦/ب

٧١٨٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٧٩).

٧١٨١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الإيمان، باب: ﴿**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما**﴾ (الحديث ٣١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الديات، باب: قول اللّه تعالى: ﴿**ومن أحياها**﴾ (الحديث ٦٨٧٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما (الحديث ٧٠٨٣)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الفتن والملاحم، باب: في النهي عن القتال في الفتنة (الحديث ٤٢٦٨) و(الحديث ٤٢٦٩)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: تحريم الدم، باب: تحريم القتل (الحديث ٤١٣٣) و(الحديث ٣١٣٤)، تحفة الأشراف (١١٦٥٥).

لا تأويل لواحدة منهما، ولو كان كما قال الأولون لظهر الفساد، واستطال أهل البغي، والمبطلون، واللّه أعلم.

قوله ﷺ: (إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل، والمقتول في النار) معنى تواجها: ضرب كل واحد وجه صاحبه أي: ذاته، وجملته. وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار، فمحمول على من لا تأويل له، ويكون قتالهما عصبية ونحوها، ثم كونه في النار معناه: مستحق لها، وقد يجازى بذلك، وقد يعفو اللّه تعالى عنه. هذا مذهب أهل الحق، وقد سبق تأويله مرات، وعلى هذا يتأول كل ما جاء من نظائره، واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة رضي اللّه عنهم ليست بداخلة في هذا الوعيد، ومذهب أهل السنة، والحق إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا

١٨/ ١٠

٧١٨٢ ـ ٢/١٥ ـ وحدّثناه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ/ عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»**.

ج ٢٩ — ١/٥٧

٧١٨٣ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، إِلَىٰ آخِرِهِ.

٧١٨٤ ـ ٤/١٦ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٧١٨٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٨١).

٧١٨٣ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧١٨١).

٧١٨٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما (الحديث ٧٠٨٣ م) تعليقاً، وأخرجه **النسائي** في كتاب: تحريم الدم، باب: تحريم القتل (الحديث ٤١٢٧) و (الحديث ٤١٢٨) موقوفاً، =

معصية، ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق أنه المحق، ومخالفه باغ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر اللَّه، وكان بعضهم مصيباً، وبعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ؛ لأنه لاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه، وكان علي رضي اللَّه عنه هو المحق المصيب في تلك الحروب هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة حتى أن جماعة من الصحابة تحيروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين، ولم يقاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته منهم.

قوله: (أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم، فيقتلني قال: يبوء بإثمه، وإثمك، ويكون من أصحاب النار). معنى يبوء به: يلزمه، ويرجع، ويحتمله أي: يبوء الذي أكرهك بإثمه في اكراهك، وفي دخوله في الفتنة، وبإثمك في قتلك غيره، ويكون من أصحاب النار أي: مستحقاً لها، وفي هذا الحديث رفع الإثم عن المكره على الحضور هناك. وأما القتل، فلا يباح بالإكراه بل يأثم بالمكره على المأمور به بالإجماع، وقد نقل القاضي، وغيره فيه الإجماع، قال أصحابنا: وكذا الإكراه على الزنا لا يرفع الإثم فيه هذا إذا أكرهت المرأة حتى مكنت من نفسها، فأما إذا ربطت، ولم يمكنها مدافعته، فلا إثم واللَّه أعلم.

١١/١٨

قوله ﷺ: (إن المقتول في النار لأنه أراد قتل صاحبه) فيه دلالة للمذهب الصحيح الذي عليه الجمهور أن من نوى المعصية، وأصر على النية يكون آثماً، وإن لم يفعلها، ولا تكلم، وقد سبقت المسألة واضحة في كتاب الإيمان.

قوله ﷺ: : (فهما على جرف جهنم). هكذا هو في معظم النسخ جرف بالجيم، وضم الراء، وإسكانها، وفي بعضها حرف بالحاء، وهما متقاربتان، ومعناه: على طرفها قريب من السقوط فيها.

قوله: (حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح، وحدثنا ابن مثنى وابن بشار عن غندر عن

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا الْمُسْلِمَانِ، / حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ أَخِيهِ السِّلاَحَ، فَهُمَا فِي**[1] **جُرُفِ جَهَنَّمَ. فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلاَهَا جَمِيعاً**». ج ٢٩ / ٥٧/ب

٧١٨٥ ـ ٥/١٧ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ**».

٧١٨٦ ـ ٦/١٨ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ـ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ/: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ الْهَرْجُ**». قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**الْقَتْلُ، الْقَتْلُ**». ج ٢٩ / ١/٥٨

٥/٥ ـ باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

٧١٨٧ ـ ١/١٩ ـ حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلاَهُمَا، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ

= وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما (الحديث ٣٩٦٥)، تحفة الأشراف (١١٦٧٢).

٧١٨٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٦٠٩)، تحفة الأشراف (١٤٧٠٦).

٧١٨٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٨٥).

٧١٨٧ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الفتن، باب: ذكر الفتن ودلائلها (الحديث ٤٢٥٢)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته (الحديث ٢١٧٦)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: ما يكون من الفتن (الحديث ٣٩٥٢)، تحفة الأشراف (٢١٠٠).

شعبة عن منصور بإسناده مرفوعاً). هذا الحديث مما استدركه الدارقطني، وقال: لم يرفعه الثوري عن منصور، وهذا الإستدراك غير مقبول، فإن شعبة إمام حافظ، فزيادته الرفع مقبولة، كما سبق بيانه مرات. ١٢/١٨

قوله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان). هذا من المعجزات، وقد جرى هذا في العصر الأول.

---

(1) في المطبوعة: على.

ـ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ـ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، / وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا ـ أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا ـ، حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً**». (ج ٢٩ / ٥٨/ب)

٧١٨٨ ـ ٢/٠٠٠ ـ **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَابْنُ بَشَّارٍ ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا ـ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ/ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ زَوَىٰ لِيَ الْأَرْضَ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ**». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ. (ج ٢٩ / ٥٩/أ)

٧١٨٩ ـ ٣/٢٠ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ

٧١٨٨ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٨٧).
٧١٨٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٨٨٦).

قوله ﷺ: (إن اللَّه قد زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها، ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر، والأبيض). أما زوى، فمعناه: جمع. وهذا الحديث فيه معجزات ظاهرة، وقد وقعت كلها بحمد اللَّه، كما أخبر به ﷺ. قال العلماء: المراد بالكنزين الذهب، والفضة، والمراد كنزي كسرى، وقيصر، ملكي العراق، والشام، فيه إشارة إلى أن ملك هذه الأمة يكون معظم امتداده في جهتي المشرق، والمغرب، وهكذا وقع، وأما في جهتي الجنوب، والشمال، فقليل بالنسبة إلى المشرق، والمغرب وصلوات اللَّه وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

١٣/١٨ قوله ﷺ: (فيستبيح بيضتهم). أي: جماعتهم، وأصلهم، والبيضة أيضاً العز، والملك.

قوله: (سبحانه وتعالى وإني قد اعطيك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة) أي: لا أهلكهم بقحط

ـ وَاللَّفْظ لَهُ ـ ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّىٰ إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً، / ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثاً، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، [1]وَسَأَلْتُ رَبِّي[1] أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا».

ج ٢٩ / ٥٩/ب

٧١٩٠ ـ ٤/٢١ ـ وحدّثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

٦/٦ ـ باب: إخبار النبيّ ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة

٧١٩١ ـ ١/٢٢ ـ حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ/، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَرَّ إِلَيَّ فِي ذَٰلِكَ شَيْئاً، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَٰكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِساً أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتَنَ: «مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكَدْنَ يَذَرْنَ شَيْئاً، وَمِنْهُنَّ فِتَنٌ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ، مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ».

ج ٢٩ / ٦٠/أ

قَالَ حُذَيْفَةُ/: فَذَهَبَ أُولَٰئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

ج ٢٩ / ٦٠/ب

٧١٩٢ ـ ٢/٢٣ ـ وحدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا،

٧١٩٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٨٨٦).

٧١٩١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٦٣).

٧١٩٢ ـ أخرجه البخاري في كتاب: القدر، باب: ﴿وكان أمر الله قدراً مقدوراً﴾ (الحديث ٦٦٠٤)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الفتن، باب: ذكر الفتن ودلائلها (الحديث ٤٢٤٠)، تحفة الأشراف (٣٣٤٠).

يعمهم، بل إن وقع قحط، فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام، فللّه الحمد، والشكر على جميع نعمه.

١٤/١٨ قوله ﷺ: (سألت ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين إلى آخره). هذا أيضاً من المعجزات الظاهرة.

(1-1) في المطبوعة: وسألته.

وَقَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَاماً، مَا تَرَكَ شَيْئاً يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذٰلِكَ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَـٰؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَآهُ عَرَفَهُ.

ج ٢٩ / ٦١/أ

٧١٩٣ ـ ٣/٠٠٠ ـ **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، / حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٧١٩٤ ـ ٤/٢٤ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

٧١٩٥ ـ ٥/٠٠٠ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

ج ٢٩ / ٦١/ب

٧١٩٦ ـ ٦/٢٥ ـ | و | **حدّثني**/ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، أَخْبَرَنَا عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ، ـ يَعْنِي: عَمْرَو بْنَ أَخْطَبَ ـ. قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّىٰ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ

٧١٩٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٩٢).
٧١٩٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٧٠).
٧١٩٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٧٠).
٧١٩٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٠٦٩٦).

قوله: (أخبرنا علباء بن أحمر قال حدثني أبو زيد). أما علباء، فبعين مهملة مكسورة، ثم لام ساكنة، ثم باء موحدة، ثم ألف ممدودة. وأحمر آخره راء، وأبو زيد هو: عمرو بن أخطب بالخاء المعجمة، الصحابي المشهور.

فَصَلَّىٰ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

٧/٧ ـ بـاب : في الفتنة التي تموج كموج البحر

٧١٩٧ ـ ١/٢٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ/، قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: قُلْتُ[1]: أَنَا. قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ**». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَـٰذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَالَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ بَيْنَكَ/ وَبَيْنَهَا بَاباً مُغْلَقاً، قَالَ: فَيُكْسَرُ[2] الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَاكَ[3] حَرِىٰ أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَداً.

ج ٢٩ / ٦٢/١ — ج ٢٩ / ٦٢/ب

قَالَ: فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثاً لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

قَالَ: فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مَنِ الْبَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ.

٧١٩٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة (الحديث ٥٢٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة تكفر الخطيئة (الحديث ١٤٣٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الصوم، باب: الصوم كفارة (الحديث ١٨٩٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المناقب باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٥٨٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر (الحديث ٧٠٩٦)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر (الحديث ٢٢٥٨)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: ما يكون من الفتن (الحديث ٣٩٥٥)، تحفة الأشراف (٣٣٣٧).

قوله: (عن حذيفة كنا عند عمر رضي الله عنه، وذكر حديث الفتنة). وقد سبق شرحه في أواخر كتاب الإيمان. ١٨/١٦

---

(1) في المطبوعة: فقلت.

(2) في المطبوعة: أفيكسر.

(3) في المطبوعة: ذلك.

٧١٩٨ ـ ٢٧/٢ ـ **وحدّثنا**| ه | أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ. [ح] وَحَدَّثَنَا/ ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، كُلُّهُمْ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَفِي حَدِيثِ عِيسَىٰ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

ج ٢٩ / ١/٦٣

٧١٩٩ ـ ٠٠٠/٣ ـ **وحدّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٧٢٠٠ ـ ٢٨/٤ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقُلْتُ: لَيُهَرَاقَنَّ/ الْيَوْمَ هَٰهُنَا دِمَاءٌ، فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ: كَلاَّ. وَاللَّهِ! قُلْتُ: بَلَىٰ. وَاللَّهِ! قَالَ: كَلاَّ. وَاللَّهِ! قُلْتُ: بَلَىٰ. وَاللَّهِ! قَالَ: كَلاَّ. وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ، قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلاَ تَنْهَانِي؟ ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَٰذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ| وَ |أَسْأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حُذَيْفَةُ.

ج ٢٩ / ٦٣/ب

٧١٩٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧١٩٧).

٧١٩٩ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧١٩٧).

٧٢٠٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٣٠٦).

١٨/١٧ قوله: (قال جندب: جئت يوم الجرعة، فإذا رجل جالس). الجرعة بفتح الجيم، وبفتح الراء، وإسكانها، والفتح أشهر، وأجود، وهي: موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة، ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون والياً ولاه عليهم عثمان، فردوه، وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري، فولاه.

قوله: (بئس الجليس لي أنت منذ اليوم تسمعني أخالفك) وقع في جميع نسخ بلادنا المعتمدة أخالفك بالخاء المعجمة، وقال القاضي: رواية شيوخنا كافة بالحاء المهملة من الحلف الذي هو اليمين، قال: ورواه بعضهم بالمعجمة، وكلاهما صحيح، قال: لكن المهملة أظهر لتكرر الإيمان بينهما.

٨/٨ ـ بـاب : لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٧٢٠١ ـ ١/٢٩ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِيَّ ـ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ/: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو»**.

ج ٢٩ / ١/٦٤

٧٢٠٢ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: **إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبَنَّهُ**.

٧٢٠٣ ـ ٣/٣٠ ـ حدّثنا أَبُو مَسْعُودٍ، سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: **«يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ تَحْسِرَ[1] عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، مَنْ[2] حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً»**.

ج ٢٩ / ٦٤/ب

٧٢٠٤ ـ ٤/٣١ ـ حدّثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا[3] عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ تَحْسِرَ[4] عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً»**.

٧٢٠١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٨٦).

٧٢٠٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٦٤٩).

٧٢٠٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: خروج النار (الحديث ٧١١٩)، وأخرجه **ابو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: حسر الفرات عن كنز (الحديث ٤٣١٣)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: صفة الجنة، باب: يوشك الفرات يحسر عن كنز من ذهب (الحديث ٢٥٦٩)، تحفة الأشراف (١٢٢٦٣) و (١٣٧٩٥).

٧٢٠٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٢٠٣).

قوله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب). هو بفتح الياء المثناة تحت، وكسر السين أي: ينكشف لذهاب مائه.

١٨/١٨

---

(1) في المطبوعة: يحسر.
(2) في المطبوعة: فمن.
(3) في المطبوعة: حدثنا.
(4) في المطبوعة: يحسر.

ج ٢٩ / ٦٥/أ

٧٢٠٥ ـ ٥/٣٢ ـ حدّثنا أَبو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لأَبِي مَعْنٍ ـ. قَالاَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ / قَالَ: كُنْتُ وَاقِفاً مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لاَ يَزَالُ النَّاسُ [1] أَعْنَاقُهُمْ مُخْتَلِفَةً[1] فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، قُلْتُ: أَجَلْ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَئِنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيُذْهَبَنَّ بِهِ كُلِّهِ، قَالَ: فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ**».

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَفْتُ أَنَا وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجُمِ حَسَّانَ.

ج ٢٩ / ٦٥/ب

٧٢٠٦ ـ ٦/٣٣ ـ حدّثنا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، وَإِسْحَـٰقُ/ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ ـ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَىٰ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا[2] مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ**». شَهِدَ عَلَىٰ ذٰلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

٧٢٠٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٧).

٧٢٠٦ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والإمارة والفيء، باب: في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة (الحديث ٣٠٣٥)، تحفة الأشراف (١٢٦٥٢).

قوله: (في ظل أجم حسان). هو: بضم الهمزة، والجيم، وهو: الحصن، وجمعه آجام كأطم، وآطام في الوزن، والمعنى.

قوله: (لا يزال الناس مختلفة أعناقهم في طلب الدنيا). قال العلماء: المراد بالأعناق هنا الرؤساء، والكبراء، وقيل الجماعات قال القاضي: وقد يكون المراد بالأعناق نفسها، وعبر بها عن أصحابها لا سيما، وهي التي بها التطلع، والتشوف للأشياء.

١٩/١٨

قوله ﷺ: (منعت العراق درهمها، وقفيزها، ومنعت الشام مديها، ودينارها، ومنعت مصر أردبها، ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم). أما القفيز، فمكيال معروف لأهل العراق قال الأزهري: هو ثمانية

(1-1) في المطبوعة: مختلفة أعناقهم.

(2) زيادة في المخطوطة.

٩/٩ ـ بـاب: في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم

٧٢٠٧ ـ ١/٣٤ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ[1] الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافُّوا قَالَتِ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَوْا مِنَّا نُقَاتِلْهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا. وَاللَّهِ! ج ٢٩ / ١/٦٦

٧٢٠٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٦٧٢).

مكاكيك، والمكوك صاع ونصف، وهو: خمس كيلجات، وأما المدي، فبضم الميم على وزن قفل، وهو: مكيال معروف لأهل الشام. قال العلماء: يسع خمسة عشر مكوكاً. وأما الأردب، فمكيال معروف لأهل مصر. قال الأزهري، وآخرون: يسع أربعة وعشرين صاعاً. وفي معنى منعت العراق، وغيرها قولان مشهوران.

أحدهما: لإسلامهم، فتسقط عنهم الجزية، وهذا قد وجد.

والثاني: وهو الأشهر أن معناه: أن العجم، والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان، فيمنعون حصول ذلك للمسلمين، وقد روى مسلم هذا بعد هذا بورقات عن جابر قال: يوشك أن لا يجيء إليهم قفيز، ولا درهم، قلنا: من أين ذلك، قال: من قبل العجم يمنعون ذاك، وذكر في منع الروم ذلك بالشام مثله، وهذا قد وجد في زماننا في العراق، وهو الآن موجود. وقيل: لأنهم يرتدون في آخر الزمان، فيمنعون ما لزمهم من الزكاة، وغيرها. وقيل معناه: أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان. ٢٠/١٨ فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية، والخراج، وغير ذلك.

وأما قوله ﷺ: (وعدتم من حيث بدأتم). فهو: بمعنى الحديث الآخر «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ» وقد سبق شرحه في كتاب الإيمان.

قوله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق، أو بدابق). الأعماق: بفتح الهمزة، وبالعين المهملة. ودابق بكسر الباء الموحدة، وفتحها، والكسر هو الصحيح المشهور، ولم يذكر الجمهور غيره. وحكى القاضي في المشارق الفتح، ولم يذكر غيره، وهو اسم موضع معروف. قال الجوهري: الأغلب عليه التذكير، والصرف؛ لأنه في الأصل اسم نهر. قال: وقد يؤنث، ولا يصرف. والأعماق، ودابق موضعان بالشام بقرب حلب.

قوله ﷺ: (قالت الروم خلوا بيننا، وبين الذين سبوا منا). روي سبوا على وجهين: فتح السين، والباء، وضمهما، قال القاضي: في المشارق الضم رواية الأكثرين قال: وهو الصواب، قلت: كلاهما

(1) في المطبوعة: ينزل.

لاَ نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لاَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَداً، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ، لاَ يُفْتَنُونَ أَبَداً: فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطُنْطِينِيَّةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنِيمَةَ[1]، قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ/ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذٰلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاؤُا الشَّأْمَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَيَنْزِلُ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَآهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لاَنْذَابَ حَتَّىٰ يَهْلِكَ، وَلٰكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ».

ج ٢٩ / ٦٦/ب

| ١٠/١٠ ـ باب: تقوم الساعة والروم أكثر الناس |

٧٢٠٨ ـ ١/٣٥ ـ **حدثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُلَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ، عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ». فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ: مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذٰلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالاً أَرْبَعاً: إِنَّهُمْ لأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ، وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

ج ٢٩ / ١/٦٧

٧٢٠٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٢٥٩).

صواب، لأنهم سبوا أولاً، ثم سبوا الكفار، وهذا موجود في زماننا، بل معظم عساكر الإسلام في بلاد الشام، ومصر سبوا، ثم هم اليوم بحمد اللّٰه يسبون الكفار، وقد سبوهم في زماننا مراراً كثيرة يسبون في المرة الواحدة من الكفار ألوفاً وللّٰه الحمد على إظهار الإسلام وإعزازه.

قوله ﷺ: (فينهزم ثلث لا يتوب اللّٰه عليهم). أي: لا يلهمهم التوبة.

قوله ﷺ: (فيفتتحون قسطنطينية). هي: بضم القاف، وإسكان السين، وضم الطاء الأولى، وكسر الثانية، وبعدها ياء ساكنة، ثم نون هكذا ضبطناه، وهو المشهور، ونقله القاضي في المشارق عن المتقنين، والأكثرين، وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون، وهي: مدينة مشهورة من أعظم مدائن الروم.

٢١/١٨

قوله: (حدثني موسى بن علي عن أبيه). هو بضم العين على المشهور. وقيل بفتحها. وقيل: بالفتح

---

(1) في المطبوعة: الغنائم.

٧٢٠٩ ـ ٢/٣٦ ـ حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ، أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ/ ﷺ يَقُولُ: «**تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ**». قَالَ: فَبَلَغَ ذٰلِكَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ: مَا هٰذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذْكَرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌو: لَئِنْ قُلْتَ ذٰلِكَ، إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ.

ج ٢٩ / ٦٧ب

| ١١/١١ ـ بـاب: إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال |

٧٢١٠ ـ ١/٣٧ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ ـ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ/ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ

ج ٢٩ / ٦٨أ

٧٢٠٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٢٥٩).

٧٢١٠ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٦٠٠).

اسم له، وبالضم لقب، وكان يكره الضم.

١٨/ ٢٢ قوله: (حدثني أبو شريح أن عبد الكريم بن الحارث حدثه أن المستورد ابن شداد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تقوم الساعة، والروم أكثر الناس). هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم، وقال عبد الكريم لم يدرك المستورد، فالحديث مرسل قلت: لا استدراك على مسلم في هذا؛ لأنه ذكر الحديث محذوفه في الطريق الأول من رواية علي بن رباح عن أبيه عن المستورد متصلاً، وإنما ذكر الثاني متابعة، وقد سبق أنه يحتمل في المتابعة ما لا يحتمل في الأصول، وسبق أيضاً أن مذهب الشافعي، والمحققين أن الحديث المرسل إذا روي من جهة أخرى متصلاً احتج به، وكان صحيحاً، وتبينا برواية الاتصال صحة رواية الإرسال، ويكونان صحيحين، بحيث لو عارضهما صحيح جاء من طريق واحد، وتعذر الجمع قدمناهما عليه.

قوله في هذه الرواية: (وأجبر الناس عند مصيبة). هكذا في معظم الأصول «وأجبر» بالجيم، وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور، وفي رواية بعضهم: «وأصبر» بالصاد. قال القاضي: والأول أولى لمطابقة ١٨/ ٢٣ الرواية الأخرى: «وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة» وهذا بمعنى أجبر، وفي بعض النسخ أخبر بالخاء المعجمة ولعل معناه: أخبرهم بعلاجها، والخروج منها.

الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَىٰ إِلاَّ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ! جَاءَتِ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَّكِئاً، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لاَ تَقُومُ، حَتَّىٰ لاَ يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلاَ يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ: بِيَدِهِ هَـٰكَذَا ـ وَنَحَّاهَا نَحْوَ الشَّأْمِ ـ فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الإِسْلاَمِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الإِسْلاَمِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ. وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّىٰ يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْـلُ فَيَفِيءُ هَـٰؤُلاَءِ وَهَـٰؤُلاَءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ، حَتَّىٰ يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ/ ،فَيَفِيءُ هَـٰؤُلاَءِ وَهَـٰؤُلاَءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّىٰ يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَـٰؤُلاَءِ وَهَـٰؤُلاَءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً، إِمَّا قَالَ لاَ يُرَىٰ مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا، حَتَّىٰ إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّىٰ يَخِرَّ مَيْتاً/ ، فَيَتَعَادُّ بَنُو الأَبِ، كَانُوا

ج ٢٩ / ٦٨/ب — ج ٢٩ / ٦٩/أ

قوله: (عن يسير بن عمرو). هو: بضم الياء، وفتح السين المهملة، وفي رواية شيبان بن فروخ عن أسير بهمزة مضمومة، وهما قولان مشهوران في اسمه.

قوله: (فجاء رجل ليس له هجيري إلا يا عبد اللّه بن مسعود). هو بكسر الهاء، والجيم المشددة، مقصور الإلف أي: شأنه، ودأبه ذلك، والهجيري بمعنى الهجير.

قوله: (فيشترط المسلمون شرطة للموت). الشرطة: بضم الشين طائفة من الجيش تقدم للقتال. وأما قوله: فيشترط، فضبطوه بوجهين:

أحدهما: فيشترط بمثناة تحت، ثم شين ساكنة، ثم مثناة فوق.

والثاني: فيتشرط بمثناة تحت، ثم مثناة فوق، ثم شين مفتوحة، وتشديد الراء.

قوله: (فيفيء هؤلاء وهؤلاء) أي: يرجع.

قوله: (نهد إليهم بقية أهل الإسلام). هو بفتح النون، والهاء أي: نهض، وتقدم.

١٨/ ٢٤ قوله: (فيجعل اللّه الديرة عليهم). بفتح الدال، والياء أي: الهزيمة، ورواه بعض رواة مسلم الدائرة بالألف، وبعدها همزة، وهو بمعنى: الديرة، وقال الأزهري: الدائرة هم الدولة تدور على الأعداء. وقيل هي: الحادثة.

قوله: (حتى أن الطائر ليمر بجنباتهم فمايخلفهم حتى يخر ميتاً). جنباتهم: بجيم، ثم نون مفتوحتين، ثم باء موحدة أي: نواحيهم. وحكى القاضي عن بعض رواتهم بجثمانهم بضم الجيم، وإسكان المثلثة أي: شخوصهم. وقوله فما يخلفهم هو: بفتح الخاء المعجمة، وكسر اللام المشددة أي:

مِائَةً، فَلاَ يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلاَّ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذٰلِكَ. فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ يَوْمَئِذٍ**».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ / . ج ٢٩ / ٦٩/ب

٧٢١١ ـ ٢/٠٠٠ ـ **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عُلَيَّةَ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ.

٧٢١٢ ـ ٣/٠٠٠ ـ **وحدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ الْمُغِيرَةِ ـ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ هِلاَلٍ ـ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَالْبَيْتُ مَلآنُ، قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، | فَذَكَرَ | نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

| ١٢/١٢ ـ بـاب : ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال |

٧٢١٣ ـ ١/٣٨ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ/ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ ج ٢٩ / ١/٧٠

٧٢١١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٦٠٠).

٧٢١٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٦٠٠).

٧٢١٣ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الملاحم (الحديث ٤٠٩١)، تحفة الأشراف (١١٥٨٤).

يجاوزهم. وحكى القاضي عن بعض رواتهم، فما يلحقهم، أي: يلحق آخرهم. ٢٥/١٨

وقوله: (إذ سمعوا ببأس هو أكبر من ذلك). هكذا هو في نسخ بلادنا، ببأس هو أكبر، بباء موحدة في بأس، وفي أكبر، وكذا حكاه القاضي عن محققي رواتهم، وعن بعضهم بناس بالنون أكثر بالمثلثة. قالوا: والصواب الأول، ويؤيده رواية أبي داود سمعوا بأمر أكبر من ذلك.

سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكَمَةٍ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، لاَ يَغْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي، قَالَ: «**تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ/ ،ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ**». ج ٢٩ / ٧٠/ب

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لاَ نَرَى الدَّجَّالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ.

١٣/١٣ ـ باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة

٧٢١٤ ـ ١/٣٩ ـ حدّثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: «**مَا تَذْكُرُونَ[1]؟**». قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: «**إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا[2]/ قَبْلَهَا** ج ٢٩ / ١/٧١

٧٢١٤ ــ أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: أمارات الساعة (الحديث ٤٣١١)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الخسف (الحديث ٢١٨٣ أ) و(الحديث ٢١٨٣ ب) و(الحديث ٢١٨٣ ج) و(الحديث ٢١٨٣ د)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: أشراط الساعة (الحديث ٤٠٤١)، وأخرجه أيضاً في الكتاب: نفسه، باب: الآيات (الحديث ٤٠٥٥)، تحفة الأشراف (٣٢٩٧).

قوله: (لا يغتالونه). أي: يقتلونه غيلة، وهي: القتل في غفلة، وخفاء، وخديعة. قوله: (لعله نجى معهم). أي: يناجيهم، ومعناه: يحدثهم.

٢٦/١٨ قوله: (فحفظت منه أربع كلمات). هذا الحديث فيه معجزات لرسول اللّه ﷺ، وسبق بيان جزيرة العرب.

قوله: (عن حذيفة بن أسيد). هو بفتح الهمزة، وكسر السين.

قوله: (عن ابن عيينة عن فرات عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد). هذا الإسناد مما استدركه

---

(1) في المطبوعة: تذاكرون. (2) في المطبوعة: ترون.

عَشْرَ آيَاتٍ». فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذٰلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَىٰ مَحْشَرِهِمْ.

٧٢١٥ ـ ٢/٤٠ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ

٧٢١٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٢١٤).

الدارقطني، وقال: ولم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه صحيح. قال: ورواه عبد العزيز بن رفيع، وعبد الملك بن ميسرة موقوفاً هذا كلام الدارقطني. وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة، كما قال: ولا يقدح هذا في الحديث، فإن عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق على توثيقه، فزيادته مقبولة.

قوله ﷺ في أشراط الساعة: (لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات، فذكر الدخان، والدجال). هذا الحديث يؤيد قول من قال: أن الدخان دخان يأخذ بأنفاس الكفار، ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام، وأنه لم يأت بعد، وإنما يكون قريباً من قيام الساعة، وقد سبق في كتاب بدء الخلق قول من قال هذا، وإنكار ابن مسعود عليه، وأنه قال: إنما هو عبارة عما نال قريشاً من القحط حتى كانوا يرون بينهم، وبين السماء كهيئة الدخان، وقد وافق ابن مسعود جماعة. وقال بالقول الآخر حذيفة، وابن عمر، والحسن، ورواه حذيفة عن النبيّ ﷺ، وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً، ويحتمل أنهما دخانان للجمع بين هذه الآثار. وأما الدابة المذكورة في هذا الحديث، فهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض﴾(١) قال المفسرون: هي دابة عظيمة تخرج من صدع في الصفا، وعن ابن عمرو بن العاص أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال. ٢٧/١٨

قوله ﷺ: (وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم). وفي رواية: (نار تخرج من قعرة عدن) هكذا هو في الأصول: «قعرة»: بالهاء، والقاف مضمومة، ومعناه: من أقصى قعر أرض عدن. وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن، قال الماوردي: سميت عدنا من العدون، وهي: الإقامة؛ لأن تبعاً كان يحبس فيها أصحاب الجرائم، وهذه النار الخارجة من قعر عدن، واليمن هي الحاشرة للناس، كما صرح به في الحديث. أما قوله ﷺ في الحديث الذي بعده: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى». فقد جعلها القاضي عياض حاشرة. قال: ولعلهما ناران يجتمعان لحشر الناس، قال: أو يكون ابتداء خروجها من اليمن، ويكون ظهورها، وكثرة قوتها بالحجاز، هذا كلام القاضي. وليس في الحديث أن نار الحجاز متعلقة بالحشر، بل هي آية من أشراط الساعة مستقلة، وقد خرجت في زماننا نار بالمدينة سنة أربع وخمسين وستمائة، وكانت ناراً عظيمة جداً من جنب المدينة

---

(١) سورة: النمل، الآية: ٨٢.

ج ٢٩ / ٧١/ب

الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «مَا تَذْكُرُونَ؟»، قُلْنَا: السَّاعَةَ. قَالَ: «إِنَّ السَّاعَةَ/ لَا تَكُونُ حَتَّىٰ تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدَنٍ تَرْحَلُ النَّاسَ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذٰلِكَ، لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ: أَحَدُهُمَا، فِي الْعَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ.

ج ٢٩ / ٧٢/أ

٧٢١٦ ـ ٤١/٣ ـ وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ[1]/. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هٰذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. قَالَ: أَحَدُ هٰذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

ج ٢٩ / ٧٢/ب

٧٢١٧ ـ ٠٠٠/٤ ـ وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ/ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ.

٧٢١٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٢١٤).

٧٢١٧ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٢١٤).

الشرقي وراء الحرة تواتر العلم بها عند جميع الشام، وسائر البلدان، وأخبرني من حضرها من أهل المدينة.

قوله: (عن أبي سريحة) هو بفتح السين المهملة، وكسر الراء، وبالحاء المهملة.

١٨/٢٨ قوله ﷺ: (ترحل الناس). هو بفتح التاء، وإسكان الراء، وفتح الحاء المهملة المخففة هكذا

---

(1) زيادة في المخطوطة.

وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، بِنَحْوِهِ. قَالَ: | وَ|الْعَاشِرَةُ نُزُولُ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

|١٤/١٤ ـ بـاب: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز|

٧٢١٨ ـ ١/٤٢ ـ حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي[1] أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي / عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَىٰ»**. ج ٢٩ / ١/٧٣

|١٥/١٥ ـ بـاب: في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة|

٧٢١٩ ـ ١/٤٣ ـ حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَبْلُغُ الْمَسَاكِنُ إِهَابَ أَوْ يَهَابَ»**.

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: فَكَمْ ذٰلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مِيلاً.

٧٢١٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٢٢٠) و (١٣٣٦٦).
٧٢١٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٦٥٣).

ضبطناه، وهكذا ضبطه الجمهور، وكذا نقل القاضي عن روايتهم، ومعناه: تأخذهم بالرحيل، وتزعجهم، ويجعلون يرحلون قدامها، وقد سبق شرح رحلها الناس، وحشرها إياهم. ١٨/ ٢٩

قوله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى). هكذا الرواية: «تضيء أعناق»، وهو: مفعول تضيء، يقال أضاءت النار، وأضاءت غيرها. وبصرى: بضم الباء مدينة معروفة بالشام، وهي: مدينة حوران بينها، وبين دمشق نحو ثلاث مراحل.

قوله ﷺ: (تبلغ المساكن إهاب، أو يهاب). أما إهاب: فبكسر الهمزة وأما يهاب: فبياء مثناة تحت مفتوحة، ومكسورة. ولم يذكر القاضي في الشرح، والمشارق إلّا الكسر، وحكى القاضي عن بعضهم ١٨/ ٣٠

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

٧٢٢٠ ـ ٢/٤٤ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ـ ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لاَ تُمْطَرُوا، وَلَـٰكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلاَ تُنْبِتُ الأَرْضُ شَيْئاً»**.

١٦/١٦ ـ بـاب: الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

٧٢٢١ ـ ١/٤٥ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ/ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: **«أَلا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَـٰهُنَا، أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَـٰهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»**. ج ٢٩ / ٧٣/ب

٧٢٢٢ ـ ٢/٤٦ ـ |و |حدّثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ، عَنْ يَحْيَىٰ الْقَطَّانِ، قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ/: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ: **«الْفِتْنَةُ هَـٰهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»**، قَالَهَا: مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً. ج ٢٩ / ٧٤/أ

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

٧٢٢٣ ـ ٣/٤٧ ـ |و |حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ/ الْمَشْرِقِ: **«هَا إِنَّ** ج ٢٩ / ٧٤/ب

٧٢٢٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٨٤).

٧٢٢١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: **«الفتنة من قبل المشرق»** (الحديث ٧٠٩٣)، تحفة الأشراف (٨٢٩٠).

٧٢٢٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨١٩١).

٧٢٢٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧٠١٥).

نهاب بالنون والمشهور الأول، وقد ذكر في الكتاب أنه موضع بقرب المدينة على أميال منها.

قوله ﷺ: (ألا إن الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان). هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الإيمان.

قوله ﷺ: (ليست السنة أن لا تمطروا). والمراد بالسنة هنا القحط، ومنه قوله تعالى: ﴿ولقد أخذنا

الْفِتْنَةَ هَـٰهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَـٰهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَـٰهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٧٢٢٤ ـ ٤٨/٤ ـ حدّثنا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «**رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَـٰهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**» يَعْنِي: الْمَشْرِقَ.

٧٢٢٥ ـ ٤٩/٥ ـ | و | **حدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ ـ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِماً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: «**هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ/ هَـٰهُنَا، هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَـٰهُنَا**». ثَلَاثاً «**حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ**». ج ٢٩ ـ ٧٥/١

٧٢٢٦ ـ ٥٠/٦ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ ـ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلَكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبَكُمْ لِلْكَبِيرَةِ! سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَـٰهُنَا**». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، «**مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ**»، وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ /، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَىٰ الَّذِي قَتَلَ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْساً فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُوناً﴾[1]. ج ٢٩ ـ ٧٥/ب

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

| ١٧/١٧ ـ بـاب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة |

٧٢٢٧ ـ ٥١/١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ـ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

٧٢٢٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٦٧٧٣).

٧٢٢٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٦٧٥٧).

٧٢٢٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٦٧٩١).

٧٢٢٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٢٩٩).

آل فرعون بالسنين﴾[1]. ٣١/١٨

(١) سورة: طه، الآية: ٤٠.

(١) سورة: الأعراف، الآية: ١٣٠.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ، حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ**».

وَكَانَتْ صَنَماً تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بِتَبَالَةَ.

ج ٢٩ / ١/٧٦

٧٢٢٨ ـ ٢/٥٢ ـ حدّثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ/ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ ـ. قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ [بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ][1] وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾[2] أَنَّ ذَلِكَ تَامًّا قَالَ: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحاً طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ/ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ**».

ج ٢٩ / ٧٦/ب

٧٢٢٩ـ ٣/٠٠٠ ـ| و | حدّثنا|ه | مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، ـ وَهُوَ: الْحَنَفِيُّ ـ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧٢٢٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٦٩٩).

٧٢٢٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٦٩٩).

٣٢/١٨ قوله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة، وكانت صنماً تعبدها دوس في الجاهلية بتبالة). أما قوله أليات، فبفتح الهمزة، واللام، ومعناه: أعجازهن، جمع ألية كجفنة، وجفنات، والمراد يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة أي: يكفرون، ويرجعون إلى عبادة الأصنام، وتعظيمها، وأما تبالة، فبمثناة فوق مفتوحة، ثم باء موحدة مخففة، وهي: موضع باليمن، وليست تبالة التي يضرب بها المثل، ويقال: أهون على الحجاج من تبالة؛ لأن تلك بالطائف. وأما ذو الخلصة، فبفتح الخاء، واللام هذا هو المشهور، حكى القاضي فيه في الشرح، والمشارق ثلاثة أوجه، أحدها هذا. والثاني بضم الخاء. والثالث بفتح الخاء، وإسكان اللام، قالوا: وهو بيت صنم ببلاد دوس.

قوله ﷺ: (ثم يبعث الله ريحاً طيبة، فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان إلى آخره). هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الإيمان.

---

(1) في المخطوطة: إلى قوله.

(2) سورة: التوبة، الآية: ٣٣، وسورة: الصف، الآية: ٩.

|١٨/١٨ ـ باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء|

٧٢٣٠ ـ ١/٥٣ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»**.

٧٢٣١ ـ ٢/٥٤ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ | بْنِ مُحَمَّدٍ | بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ، ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ ـ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، | عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ |، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَـٰذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ»**. ج ٢٩ — ١/٧٧

٧٢٣٢ ـ ٣/٥٥ ـ |و|**حدّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ، ـ وَهُوَ: ابْنُ كَيْسَانَ ـ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ [1] رَسُولُ اللَّهِ[1] ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، وَلَا | يَدْرِي | الْمَقْتُولُ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ»**.

٧٢٣٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور (الحديث ٧١١٥)، تحفة الأشراف (١٣٨٢٤).

٧٢٣١ ـ أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: شدة الزمان (الحديث ٤٠٣٧)، تحفة الأشراف (١٣٣٩٣).

٧٢٣٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٤٥٦).

١٨/٣٣ قوله: (حدثنا مروان عن يزيد، وهو ابن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة حديث لا يدري القاتل في أي شيء قتل). وفي الرواية: (حدثنا محمد بن فضيل عن أبي إسماعيل الأسلمي عن أبي حازم، ثم قال مسلم: وفي رواية أبان قال: هو يزيد بن كيسان عن أبي إسماعيل لم يذكر الأسلمي). هكذا هو في النسخ. ويزيد بن كيسان هو: أبو إسماعيل. وفي الكلام تقديم، وتأخير، ومراده. وفي رواية ابن أبان قال: عن أبي إسماعيل هو يزيد ابن كيسان، وظاهر اللفظ يوهم أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل، وهذا غلط، بل يزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل، ووقع في بعض النسخ عن يزيد بن كيسان يعني: أبا إسماعيل،

(1-1) في المطبوعة: النبي.

ج ٢٩ / ٧٧/ب

٧٢٣٣ ـ ٥٦/٤ ـ وحدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ/، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لاَ يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ، وَلاَ الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ**». قِيلَ[1]: كَيْفَ يَكُونُ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «**الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ: يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

ج ٢٩ / ١/٧٨

٧٢٣٤ ـ ٥٧/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ـ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ/ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**».

٧٢٣٥ ـ ٥٨/٦ ـ | و | حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**».

٧٢٣٦ ـ ٥٩/٧ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، ـ يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ ـ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ

٧٢٣٣ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٣٩٥).

٧٢٣٤ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الحج، باب: قول اللّه تعالى: ﴿**جعل اللّه البيت الحرام ـ إلى قوله ـ وأن اللّه بكل شيء عليم**﴾ (الحديث ١٥٩١)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: المناسك، باب: بناء الكعبة (الحديث ٢٩٠٤)، تحفة الأشراف (١٣١١٦).

٧٢٣٥ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الحج، باب: هدم الكعبة (الحديث ١٥٩٦)، تحفة الأشراف (١٣٣٣٠).

٧٢٣٦ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٩٢٤).

وهذا يوضح التأويل الذي ذكرناه، وقد أوضحه الأئمة بدلائله، كما ذكرته. قال أبو علي الغساني: إعلم أن يزيد بن كيسان يكنى أبا إسماعيل، وأن بشير بن سليمان يكنى أبا إسماعيل الأسلمي، وكلاهما يروي عن أبي حازم، فقد اشتركا في أحاديث عنه، منها هذا الحديث، رواه مسلم أولاً عن يزيد بن كيسان، ثم رواه عن رواية أبي إسماعيل الأسلمي، إلا في رواية ابن أبان، فإنه جعله عن يزيد بن كيسان أبي إسماعيل، ولهذا لم يذكر الأسلمي في نسبه، واللّه أعلم. ١٨/٣٤

---

(1) في المطبوعة: فقيل.

زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللَّهِ تَعَالَى».

ج ٢٩ / ٧٨/ب

٧٢٣٧ ـ ٦٠/٨ ـ | و | **حدّثنا قُتَيْبَةُ/ بْنُ سَعِيدٍ،** حَدَّثَنَا[1] عَبْدُ الْعَزِيزِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».**

٧٢٣٨ ـ ٦١/٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَهْجَاهُ».**

ج ٢٩ / ٧٩/أ

قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ: شَرِيكٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ وَعُمَيْرٌ/ وَعَبْدُ الْكَبِيرِ، بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.

٧٢٣٩ ـ ٦٢/١٠ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ ـ

٧٢٣٧ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: ذكر قحطان (الحديث ٣٥١٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: تغير الزمان حتى تعبد الأوثان (الحديث ٧١١٧)، تحفة الأشراف (١٢٩١٨).

٧٢٣٨ ــ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ملك الرجل من الموالي يقال له: جهجاه (الحديث ٢٢٢٨)، تحفة الأشراف (١٤٦٧).

٧٢٣٩ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: قتال الذين ينتعلون الشعر (الحديث ٢٩٢٩)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في قتال الترك (الحديث ٤٣٠٤)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في قتال الترك (الحديث ٢٢١٥)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: الترك (الحديث ٤٠٩٦)، تحفة الأشراف (١٣١٢٥).

قوله ﷺ: (يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة) هما تصغير ساقي الإنسان لرقتهما، وهي صفة سوق السودان غالباً، ولا يعارض هذا قوله تعالى: ﴿حرماً آمناً﴾[1] لأن معناه: آمناً إلى قرب القيامة، وخراب الدنيا. وقيل: يخص منه قصة ذي السويقتين. قال القاضي: القول الأول أظهر.

١٨/ ٣٥

قوله ﷺ: (يملك رجل يقال له الجهجاه). بهاءين، وفي بعضها الجهجا بحذف الهاء التي بعد الألف، والأول هو المشهور.

---

(1) في المطبوعة: أخبرنا.

(1) سورة: القصص، الآية: ٥٧.
وسورة: العنكبوت، الآية: ٦٧.

قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ».

٧٢٤٠ ـ ١١/٦٣ ـ [و] حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ/ يُقَاتِلَكُمْ[1] قَوْمٌ[2] يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ، وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ». ج ٢٩ /٧٩ ب

٧٢٤١ ـ ١٢/٦٤ ـ [و] حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْآنُفِ».

٧٢٤٢ ـ ١٣/٦٥ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ـ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ

٧٢٤٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٣٦٥).

٧٢٤١ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: قتال الذين ينتعلون الشعر (الحديث ٢٩٢٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الترك (الحديث ٤٠٩٧)، تحفة الأشراف (١٣٦٧٧).

٧٢٤٢ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في قتال الترك (الحديث ٤٣٠٣)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: غزوة الترك والحبشة (الحديث ٣١٧٧)، تحفة الأشراف (١٢٧٦٦).

قوله ﷺ: (كأن وجوههم المجان المطرقة). أما المجان: فبفتح الميم، وتشديد النون جمع مجن بكسر الميم، وهو الترس. وأما المطرقة، فبإسكان الطاء، وتخفيف الراء هذا هو الفصيح المشهور في الرواية، وفي كتب اللغة، والغريب، وحكي فتح الطاء، وتشديد الراء، والمعروف الأول، قال العلماء: هي التي ألبست العقب، وأطرقت به طاقة فوق طاقة. قالوا، ومعناه: تشبيه وجوه الترك في عرضها، وتنور وجناتها بالترسة المطرقة. ١٨/٣٦

قوله ﷺ: (ذلف الآنف). هو بالذال المعجمة والمهملة لغتان المشهور المعجمة، وممن حكى الوجهين فيه صاحبا المشارق، والمطالع قالا: رواية الجمهور بالمعجمة، وبعضهم بالمهملة، والصواب

---

(1) في المطبوعة: تقاتلكم.
(2) في المطبوعة: أُمَّةٌ.

التُّرْكَ، قَوْماً وُجُوهُهُمُ الْمَجَانُّ[1] الْمُطْرَقَةُ/ يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ». ج ٢٩ / ٨٠/أ

٧٢٤٣ ـ ١٤/٦٦ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ[2] مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ[2]، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الأَعْيُنِ».

٧٢٤٤ ـ ١٥/٦٧ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجْبَىٰ لَهُمْ[3] قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ/، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ، يَمْنَعُونَ ذَاكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّأْمِ أَنْ لَا يُجْبَىٰ إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ، قُلْنَا: مِنْ ج ٢٩ / ٨٠/ب

٧٢٤٣ ـ أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٥٩١)، تحفة الأشراف (١٤٢٩٢).

٧٢٤٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣١٠٧).

المعجمة، وهو: بضم الذال، وإسكان اللام جمع أذلف كأحمر، وحمر، ومعناه: فطس الأنوف قصارها مع انبطاح. وقيل: هو غلظ في أرنبة الأنف. وقيل: تطامن فيها، وكله متقارب.

قوله ﷺ: (يلبسون الشمر، ويمشون في الشعر). معناه: ينتعلون الشعر، كما صرح به في الرواية الأخرى: «نعالهم الشعر»، وقد وجدوا في زماننا هكذا. وفي الرواية الأخرى حمر الوجوه أي: بيض الوجوه مشوبة بحمرة، وفي هذه الرواية صغار الأعين، وهذه كلها معجزات لرسول الله ﷺ، فقد وجد قتال هؤلاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها ﷺ صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنف، عراض الوجوه، كأن وجوههم المجان المطرقة، ينتعلون الشعر، فوجدوا بهذه الصفات كلها في زماننا، وقاتلهم المسلمون مرات، وقتالهم الآن، ونسأل الله الكريم إحسان العاقبة للمسلمين في أمرهم، وأمر غيرهم، وسائر أحوالهم، وإدامة اللطف بهم، والحماية، وصلّى الله على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. ٣٧/١٨

قوله: (يوشك أهل العراق أن لا يجيء إليهم قفيز إلى آخره). قد سبق شرحه قبل هذا بأوراق، ويوشك: بضم الياء، وكسر الشين، ومعناه: يسرع.

---

(1) في المطبوعة: كالمجان.

(2-2) زيادة في المخطوطة.

(3) في المطبوعة: إليهم.

أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ أَسْكَتَ هُنَيْهَةً[1]، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْياً، لاَ يَعُدُّهُ عَدَداً**».

قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلاَءِ: أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالاَ: لاَ.

٧٢٤٥ ـ ٠٠٠/١٦ ـ وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، ـ يَعْنِي: الْجُرَيْرِيَّ ـ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧٢٤٦ ـ ٦٨/١٧ ـ حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ الْمُفَضَّلِ ـ. ح وَحَدَّثَنَا/ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ ـ، كِلاَهُمَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثُو الْمَالَ حَثْياً، لاَ يَعُدُّهُ عَدَداً**».

ج ٢٩ / ١/٨١

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «**يَحْثِي الْمَالَ**».

٧٢٤٧ ـ ٦٩/١٨ ـ وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلاَ يَعُدُّهُ**».

٧٢٤٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣١٠٧).

٧٢٤٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٤٩).

٧٢٤٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٢١).

قوله: (ثم أسكت هنية). أما أسكت، فهو: بالألف في جميع نسخ بلادنا. وذكر القاضي أنهم رووه بحذفها، وإثباتها، وأشار إلى أن الأكثرين حذفوها، وسكت، وأسكت لغتان بمعنى: صمت. وقيل: أسكت بمعنى: أطرق. وقيل بمعنى: أعرض. وقوله: هنية: بتشديد الياء بلا همز. قال القاضي: رواه لنا الصدفي بالهمزة، وهو غلط، وقد سبق بيانه في كتاب الصلاة.

٣٨/١٨ قوله ﷺ: (يكون في آخر أمتي خليفة يحثي المال حثياً، ولا يعده عدداً). وفي رواية: (يحثو المال حثياً) قال أهل اللغة: يقال حثيت أحثى حثياً، وحثوث أحثو حثواً لغتان، وقد جاءت اللغتان في هذا الحديث، وجاء مصدر الثانية على فعل الأولى، وهو جائز من باب قوله تعالى: ﴿والله أنبتكم من الأرض نباتاً﴾(١) والحثو هو الحفن باليدين، وهذا الحثو الذي يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الأموال، والغنائم، ٣٩/١٨

---

(1) في المطبوعة: هنية.

(١) سورة: نوح، الآية: ١٧.

ج ٢٩ / ٨١/ب

٧٢٤٨ ـ ١٩/٠٠٠ ـ **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ/ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٧٢٤٩ ـ ٢٠/٧٠ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ـ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِعَمَّارٍ، حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: «**بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ**».

٧٢٥٠ ـ ٢١/٧١ ـ **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادٍ الْعَنْبَرِيُّ، وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا/ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ. قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ، وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أُرَاهُ ـ يَعْنِي: أَبَا قَتَادَةَ ـ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ: «وَيْسَ». أَوْ يَقُولُ: «**يَا وَيْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ**».

ج ٢٩ / ٨٢/أ

٧٢٤٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٢١).

٧٢٤٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢١٣٤).

٧٢٥٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢١٣٤).

والفتوحات مع سخاء نفسه.

قوله ﷺ: (بؤس ابن سمية تقتلك فئة باغية). وفي رواية: «ويس أو ياويس» وفي رواية: «قال لعمار: تقتلك الفئة الباغية» أما الرواية الأولى فهو: بؤس بباء موحدة مضمومة، وبعدها همزة، والبؤس، والبأساء: المكروه، والشدة، والمعنى: يا بؤس ابن سمية ما أشده، وأعظمه. وأما الرواية الثانية، فهي: ويس بفتح الواو وإسكان المثناة، ووقع في رواية البخاري ويح كلمة ترحم، وويس تصغيرها أي: أقل منها في ذلك. قال الهروي: ويح يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، فيترحم بها عليه، ويرثي له، وويل لمن يستحقها. وقال الفراء: ويح، وويس بمعنى: ويل. وعن علي رضي الله عنه: ويح باب رحمة، وويل باب عذاب. وقال: ويح كلمة زجر لمن أشرف على الهلكة وويل لمن وقع فيها، والله أعلم. والفئة الطائفة، والفرقة.

قال العلماء: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن علياً رضي الله عنه كان محقاً مصيباً، والطائفة الأخرى بغاة لكنهم مجتهدون، فلا إثم عليهم لذلك، كما قدمناه في مواضع منها هذا الباب. وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ من أوجه منها أن عماراً يموت قتيلاً، وأنه يقتله مسلمون، وأنهم بغاة، وأن الصحابة

٧٢٥١ ـ ٢٢/٧٢ ـ **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، أَخْبَرَنَا[1] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: ـ قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ـ غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِداً يُحَدِّثُ، / عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: «**تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**».

ج ٢٩ / ٨٢/ب

٧٢٥٢ ـ ٢٣/٠٠٠ ـ **وحدّثني** إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٧٢٥٣ ـ ٢٤/٧٣ ـ **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَقْتُلُ عَمَّاراً الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**».

٧٢٥٤ ـ ٢٥/٧٤ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ/ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يُهْلِكُ أُمَّتِي هَـٰذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ**». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «**لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ**».

ج ٢٩ / ١/٨٣

٧٢٥٥ ـ ٢٦/٠٠٠ ـ | و | **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَاهُ.

٧٢٥١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٨٢٥٤).
٧٢٥٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٨٢٥٤).
٧٢٥٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٨٢٥٤).
٧٢٥٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٦٠٤)، تحفة الأشراف (١٤٩٢٦).
٧٢٥٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٢٥٤).

١٨/٤٠ يقاتلون، وأنهم يكونون فرقتين باغية، وغيرها، وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح ﷺ على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

قوله ﷺ: (يهلك أمتي هذا الحي من قريش). وفي رواية البخاري: «هلاك أمتي على يد أغيلمة من قريش.». هذه الرواية تبين أن المراد برواية مسلم طائفة من قريش، وهذا الحديث من المعجزات، وقد وقع ما أخبر به ﷺ.

١٨/٤١

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

٧٢٥٦ ـ ٧٥/٢٧ ـ حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ ـ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/ «**قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». ج ٢٩ / ٨٣/ب

٧٢٥٧ ـ ٠٠٠/٢٨ ـ وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلاَهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

٧٢٥٨ ـ ٧٦/٢٩ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / «**هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لاَ يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**». ج ٢٩ / ٨٤/أ

٧٢٥٩ ـ ٧٧/٣٠ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ**»، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً.

٧٢٥٦ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء إذا ذهب كسرى فلها كسرى بعده (الحديث ٢٢١٦)، تحفة الأشراف (١٣١٤٣).

٧٢٥٧ ـ حديث حرملة بن يحيى، أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٦١٨)، تحفة الأشراف (١٣٣٣٤). وحديث ابن رافع، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٣٠٠).

٧٢٥٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: الحرب خدعة (الحديث ٣٠٢٧)، تحفة الأشراف (١٤٧٠١).

٧٢٥٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «**أحلت لكم الغنائم**» (الحديث ٣١٢١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٦١٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ (الحديث ٦٦٢٩)، تحفة الأشراف (٢٢٠٤).

قوله ﷺ: (قد مات كسرى، فلا كسر بعده، وإذا هلك قيصر، فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله). قال الشافعي، وسائر العلماء معناه: لا يكون كسرى بالعراق، ولا قيصر بالشام، كما كان في زمنه ﷺ، فعلمنا ﷺ بانقطاع ملكهما في هذين الأقليمين، فكان كما قال ﷺ، فأما

ج ٢٩ / ٨٤/ب

٧٢٦٠ ـ ٣١/٧٨ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ/ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الأَبْيَضِ**».

قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَشُكَّ.

٧٢٦١ ـ ٠٠٠/٣٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

ج ٢٩ / ٨٥/أ

٧٢٦٢ ـ ٠٠٠/٣٣ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ ثَوْرٍ، ـ وَهُوَ: ابْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ ـ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٌ/ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟**». قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفاً مِنْ بَنِي إِسْحٰقَ، فَإِذَا جَاؤُهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلاَحٍ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا**».

قَالَ ثَوْرٌ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: «**الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ،**

٧٢٦٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢١٩٩).
٧٢٦١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢١٨٨).
٧٢٦٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٩٢٣).

كسرى، فانقطع ملكه، وزال بالكلية من جميع الأرض، وتمزق ملكه كل ممزق، واضمحل بدعوة رسول اللَّه ﷺ. وأما قيصر فانهزم من الشام، ودخل أقاصي بلاده، فافتتح المسلمون بلادهما، واستقرت للمسلمين، ولله الحمد، وأنفق المسلمون كنوزهما في سبيل اللَّه، كما أخبر ﷺ، وهذه معجزات ظاهرة. ١٨/٤٢
وكسرى بفتح الكاف، وكسرها لغتان مشهورتان، وفي رواية: «لتنفقن كنوزهما في سبيل اللَّه، وفي رواية: «لتقسمن كنوزهما في سبيل اللَّه، وفي رواية: «كنزاً لكسرى الذي في الأبيض». أي: الذي في قصره الأبيض، أو قصوره، ودوره البيض.

قوله ﷺ في المدينة التي بعضها في البر، وبعضها في البحر: (يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق).
قال القاضي: كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم: «من بني إسحاق». قال: قال بعضهم: المعروف

فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيُفَرَّجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُونَهَا[1] فَيَغْنَمُونَ[2]، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَرَجَ/. فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ». ج ٢٩ / ٨٥/ب

٧٢٦٣ـ ٠٠٠/٣٤ ـ **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ، فِي هَـذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

٧٢٦٤ ـ ٧٩/٣٥ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَـذَا يَهُودِيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ».**

٧٢٦٥ـ ٠٠٠/٣٦ ـ **وحدّثنا**| ٥ | مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَـذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: **«هَـذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي».**

٧٢٦٦ ـ ٨٠/٣٧ ـ **حدّثنا/** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِماً يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تَقْتَتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَـذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ».** ج ٢٩ / ١/٨٦

٧٢٦٧ ـ ٨١/٣٨ ـ **حدّثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَـذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».**

٧٢٦٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٩٢٣).
٧٢٦٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨١٠٥).
٧٢٦٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٢٠٥).
٧٢٦٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٦٧٧٧).
٧٢٦٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧٠١٤).

---

(1) في المطبوعة: فيدخلوها.
(2) في المطبوعة: فيغنموا.

٧٢٦٨ ـ ٣٩/٨٢ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ـ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّىٰ يَخْتَبِىءَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَـٰذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ»**.

٧٢٦٩ ـ ٤٠/٨٣ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ـ قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ـ أَبُو الْأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ»**.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ: قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧٢٧٠ ـ ٠٠٠/٤١ ـ وحدّثني ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

٧٢٧١ ـ ٤٢/٨٤ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا ـ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، ـ وَهُوَ: ابْنُ مَهْدِيٍّ ـ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

٧٢٦٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٨٧).

٧٢٦٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢١٧٢) و (٢٢٠١).

٧٢٧٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢١٨٩).

٧٢٧١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٨٥٦).

١٨/٤٣ المحفوظ من بني إسماعيل، وهو: الذي يدل عليه الحديث، وسياقه، لأنه إنما أراد العرب، وهذه المدينة هي القسطنطينية.

١٨/٤٤ قوله ﷺ: (إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود). والغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجال، واليهود، وقال أبو حنيفة الدينوري: إذا عظمت العوسجة صارت غرقدة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ**».

٧٢٧٢ ـ .../٤٣ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَعِثَ.

١٩/١٩ ـ باب : ذكر ابن صياد

٧٢٧٣ ـ ١/٨٥ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ ، ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصِبْيَانٍ فِيهِمُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَفَرَّ الصِّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذٰلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَرِبَتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**» فَقَالَ: لَا. بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ عُمَرُ/ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَتَّىٰ أَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَىٰ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ**». ج ٣٠ ١/٢

٧٢٧٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (الحديث ٣٦٠٩)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون (الحديث ٢٢١٨)، تحفة الأشراف (١٤٧١٩). هذا الحديث سهى عنه الإمام المزي ولم يذكر فيه أن الإمام مسلم قد أخرجه، لذلك إذا عدت إلى هذا الرقم (١٤٧١٩) في التحفة فلا تجد لمسلم فيه ذكر. والصحيح ما أثبتناه أنه موجود أيضاً عند مسلم. والله أعلم.

٧٢٧٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٢٧٠).

قوله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريباً من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله). معنى يبعث: يخرج، ويظهر. وسبق في أول الكتاب تفسير الدجال، وأنه من الدجل، وهو: التمويه. وقد قيل غير ذلك. وقد وجد من هؤلاء خلق كثيرون في الأعصار، وأهلكهم الله تعالى، وقلع آثارهم، وكذلك يفعل بمن بقي منهم. ١٨/٤٥

باب: ذكر ابن صياد

٧٢٧٣ ـ ٧٢٨٧ ـ يقال له ابن صياد، وابن صائد، وسمي بهما في هذه الأحاديث، واسمه صاف قال العلماء: وقصته مشكلة، وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره، ولا شك في أنه دجال من الدجاجلة. قال العلماء: وظاهر الأحاديث أن النبي ﷺ لم يوح إليه بأنه المسيح الدجال، ولا غيره، وإنما أوحي إليه بصفات الدجال، وكان في ابن صياد قرائن محتملة، فلذلك كان النبي ﷺ لا يقطع بأنه الدجال، ولا غيره، ولهذا قال لعمر رضي الله عنه: إن يكن هو، فلن تستطيع قتله، وأما

٧٢٧٤ ـ ٢/٨٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ ـ. ـ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ـ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً»** فَقَالَ: دُخٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: **«اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»**. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«دَعْهُ، فَإِنْ يَكُنِ** ج ٣٠ / ٢/ب

٧٢٧٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٢٧٠).

احتجاجه هو بأنه مسلم، والدجال كافر، وبأنه لا يولد للدجال، وقد ولد له هو، وأن لا يدخل مكة، والمدينة، وأن ابن صياد دخل المدينة، وهو متوجه إلى مكة، فلا دلالة له فيه، لأن النبي ﷺ إنما أخبر عن صفاته وقت فتنته، وخروجه في الأرض، ومن اشتباه قصته، وكونه أحد الدجاجلة الكذابين. ١٨/٤٦

قوله للنبي ﷺ: (أتشهد أني رسول اللَّه). ودعواه أنه يأتيه صادق، وكاذب، وأنه يرى عرشاً فوق الماء، وأنه لا يكره أن يكون هو الدجال، وأنه يعرف موضعه، وقوله: إني لأعرفه، وأعرف مولده، وأين هو الآن، وانتفاخه حتى ملأ السكة. وأما إظهاره الإسلام، وحجه، وجهاده، وإقلاعه عما كان عليه، فليس بصريح في أنه غير الدجال. قال الخطابي: واختلف السلف في أمره بعد كبره، فروي عنه أنه تاب من ذلك القول، ومات بالمدينة، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس، وقيل لهم: اشهدوا، قال: وكان ابن عمر، وجابر فيما روي عنهما يحلفان أن ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه، فقيل لجابر: إنه أسلم، فقال: وإن أسلم، فقيل: إنه دخل مكة، وكان في المدينة، فقال: وإن دخل. وروى أبو داود في سننه بإسناد صحيح عن جابر قال: فقدنا ابن صياد يوم الحرة، وهذا يعطل رواية من روى أنه مات بالمدينة وصلي عليه. وقد روى مسلم في هذه الأحاديث أن جابر بن عبد اللَّه حلف باللَّه تعالى أن ابن صياد هو الدجال، وأنه سمع عمر رضي اللَّه عنه يحلف على ذلك عند النبي ﷺ، فلم ينكره النبي ﷺ.

وروى أبو داود بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه كان يقول: واللَّه ما أشك أن ابن صياد هو المسيح الدجال. قال البيهقي في كتابه «البعث، والنشور»: اختلف الناس في أمر ابن صياد اختلافاً كثيراً، هل هو الدجال. قال: ومن ذهب إلى أنه غيره احتج بحديث تميم الداري في قصة الجساسة الذي ذكره مسلم بعد هذا قال: ويجوز أن توافق صفة ابن صياد صفة الدجال، كما ثبت في الصحيح أن أشبه الناس بالدجال عبد العزى من قطن، وليس كما قال. وكان أمر ابن صياد فتنة ابتلى اللَّه تعالى بها عباده، فعصم اللَّه تعالى منها المسلمين، ووقاهم شرها. قال: وليس في حديث جابر أكثر من سكوت النبي ﷺ لقول عمر، فيحتمل أنه ﷺ كان كالمتوقف في أمره، ثم جاءه البيان أنه غيره، كما صرح به في حديث تميم، هذا كلام البيهقي، وقد اختار أنه غيره، وقد قدمنا أنه صح عن عمر، وعن ابن عمر، وجابر رضي اللَّه عنهم أنه الدجال، واللَّه أعلم. ١٨/٤٧

الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

٧٢٧٥ ـ ٣/٨٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ

٧٢٧٥ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في ذكر ابن صائد (الحديث ٢٢٤٧)، تحفة الأشراف (٤٣٢٩).

فإن قيل: كيف لم يقتله النبي ﷺ مع أنه ادعى بحضرته النبوة؟

فالجواب من وجهين: ذكرهما البيهقي، وغيره. أحدهما: أنه كان غير بالغ، واختار القاضي عياض هذا الجواب. والثاني: أنه كان في أيام مهادنة اليهود، وحلفائهم، وجزم الخطابي في معالم السنن بهذا الجواب الثاني قال؛ لأن النبي ﷺ بعد قدومه المدينة كتب بينه، وبين اليهود كتاب صلح على أن لا يهاجوا، ويتركوا على أمرهم، وكان ابن صياد منهم، أو دخيلاً فيهم، قال الخطابي: وأما امتحان النبيّ ﷺ بما خبأه له من آية الدخان، فلأنه كان يبلغه ما يدعيه من الكهانة، ويتعاطاه من الكلام في الغيب، فامتحنه ليعلم حقيقة حاله، ويظهر إبطال حاله للصحابة، وأنه كاهن ساحر يأتيه الشيطان، فيلقي على لسانه ما يلقيه الشياطين إلى الكهنة، فامتحنه بإضمار قول اللَّه تعالى: ﴿فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين﴾(1)، وقال: خبأت لك خبيئاً، فقال: هو الدخ أي: الدخان، وهي لغة فيه، فقال له النبي ﷺ: اخسأ، فلن تعدو قدرك أي: لا تجاوز قدرك، وقدر أمثالك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء الشيطان كلمة واحدة من جملة كثيرة بخلاف الأنبياء صلوات اللَّه وسلامه عليهم، فإنهم يوحي اللَّه تعالى إليهم من علم الغيب ما يوحي، فيكون واضحاً كاملاً، وبخلاف ما يلهمه اللَّه الأولياء من الكرامات، واللَّه أعلم.

قوله ﷺ: (خبأت لك خبيئاً). هكذا هو في معظم النسخ، وهكذا نقله القاضي عن جمهور رواة مسلم خبيئاً بباء موحدة مكسورة، ثم مثناة، وفي بعض النسخ خبأ بموحدة فقط ساكنة، وكلاهما صحيح.

قوله: (هو الدخ). هو بضم الدال، وتشديد الخاء، وهي: لغة في الدخان، كما قدمناه، وحكى صاحب نهاية الغريب فيه فتح الدال، وضمها، والمشهور في كتب اللغة، والحديث ضمها فقط، والجمهور على أن المراد بالدخ هنا الدخان، وأنها لغة فيه، وخالفهم الخطابي، فقال: لا معنى للدخان هنا، لأنه ليس ما يخبأ في كف، أو كم، كما قال بل الدخ بيت موجود بين النخيل، والبساتين، قال: إلا أن يكون معنى خبأت أضمرت لك اسم الدخان، فيجوز، والصحيح المشهور أنه ﷺ أضمر له آية الدخان، وهي قوله تعالى: ﴿فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين﴾(1) قال القاضي: قال الداودي: وقيل: كانت سورة الدخان مكتوبة في يده ﷺ. وقيل: كتب الآية في يده. قال القاضي: وأصح الأقوال أنه لم يهتد من الآية التي أضمر النبي ﷺ إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان إذا ألقى الشيطان إليهم بقدر ما يخطف قبل أن يدركه الشهاب. ويدل عليه قوله ﷺ: اخسأ، فلن تعدو قدرك أي القدر الذي يدرك الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء، ولا يبين من تحقيقه، ولا يصل به إلى بيان، وتحقيق أمور الغيب، ومعنى اخسأ: اقعد، فلن تعدو قدرك، واللَّه أعلم. ٤٨/١٨

(1) سورة: الدخان، الآية: ١٠.

أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**». فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ/ وَكُتُبِهِ، مَا تَرَىٰ؟**»، قَالَ: أَرَىٰ عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَرَىٰ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَىٰ؟**»، قَالَ: أَرَىٰ صَادِقَيْنِ وَكَاذِباً أَوْ كَاذِبَيْنِ وَصَادِقاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لُبِسَ عَلَيْهِ، دَعُوهُ**».

ج ٣٠ / ١/٣

٧٢٧٦ ـ ٤/٨٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

ج ٣٠ / ٣/ب

٧٢٧٧ ـ ٥/٨٩ ـ حدّثني/ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَّالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ**» قَالَ: قُلْتُ: بَلَىٰ. فَقَالَ[1]: فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ**». قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَـٰذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا، وَاللَّهِ!/ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فَلَبَسَنِي.

ج ٣٠ / ١/٤

٧٢٧٨ ـ ٦/٩٠ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِيَ ابْنُ صَائِدٍ، فَأَخَذَتْنِي[2] مِنْهُ ذَمَامَةٌ: هَـٰذَا عَذَرْتُ النَّاسَ، مَالِي وَلَكُمْ؟ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ! أَلَمْ يَقُلْ

٧٢٧٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣١٠٨).
٧٢٧٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣١٩).
٧٢٧٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٥٤).

١٨/٤٩ قوله ﷺ: (لبس عليه). هو بضم اللام، وتخفيف الباء أي: خلط عليه أمره، كما صرح به في قوله في الرواية الأخرى خلط عليك الأمر أي: يأتيه به شيطان فخلط.

قوله: (فلبسني). بالتخفيف أيضاً أي: جعلني ألتبس في أمره، وأشك فيه.

١٨/٥٠ قوله: (فأخذتني منه ذمامة). هو ذمامة بذال معجمة مفتوحة، ثم ميم مخففة أي: حياء، واشفاق من الذم، واللوم.

---

(1) في المطبوعة: قال.
(2) في المطبوعة: وأخذتني.

نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ يَهُودِيٌّ»، وَقَدْ أَسْلَمْتُ. قَالَ: «وَلاَ يُولَدُ لَهُ». وَقَدْ وُلِدَ لِي. وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ»، وَقَدْ حَجَجْتُ.

قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّىٰ كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ. / قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لأَعْلَمُ الآنَ حَيْثُ هُوَ، وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيَسُرُّكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ. ج ٣٠ / ٤ب

٧٢٧٩ ـ ٧/٩١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، أَخْبَرَنَا[1] الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجاً أَوْ عُمَّاراً وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ، قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ، فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحْشَةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ، فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَرُفِعَتْ لَنَا/ غَنَمٌ، فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ، فَقَالَ: اشْرَبْ، أَبَا سَعِيدٍ! فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ، مَا بِي إِلاَّ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ، أَوْ قَالَ آخُذَ عَنْ يَدِهِ، فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ حَبْلاً فَأُعَلِّقَهُ بِشَجَرَةٍ، ثُمَّ أَخْتَنِقَ مِمَّا يَقُولُ لِيَ النَّاسُ، يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ، مَعْشَرَ الأَنْصَارِ! أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ كَافِرٌ». وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوَ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ: «هُوَ عَقِيمٌ لاَ يُولَدُ لَهُ»، وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلاَ مَكَّةَ»، وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟ ج ٣٠ / ١/٥ ج ٣٠ / ٥/ب

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ | الْخُدْرِيُّ | : حَتَّىٰ كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ

٧٢٧٩ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في ذكر ابن صائد (الحديث ٢٢٤٦)، تحفة الأشراف (٤٣٢٨).

قوله: (حتى كاد أن يأخذ في قوله). هو بتشديد في، وقوله مرفوع، وهو: فاعل يأخذ أي: يؤثر في، وأصدقه في دعواه.

قوله: (فجاء بعس): هو بضم العين، وهو القدح الكبير، وجمعه عساس بكسر العين، وأعساس.

---

(1) في المطبوعة: أخبرني.

مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الآنَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ، سَائِرَ الْيَوْمِ.

٧٢٨٠ ـ ٩٢/٨ ـ حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ مُفَضَّلٍ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: **«مَا تُرْبَةُ/ الْجَنَّةِ؟»**، قَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ: **«صَدَقْتَ»**.

ج ٣٠ ٦/أ

٧٢٨١ ـ ٩٣/٩ ـ | و | حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: **«دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ»**.

٧٢٨٢ ـ ٩٤/١٠ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ: أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَّالُ. فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَىٰ ذٰلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ/، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

ج ٣٠ ٦/ب

٧٢٨٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٤٨).

٧٢٨١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٣٣٨).

٧٢٨٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الإعتصام بالكتاب والسنة، باب: من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة (الحديث ٧٣٥٥)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في خبر ابن صائد (الحديث ٤٣٣١)، تحفة الأشراف (٣٠١٩).

١٨/٥١ قوله: (تباً لك سائر اليوم). أي: خسراناً، وهلاكاً لك في باقي اليوم، وهو: منصوب بفعل مضمر متروك الإظهار.

قوله: (في تربة الجنة) هي درمكة بيضاء مسك خالص، قال العلماء: معناه: أنها في البياض درمكة، وفي الطيب مسك. والدرمك هو الدقيق الحواري الخالص البياض. وذكر مسلم الروايتين في أن النبي ﷺ سأل ابن صياد عن تربة الجنة، أو ابن صياد سأل النبي ﷺ قال القاضي: قال بعض أهل النظر الرواية الثانية أظهر.

١٨/٥٢ قوله: (أن عمر رضي اللّه عنه حلف بحضرة النبي ﷺ أن ابن صياد هو الدجال). استدل به جماعة

٧٢٨٣ ـ ١١/٩٥ ـ حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا[1] ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ[2] سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ. أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّىٰ وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، يَوْمَئِذٍ الْحُلُمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّىٰ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: **«أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»**، فَنَظَرَ إِلَيْهِ/ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ[3]: **«آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ»**، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَاذَا تَرَىٰ؟»**، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ»**،

ج ٣٠ / ١/٧

٧٢٨٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله عز وجل: ﴿ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾ (الحديث ٣٣٣٧) مختصراً ببعضه، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجنائز، باب: إذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه (الحديث ١٣٥٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: ذكر الدجال (الحديث ٧١٢٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في علامة الدجال (الحديث ٢٢٣٥)، تحفة الأشراف (٦٨٥٩) و (٦٩٩٠) و (١٥٦٤٩).

على جواز اليمين بالظن، وأنه لا يشترط فيها اليقين، وهذا متفق عليه عند أصحابنا حتى لو رأى بخط أبيه الميت أن له عند زيد كذا، وغلب على ظنه أنه خطه، ولم يتيقن جاز الحلف على استحقاقه.

قوله في رواية حرملة: (عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن عمر انطلق). هكذا هو في جميع النسخ. وحكى القاضي أنه سقط في نسخة ابن ماهان ذكر ابن عمر، وصار عنده منقطعاً. قال هو، وغيره: والصواب رواية الجمهور متصلاً بذكر ابن عمر.

قوله: (عند أطم بني مغالة). هكذا هو في بعض النسخ: بني مغالة، وفي بعضها ابن مغالة، والأول هو المشهور. والمغالة بفتح الميم، وتخفيف الغين المعجمة، وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعد هذه أنه أطم بني معاوية بضم الميم، وبالعين المهملة. قال العلماء: المشهور المعروف هو الأول. قال القاضي: وبنو مغالة كل ما كان على يمينك إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله ﷺ. والأطم بضم الهمزة، والطاء هو الحصن جمعه آطام.

٥٣/١٨

قوله: (فرفضه). هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا، فرفضه بالضاد المعجمة. وقال القاضي: روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد المهملة. قال بعضهم: الرفص بالصاد المهملة الضرب بالرجل، مثل الرفس بالسين.

---

(1) في المطبوعة: أخبرني.
(2) في المطبوعة: عن.
(3) في المطبوعة: وقال.

ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً»، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: «هُوَ الدُّخُّ» فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْسَأْ/ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلاَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

ج ٣٠ / ٧/ب

وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ | الْأَنْصَارِيُّ | إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّىٰ إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ/ عَلَىٰ فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافِ! ـ وَهُوَ: اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ ـ، هٰذَا مُحَمَّدٌ، فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ».

ج ٣٠ / ١/٨

قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَىٰ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوهُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ،

قال: فإن صح هذا، فهو معناه. قال: لكن لم أجد هذه اللفظة في أصول اللغة، قال: ووقع في رواية القاضي التميمي، فرفضه بضاد معجمة، وهو وهم. قال: وفي البخاري من رواية المروزي، فرقصه بالقاف، والصاد المهملة، ولا وجه له. وفي البخاري في كتاب الأدب، فرفضه بضاد معجمة. قال: ورواه الخطابي في غريبه فرصه بصاد مهملة أي: ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض، ومنه قوله تعالى: ﴿بنيان مرصوص﴾[1] قلت: ويجوز أن يكون معنى رفضه بالمعجمة أي: ترك سؤاله الإسلام ليأسه منه حينئذٍ ثم شرع في سؤاله عما يرى والله أعلم.

قوله: (وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً). هو بكسر التاء أي: يخدع ابن صياد، ويتسغفله ليسمع شيئاً من كلامه، ويعلم هو، والصحابة حاله في أنه كاهن، أم ساحر، ونحوهما، وفيه كشف أحوال من تخاف مفسدته. وفيه كشف الإمام الأمور المهمة بنفسه.

١٨/ ٥٤

قوله: (إنه في قطيفة له فيها زمزمة). القطيفة: كساء مخمل سبق بيانها مرات، وقد وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم زمزمة، بزاءين معجمتين، وفي بعضها براءين مهملتين، ووقع في البخاري بالوجهين، ونقل القاضي عن جمهور رواة مسلم أنه بالمعجمتين، وأنه في بعضها رمزة براء أولاً، وزاي آخراً، وحذف الميم الثانية، وهو صوت خفي لا يكاد يفهم، أو لا يفهم.

قوله: (فثار ابن صياد). أي: نهض من مضجعه، وقام.

قوله ﷺ: (ما من نبي إلا وقد أنذره قومه لقد أنذره نوح قومه). هذا الإنذار لعظم فتنته، وشدة أمرها.

---

(١) سورة: الصف، الآية: ٤.

وَلَـٰكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ/ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ[1] أَنَّهُ أَعْوَرُ. وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». ج ٣٠ ٨/ب

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ[2] ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، يَوْمَ حَذَّرَ النَّاسَ الدَّجَّالَ: **«إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ، أَوْ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ»**. وَقَالَ: **«تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّىٰ يَمُوتَ»**.

٧٢٨٤ ـ ١٢/٩٦ ـ حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ/ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّىٰ وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَاماً قَدْ نَاهَزَ الْحُلُمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، إِلَىٰ مُنْتَهَىٰ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِي الْحَدِيثِ، عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ: قَالَ أُبَيٌّ ـ يَعْنِي قَوْلَهُ: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ ـ، قَالَ: لَوْ تَرَكَتْهُ أُمُّهُ، بَيَّنَ أَمْرَهُ. ج ٣٠ ١/٩

٧٢٨٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٢٨٣).

قوله ﷺ: (تعلموا أنه أعور). اتفق الرواة على ضبطه تعلموا، بفتح العين، واللام المشددة، وكذا نقله القاضي، وغيره عنهم قالوا: ومعناه: اعلموا، وتحققوا يقال: تعلم: بفتح مشدد بمعنى: اعلم. ٥٥/١٨

قوله ﷺ: (تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت). قال المازري: هذا الحديث فيه تنبيه على إثبات رؤية اللّه تعالى في الآخرة، وهو مذهب أهل الحق، ولو كانت مستحيلة، كما يزعم المعتزلة، لم يكن للتقييد بالموت معنى، والأحاديث بمعنى هذا كثيرة سبقت في كتاب الإيمان جملة منها مع آيات من القرآن، وسبق هناك تقرير المسألة قال القاضي: ومذهب أهل الحق أنها غير مستحيلة في الدنيا، بل ممكنة، ثم اختلفوا في وقوعها، ومن منعه تمسك بهذا الحديث مع قوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصر﴾[1] على مذهب من تأوله في الدنيا، وكذلك اختلفوا في رؤية النبيّ ﷺ ربه ليلة الإسراء، وللسلف من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم، ثم الأئمة الفقهاء، والمحدثين، والنظار في ذلك خلاف معروف. وقال أكثر مانعيها في الدنيا سبب المنع ضعف قوى الآدمي في الدنيا عن احتمالها، كما لم يحتملها موسى ﷺ في الدنيا، واللّه أعلم.

قوله: (ناهز الحلم). أي: قارب البلوغ. ٥٦/١٨

---

(1) في المطبوعة: تعلموا.
(2) في المطبوعة: رسول اللّه.

(١) سورة: الأنعام، الآية: ١٠٣.

٧٢٨٥ ـ ١٣/٩٧ ـ **وحدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، جَمِيعاً، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ/: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ، لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، إِلَىٰ النَّخْلِ.

ج ٣٠ / ٩/ب

٧٢٨٦ ـ ١٤/٩٨ ـ **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلاً أَغْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّىٰ مَلَأَ السِّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَىٰ حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ/: رَحِمَكَ اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ مِنِ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُهَا**»؟

ج ٣٠ / ١/١٠

٧٢٨٧ ـ ١٥/٩٩ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ ـ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيتُهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! قَالَ: قُلْتُ: كَذَبْتَنِي، وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّىٰ يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالاً وَوَلَداً، فَلِذٰلِكَ[1] هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ، قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا

٧٢٨٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الجهاد والسير، باب: كيف يعرض الإسلام على الصبي (الحديث ٣٠٥٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: القدر، باب: يحول بين المرء وقلبه (الحديث ٦٦١٨)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في خبر ابن الصائد (الحديث ٤٣٢٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: السنة، باب: في الدجال (الحديث ٤٧٥٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في علامة الدجال (الحديث ٢٢٣٥)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ما جاء في ذكر ابن صائد (الحديث ٢٢٤٩)، تحفة الأشراف (٦٩٣٢).

٧٢٨٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٥٨٠٧).

٧٢٨٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٥٨٠٧).

قوله: (فانتفخ حتى ملأ السكة) السكة بكسر السين: الطريق، وجمعها سكك. قال أبو عبيد: أصل السكة: الطريق المصطفة من النخل. قال: وسميت الأزقة سككاً لاصطفاف الدور فيها.

قوله: (فلقيته لقية أخرى). قال القاضي في المشارق: رويناه لقية بضم اللام. قال ثعلب، وغيره: يقولونه بفتحها هذا كلام القاضي، والمعروف في اللغة، والرواية ببلادنا الفتح.

---

(1) في المطبوعة: فكذلك.

ثُمَّ فَارَقْتُهُ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ لَقْيَةً أُخْرَىٰ/ وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ، قَالَ: قُلْتُ[1]: مَتَىٰ فَعَلَتْ عَيْنُكَ مَا أَرَىٰ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي، قَالَ: قُلْتُ: لاَ تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَـٰذِهِ، قَالَ: فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ، قَالَ: فَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصاً كَانَتْ مَعِي حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ، وَأَمَّا أَنَا، وَاللَّهِ[2]! فَمَا[3] شَعَرْتُ.

ج ٣٠ / ١٠/ب

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَىٰ النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضَبُهُ».

٢٠/٢٠ ـ باب: ذكر الدجال وصفته وما معه

٧٢٨٨ ـ ١٠٠/١ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. ح/وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ

ج ٣٠ / ١١/أ

٧٢٨٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧٨٦٧) و (٨٠٩٤).

قوله: (وقد نفرت عينه). بفتح النون، والفاء أي: ورمت، ونتأت، وذكر القاضي أنه روي على أوجه أخر، والظاهر أنها تصحيف.

٥٧/١٨

باب: ذكر الدجال

٧٢٨٨ ـ ٧٣١١ ـ قد سبق في شرح خطبة الكتاب بيان اشتقاقه، وغيره، وسبق في كتاب الصلاة بيان تسميته المسيح، واشتقاقه، والخلاف في ضبطه. قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم، وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى اللَّه به عباده، وأقدره على أشياء من مقدورات اللَّه تعالى من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا، والخصب معه، وجنته، وناره، ونهريه، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، فيقع كل ذلك بقدرة اللَّه تعالى ومشيئته، ثم يعجزه اللَّه تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل، ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى ﷺ، ويثبت اللَّه الذين آمنوا.

هذا مذهب أهل السنة، وجميع المحدثين، والفقهاء، والنظار خلافاً لمن أنكره، وأبطل أمره من الخوارج، والجهمية، وبعض المعتزلة، وخلافاً للبخاري المعتزلي، وموافقيه من الجهمية، وغيرهم في أنه صحيح الوجود، ولكن الذي يدعي مخارف، وخيالات لا حقائق لها، وزعموا أنه لو كان حقاً لم يوثق

(1) في المطبوعة: فقلت.
(2) في المطبوعة: فواللَّه.
(3) في المطبوعة: ما.

فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلاَ وَ إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَىٰ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ».

٧٢٨٩ ـ ٢/٠٠٠ ـ حدّثني أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ـ وَهُوَ: ابْنُ زَيْدٍ ـ، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ـ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، كِلاَهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٧٢٩٠ ـ ٣/١٠١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ/ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كـ ف ر». ج ٣٠ / ١١/ب

٧٢٩١ ـ ٤/١٠٢ ـ وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ، وَابْنُ بَشَّارٍ، ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّىٰ ـ. قَالاَ: حَدَّثَنَا

٧٢٨٩ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الإيمان، باب: ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال (الحديث ٤٢٥).

٧٢٩٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الفتن، باب: ذكر الدجال (الحديث ٧١٣١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿ولتصنع على عيني﴾ (الحديث ٧٤٠٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم والفتن، باب: خروج الدجال (الحديث ٤٣١٦) و(الحديث ٤٣١٧)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، ما جاء في قتل عيسى ابن مريم الدجال (الحديث ٢٢٤٥)، تحفة الأشراف (١٢٤١).

٧٢٩١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٨١).

١٨/٥٨ بمعجزات الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم، وهذا غلط من جميعهم، لأنه لم يدع النبوة، فيكون ما معه كالتصديق له، وإنما يدعي الآلهية، وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله، ووجود دلائل الحدوث فيه، ونقص صورته، وعجزه عن إزالة العور الذي في عينيه، وعن إزالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه، ولهذه الدلائل، وغيرها لا يغتر به إلا رعاع من الناس لسد الحاجة، والفاقة رغبة في سد الرمق، أو تقية، وخوفاً من أذاه؛ لأن فتنته عظيمة جداً تدهش العقول، وتحير الألباب مع سرعة مروره في الأمر، فلا يمكث بحيث يتأمل الضعفاء حاله، ودلائل الحدوث فيه، والنقص، فيصدقه من صدقه في هذه الحالة، ولهذا حذرت الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين من فتنته، ونبهوا على نقصه، ودلائل إبطاله، وأما أهل التوفيق، فلا يغترون به، ولا يخدعون لما معه لما ذكرناه من الدلائل المكذبة له مع ما سبق لهم من العلم بحاله، ولهذا يقول له الذي يقتله، ثم يحييه ما ازددت فيك إلا بصيرة، هذا آخر كلام القاضي رحمه اللّه.

قوله ﷺ: (أن اللّه تبارك وتعالى ليس بأعور ألا وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة

مُعاذُ بْنُ هِشامٍ، حَدَّثَني أَبِي، عَنْ قَتادَةَ، حَدَّثَنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّجَّالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك فَ ر: أَيْ: كَافِرٌ».

٧٢٩٢ ـ ٥/١٠٣ ـ وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنا عَفَّانُ، حَدَّثَنا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ**» ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر. / «**يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ**».

ج ٣٠
١/١٢

٧٢٩٣ ـ ٦/١٠٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ قَالَ إِسْحٰقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ،

٧٢٩٢ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم والفتن، باب: خروج الدجال (الحديث ٤٣١٨)، تحفة الأشراف (٩١٥).

٧٢٩٣ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج (الحديث ٤٠٧١)، تحفة الأشراف (٣٣٤٣).

طافئة). أما طافئة: فرويت بالهمز، وتركه، وكلاهما صحيح، فالمهموزة هي التي ذهب نورها، وغير المهموزة التي نتأت، وطفت مرتفعة، وفيها ضوء، وقد سبق في كتاب الإيمان بيان هذا كله، وبيان الجمع بين الروايتين، وأنه جاء في رواية: أعور العين اليمنى، وفي رواية: اليسرى، وكلاهما صحيح. والعور في اللغة: العيب، وعيناه معيبتان عوراً، وأن إحداهما طافئة بالهمز لا ضوء فيها، والأخرى طافية بلا همزة ظاهرة ناتئة. ١٨/٥٩

وأما قوله ﷺ: (أن اللَّه تعالى ليس بأعور، والدجال أعور). فبيان لعلامة بينة تدل على كذب الدجال دلالة قطعية بديهية يدركها كل أحد، ولم يقتصر على كونه جسماً، أو غير ذلك من الدلائل القطعية لكون بعض العوام لا يهتدي إليها واللَّه أعلم.

قوله ﷺ: (مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها فقال ك ف ر يقرأه كل مسلم). وفي رواية: (يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب) الصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها، وأنها كتابة حقيقة جعلها اللَّه آية، وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره، وكذبه، وإبطاله، ويظهرها اللَّه تعالى لكل مسلم كاتب، وغير كاتب، ويخفيها عمن أراد شقاوته، وفتنته، ولا امتناع في ذلك. وذكر القاضي فيه خلافاً؛ منهم من قال: هي كتابة حقيقة، كما ذكرنا، ومنهم من قال: هي مجاز، وإشارة إلى سمات الحدوث عليه، واحتج بقوله: «يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب»، وهذا مذهب ضعيف. ١٨/٦٠

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعَرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ».

٧٢٩٤ ـ ٧/١٠٥ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَٰرُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْهُ، /مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا، رَأْيَ الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضُ، وَالآخَرُ، رَأْيَ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأَجَّجُ، فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَاراً وَلْيُغَمِّضْ، ثُمَّ لْيُطَأْطِىءْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ». (ج ٣٠ / ١٢/ب)

٧٢٩٥ ـ ٨/١٠٦ ـ **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ/: أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَّالِ: «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَاراً، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ، فَلَا تَهْلِكُوا». (ج ٣٠ / ١٣/أ)

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٢٩٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (الحديث ٣٤٥٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: ذكر الدجال (الحديث ٧١٣٠) مختصراً، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: خروج الدجال (الحديث ٤٣١٥)، تحفة الأشراف (٣٣٠٩).

٧٢٩٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٢٩٤).

قوله ﷺ: (معه جنة، ونار، فجنته نار، وناره جنة). وفي رواية: (نهران) وفي رواية: (ماء ونار) قال العلماء: هذا من جملة فتنته، امتحن اللّه تعالى به عباده ليحق الحق، ويبطل الباطل، ثم يفضحه، ويظهر للناس عجزه.

قوله ﷺ: (فأما أدركن أحد فليأت النهر الذي يراه ناراً). هكذا هو في أكثر النسخ: «أدركن» وفي بعضها: «أدركه»، وهذا الثاني ظاهر، وأما الأول فغريب من حيث العربية؛ لأن هذه النون لا تدخل على الفعل. قال القاضي: ولعله يدركن يعني فعبره بعض الرواة، وقوله: يراه: بفتح الياء، وضمها.

قوله ﷺ: (ممسوح العين عليها ظفرة غليظة). هي بفتح الظاء المعجمة، والفاء، وهي جلدة تغشى

٧٢٩٦ ـ ٩/١٠٧ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَىٰ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ حَدِّثْنِي بِمَا[1] سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَّالِ، قَالَ: **«إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَاراً، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ/ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَاراً، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَاراً، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ»**. ج ٣٠ / ١٣/ب

فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ، تَصْدِيقاً لِحُذَيْفَةَ.

٧٢٩٧ ـ ١٠/١٠٨ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ حُجْرٍ ـ، ـ قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: **«لأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهْراً مِنْ مَاءٍ وَنَهْراً مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ، مَاءٌ/ وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ، نَارٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ، نَارٌ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً»**. ج ٣٠ / ١/١٤

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هٰكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

٧٢٩٨ ـ ١١/١٠٩ ـ حدّثنا[2] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ، عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثاً مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ»**/. ج ٣٠ / ١٤/ب

٧٢٩٦ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٢٩٤).

٧٢٩٧ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٢٩٤).

٧٢٩٨ ـ أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله عز وجل: ﴿ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾ (الحديث ٣٣٣٨)، تحفة الأشراف (١٥٣٧٤).

البصر. وقال الأصمعي لحمة تنبت عند المآقي(١). ٦١/١٨

---

(1) في المطبوعة: ما.

(2) في المطبوعة: حدثني.

(١) المآقي: جمع موق وهو طرف العين.

٧٢٩٩ ـ ١٢/١١٠ ـ حدّثني[1] أَبو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ، قَاضِي حِمْصَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سِمْعَانَ الْكِلَابِيَّ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ/ فِيهِ وَرَفَّعَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذٰلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ، حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «**غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ**

ج ٣٠ ـ ١/١٥

٧٢٩٩ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: خروج الدجال (الحديث ٤٣٢١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في فتنة الدجال (الحديث ٢٢٤٠)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج (الحديث ٤٠٧٥) و(الحديث ٤٠٧٦)، تحفة الأشراف (١١٧١١).

قوله: (سمع النواس بن سمعان) يفتح السين، وكسرها.

قوله: (ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فخفض فيه، ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل). هو بتشديد الفاء فيهما، وفي معناه قولان:

أحدهما: أن خفض بمعنى حقر. وقوله: رفع، أي: عظمه، وفخمه، فمن تحقيره، وهو أنه على الله تعالى عوره، ومنه قوله ﷺ: «هو أهون على الله من ذلك، وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذلك هو، وأتباعه، ومن تفخيمه، وتعظيم فتنته، والمحنة به هذه الأمور الخارقة للعادة، وأنه ما من نبي إلا وقد أنذره قومه.

والوجه الثاني: أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه، فخفض بعد طول الكلام، والتعب ليستريح، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد.

١٨/٦٣ قوله ﷺ: (غير الدجال أخوفني عليكم). هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: «أخوفني» بنون بعد الفاء، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين قال: ورواه بعضهم بحذف النون، وهما لغتان صحيحتان، ومعناهما واحد. قال شيخنا الإمام أبو عبد الله بن مالك رحمه الله تعالى: الحاجة داعية إلى الكلام في

(1) في المطبوعة: حدثنا.

يَخْرُجْ، وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِيناً وَعَاثَ شِمَالاً/ يَا عِبَادَ اللَّهِ! فَاثْبُتُوا»، قُلْنَا: يَا ج ٣٠ ١٥/ب

لفظ الحديث، ومعناه: فأما لفظه لكونه تضمن ما لا يعتاد من إضافة أخوف إلى ياء المتكلم مقرونة بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدية، والجواب أنه كان الأصل إثباتها، ولكنه أصل متروك، فنبه عليه في قليل من كلامهم، وأنشد فيه أبياتاً منها ما أنشده الفراء:

فما أدري فظني كل ظن ... أمسلمتي إلى قومي شراحي

يعني شراحيل فرخمه في غير النداء للضرورة، وأنشد غيره:

وليس الموافيني ليرفد خائباً ... فإن له أضعاف ما كان أملا

ولأفعل التفضيل أيضاً شبه بالفعل، وخصوصاً بفعل التعجب، فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الأبيات المذكورة، هذا هو الأظهر في هذه النون هنا، ويحتمل أن يكون معناه أخوف لي، فأبدلت النون من اللام، كما أبدلت في لعن، وعن بمعنى لعل، وعلى.

وأما معنى الحديث، ففيه أوجه، أظهرها: أنه من أفعل التفضيل، وتقديره غير الدجال أخوف مخوفاتي عليكم، ثم حذف المضاف إلى الياء، ومنه أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون معناه: أن الأشياء التي أخافها على أمتي أحقها بأن تخاف الأئمة المضلون.

والثاني: بأن يكون أخوف من أخوف بمعنى خوف، ومعناه: غير الدجال أشد موجبات خوفي عليكم.

والثالث: أن يكون من باب وصف المعاني بما يوصف به الأعيان على سبيل المبالغة، كقولهم في الشعر الفصيح شعر شاعر، وخوف فلان: أخوف من خوفك، وتقديره خوف غير الدجال أخوف خوفي عليكم، ثم حذف المضاف الأول، ثم الثاني، هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله. ١٨/ ٦٤

قوله ﷺ: (أنه شاب قطط). هو بفتح القاف، والطاء أي: شديد جعودة الشعر مباعد للجعودة المحبوبة.

قوله ﷺ: (أنه خارج خلة بين الشام والعراق). هكذا في نسخ بلادنا خلة بفتح الخاء المعجمة، واللام، وتنوين الهاء. وقال القاضي: المشهور فيه حلة بالحاء المهملة، ونصب التاء يعني غير منونة. قيل معناه: سمت ذلك، وقبالته. وفي كتاب العين الحلة موضع حزن، وصخور. قال: ورواه بعضهم حله بضم اللام، وبهاء الضمير أي: نزوله، وحلوله، قال: وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين. قال: وذكره الهروي خلة بالخاء المعجمة، وتشديد اللام المفتوحتين، وفسره بأنه ما بين البلدين، هذا آخر ما ذكره القاضي، وهذا الذي ذكره عن الهروي هو الموجود في نسخ بلادنا، وفي الجمع بين الصحيحين أيضاً ببلادنا، وهو الذي رجحه صاحب نهاية الغريب، وفسره بالطريق بينهما.

قوله: (فعاث يميناً وعاث شمالاً). هو بعين مهملة وثاء مثلثة مفتوحة، وهو فعل ماض، والعيث

رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْماً، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذٰلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُراً، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعاً، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي/ الْقَوْمَ. فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ[1] شَيْءٌ بِأَيْدِيهِمْ[1] مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ

ج ٣٠ — ١/١٦

الفساد، أو أشد الفساد، والإسراع فيه. يقال منه: عاث يعيث. وحكى القاضي أنه رواه بعضهم: فعاث بكسر الثاء منونة اسم فاعل، وهو بمعنى الأول.

قوله ﷺ: (يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم). قال العلماء: هذا الحديث على ظاهره، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث يدل عليه قوله ﷺ: وسائر أيامه كأيامكم. وأما قولهم: يا رسول الله، فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا، أقدروا له قدره، فقال القاضي: وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع. قالوا: ولولا هذا الحديث، ووكلنا إلى اجتهادنا لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام. ومعنى أقدروا له قدره أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه، وبين الظهر كل يوم، فصلوا الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها، وبين العصر، فصلوا العصر، وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها، وبين المغرب، فصلوا المغرب، وكذا العشاء، والصبح، ثم الظهر، ثم العصر، ثم المغرب، وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلها مؤداة في وقتها. وأما الثاني الذي كشهر، والثالث الذي كجمعة، فقياس اليوم الأول أن يقدر لهما كاليوم الأول على ما ذكرناه والله أعلم.

١٨/٦٥

قوله ﷺ: (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذراً، وأسبغه ضروعاً، وأمده خواصر). أما تروح، فمعناه ترجع آخر النهار. والسارحة هي: الماشية التي تسرح أي: تذهب أول النهار إلى المرعى. وأما الذرى، فبضم الذال المعجمة، وهي: الأعالي، والأسنمة، جمع ذروة بضم الذال، وكسرها.

وقوله: (وأسبغه). بالسين المهملة، والغين المعجمة أي: أطوله لكثرة اللبن، وكذا أمده خواصر لكثرة امتلائها من الشبع.

قوله ﷺ: (فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل). هي ذكور النحل هكذا فسره ابن قتيبة، وآخرون. قال القاضي، المراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب، وهو أميرها؛ لأنه متى طار تبعته جماعته والله أعلم.

١٨/٦٦

(1-1) في المطبوعة: بأيديهم شيءٌ.

يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئاً شَبَاباً، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ، يَضْحَكُ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعاً كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ/ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلاَ يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّىٰ يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ قَوْماً[1] قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ: إِنِّي

ج ٣٠ / ١٦/ب

قوله ﷺ: (فيقطعه جزلتين رمية الغرض). بفتح الجيم على المشهور، وحكى ابن دريد كسرها أي: قطعتين ومعنى رمية الغرض: أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رميته، هذا هو الظاهر المشهور. وحكى القاضي هذا، ثم قال: وعندي أن فيه تقديماً، وتأخيراً، وتقديره، فيصيبه إصابة رمية الغرض، فيقطعه جزلتين، والصحيح الأول.

قوله: (فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين) أما المنارة: فبفتح الميم، وهذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق، ودمشق: بكسر الدال، وفتح الميم، وهذا هو المشهور، وحكى صاحب المطالع كسر الميم، وهذا الحديث من فضائل دمشق. وفي عند ثلاث لغات كسر العين، وضمها، وفتحها، والمشهور الكسر. وأما المهروذتان، فروي بالدال المهملة، والذال المعجمة، والمهملة أكثر، والوجهان مشهوران للمتقدمين، والمتأخرين من أهل اللغة، والغريب، وغيرهم، وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة، كما هو المشهور، ومعناه: لابس مهروذتين أي: ثوبين مصبوغين بورس، ثم بزعفران وقيل: هما شقتان، والشقة نصف الملاءة.

قوله ﷺ: (تحدر منه جمان كاللؤلؤ). الجمان: بضم الجيم، وتخفيف الميم هي: حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار، والمراد: يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته، فسمى الماء جماناً لشبهه به في الصفاء.

قوله ﷺ: (فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات). هكذا الرواية: «فلا يحل» بكسر الحاء: «ونفسه»، بفتح الفاء. ومعنى لا يحل: لا يمكن، ولا يقع. وقال القاضي: معناه عندي، حق، وواجب قال: ورواه بعضهم بضم الحاء، وهو وهم، وغلط.

١٨/٦٧

قوله ﷺ: (يدركه بباب لد). هو بضم اللام، وتشديد الدال مصروف، وهو: بلدة قريبة من بيت المقدس.

قوله ﷺ: (ثم يأتي عيسى ﷺ قوماً قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم). قال القاضي: يحتمل أن هذا المسح حقيقة على ظاهره، فيمسح على وجوههم تبركاً، وبراً، ويحتمل أنه إشارة إلى كشف

---

(1) في المطبوعة: عيسى ابن مَريمَ قوم.

قَدْ أَخْرَجْتُ عِباداً لِي، لاَ يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَىٰ بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَـٰذِهِ مَرَّةً/، مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَأَصْحَابُهُ. حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ | عِيسَىٰ | وَأَصْحَابُهُ. فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَىٰ كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ، فَلاَ يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلاَّ مَلأَهُ زَهَمُهُمْ، وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْراً كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَراً لاَ يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الأَرْضَ/ حَتَّىٰ يَتْرُكَهَا

ج ٣٠ ١٧/أ — ج ٣٠ ١٧/ب

ما هم فيه من الشدة، والخوف. قوله تعالى: «أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتالهم فحرز عبادي إلى الطور» فقوله (لا يدان) بكسر النون تثنية يد. قال العلماء: معناه لا قدرة، ولا طاقة، يقال: مالي بهذا الأمر يد، ومالي به يدان، لأن المباشرة، والدفع إنما يكون باليد، وكأن يديه معدومتان لعجزه عن دفعه.

ومعنى: (حرزهم إلى الطور). أي: ضمهم، واجعله لهم حرزاً، يقال: أحرزت الشيء أحرزه إحرازاً إذا حفظته، وضممته إليك، وصنته عن الأخذ، ووقع في بعض النسخ حزب بالحاء، والزاي، والباء أي: أجمعهم. قال القاضي: وروي حوز بالواو، والزاي، ومعناه: نحهم، وأزلهم عن طريقهم إلى الطور.

قوله: (وهم من كل حدب ينسلون) الحدب: النشز، وينسلون: يمشون مسرعين.

٦٨/١٨ قوله ﷺ: (فيرسل اللَّه تعالى عليهم النغف في رقابهم، فيصبحون فرسى) النغف: بنون، وغين معجمة مفتوحتين، ثم فاء، وهو ذود يكون في أنوف الإبل، والغنم الواحدة نغفة. والفرسى بفتح الفاء مقصور أي: قتلى واحدهم فريس.

قوله: (ملأه زهمهم، ونتنهم) هو بفتح الهاء أي: دسمهم، ورائحتهم الكريهة.

قوله ﷺ: (لا يكن منه بيت مدر). أي: لا يمنع من نزول الماء بيت. المدر بفتح الميم، والدال، وهو: الطين الصلب.

قوله ﷺ: (فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة). روي بفتح الزاي، واللام، والقاف. وروي الزلفة: بضم الزاي، وإسكان اللام، وبالفاء. وروي الزلفة: بفتح الزاي، واللام، وبالفاء. وقال القاضي: روي بالفاء، والقاف، وبفتح اللام، وبإسكانها، وكلها صحيحة. قال في المشارق، والزاي مفتوحة، واختلفوا في معناه، فقال ثعلب، وأبو زيد، وآخرون معناه: كالمرآة. وحكى صاحب المشارق هذا عن ابن عباس أيضاً شبهها بالمرآة في صفائها، ونظافتها. وقيل: كمصانع الماء أي: أن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمصنع الذي يجتمع فيه الماء. وقال أبو عبيد معناه: كالإجانة الخضراء وقيل: كالصحفة. وقيل: كالروضة.

كَالزُّلْقَةِ[1]، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّىٰ أَنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ. وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحاً طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ».

ج ٣٠ / ١/١٨

٧٣٠٠ ـ ١١١/١٣ ـ حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ/ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الآخَرِ، عَنْ

٧٣٠٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٢٩٩).

قوله ﷺ: (تأكل العصابة من الرمانة، ويستظلون بقحفها). العصابة: الجماعة. وقحفها: بكسر القاف هو: مقعر قشرها شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ. وقيل: ما انفلق من جمجمته، وانفصل.

قوله ﷺ: (ويبارك في الرسل حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس). الرسل: بكسر الراء، وإسكان السين هو: اللبن. واللقحة: بكسر اللام، وفتحها، لغتان مشهورتان، الكسر أشهر، وهي: القريبة العهد بالولادة، وجمعها لقح بكسر اللام، وفتح القاف، كبركة، وبرك، واللقوح ذات اللبن، وجمعها لقاح. والفئام: بكسر الفاء، وبعدها همزة ممدودة، وهي: الجماعة الكثيرة، هذا هو المشهور، والمعروف في اللغة وكتب الغريب ورواية الحديث: أنه بكسر الفاء وبالهمز. قال القاضي ومنهم من لا يجيز الهمز بل يقوله بالياء. وقال في المشارق، وحكاه الخليل: بفتح الخاء، وهي رواية القابسي. قال: وذكره صاحب العين غير مهموز، فأدخله في حرف الياء وحكى الخطابي أن بعضهم ذكره بفتح الفاء، وتشديد الياء، وهو غلط فاحش.

٦٩/١٨

قوله ﷺ: (لتكفي الفخذ من الناس). قال أهل اللغة: الفخذ الجماعة من الأقارب، وهم دون البطن والبطن دون القبيلة، قال القاضي: قال ابن فارس: الفخذ هنا بإسكان الخاء لا غير، فلا يقال إلا بإسكانها بخلاف الفخذ التي هي العضو، فإنها تكسر، وتسكن.

قوله ﷺ: (فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم). هكذا هو في جميع نسخ مسلم، وكل مسلم بالواو.

قوله ﷺ: (يتهارجون تهارج الحمير). أي: يجامع الرجال النساء بحضرة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكترثون لذلك. والهرج بإسكان الراء: الجماع. يقال: هرج زوجته، أي: جامعها، يهرجها بفتح الراء، وضمها، وكسرها.

(1) في المطبوعة: كالزلفة.

عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «**لَقَدْ كَانَ بِهَـٰذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا إِلَىٰ جَبَلِ الْخَمَرِ، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الأَرْضِ. هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ. فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَماً**».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «**فَإِنِّي | قَدْ | أَنْزَلْتُ عِبَاداً لِي، لاَ يَدَيْ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ**».

٢١/٢١ ـ بـاب: في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه

ج ٣٠ / ١٨/ب

٧٣٠١ ـ ١١٢/١ ـ **حدّثنا**(1) عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ/ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ ـ قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ، ـ وَهُوَ: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً حَدِيثاً طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: «**يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَىٰ بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي/ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَـٰذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ. قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي**

ج ٣٠ / ١٩/أ

٧٣٠١ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل المدينة، باب: لا يدخل الدجال المدينة (الحديث ١٨٨٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: لا يدخل الدجال المدينة (الحديث ٧١٣٢)، تحفة الأشراف (٤١٣٩).

٧٠/١٨ قوله ﷺ: (يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخمر). هو بخاء معجمة، وميم مفتوحتين. والخمر الشجر الملتف الذي يستر من فيه، وقد فسره في الحديث بأنه جبل بيت المقدس.

قوله ﷺ: (محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة). هو بكسر النون أي: طرقها، وفجاجها، وهو جمع نقب، وهو: الطريق بين جبلين.

قوله ﷺ: (فيقتله ثم يحييه). قال المازري: إن قيل إظهار المعجزة على يد الكذاب ليس بممكن،

---

(1) في المطبوعة: حدثني.

الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلاَ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو إِسْحَـٰقَ: يُقَالُ: إِنَّ هَـٰذَا الرَّجُلَ هُوَ: الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

٧٣٠٢ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

٧٣٠٣ ـ ١١٣/٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، / عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحُ الدَّجَّالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَـٰذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَداً دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ!**

ج ٣٠ / ١٩/ب

٧٣٠٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٠١).
٧٣٠٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٩٨٨).

وكيف ظهرت هذه الخوارق للعادة على يده، فالجواب أنه إنما يدعي الربوبية، وأدلة الحدوث تخل ما ادعاه، وتكذبه. ٧١/١٨

وأما النبي فإنما يدعي النبوّة، وليست مستحيلة في البشر فإذا أتى بدليل لم يعارضه شيء صدق.

وأما قول الدجال أرأيتم إن قتلت هذا، ثم أحييته أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فقد يستشكل؛ لأن ما أظهره الدجال: لا دلالة فيه لربوبيته لظهور النقص عليه، ودلائل الحدوث، وتشويه الذات، وشهادة كذبه، وكفره المكتوبة بين عينيه، وغير ذلك، ويجاب بنحو ما سبق في أول الباب هو أنهم لعلهم قالوا خوفاً منه، وتقية لا تصديقاً، ويحتمل أنهم قصدوا لا نشك في كذبك، وكفرك، فإن من شك في كذبه، وكفره كفر، وخادعوه بهذه التورية خوفاً منه، ويحتمل أن الذين قالوا لا نشك هم مصدعوه من اليهود، وغيرهم ممن قدر اللّه تعالى شقاوته.

قوله: (قال أبو إسحاق: يقال أن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام). أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان راوي الكتاب عن مسلم، وكذا قال معمر في جامعه في أثر هذا الحديث، كما ذكره ابن سفيان، وهذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام، وهو الصحيح، وقد سبق في بابه من كتاب المناقب، والمشايخ قوم معهم سلاح يرتبون في المراكز كالخفر أسموا بذلك لحملهم السلاح. ٧٢/١٨

ج ٣٠ / ٢٠/أ
هَـٰذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَيَأْمُرُ/ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَجُّ[1]، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْباً قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ، مِنْ مَفْرِقِهِ، حَتَّىٰ يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِماً، قَالَ: فَيَقُولُ[2] لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ [3]بِأَحَدٍ بَعْدِي[3] مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ/ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاساً، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلاً، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ».
ج ٣٠ / ٢٠/ب

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَـٰذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

٢٢/٢٢ ـ بـاب: في الدجال وهو أهون على الله عَزَّ وَجَلَّ

٧٣٠٤ ـ ١/١١٤ ـ حدثنا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ

٧٣٠٤ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الآداب، باب: جواز قوله لغير ابنه، يا بني، واستحبابه للملاطفة (الحديث ٥٥٨٩).

قوله ﷺ: (فيأمر الدجال به فيشبح، فيقول: خذوه وشجوه). فالأول: بشين معجمة، ثم باء موحدة، ثم حاء مهملة أي: مدوه على بطنه. والثاني: شجوه بالجيم المشددة من الشج، وهو: الجرح في الرأس، والوجه الثاني: فيشج كالأول، فيقول: خذوه، وشبحوه بالباء، والحاء. والثالث: فيشج، وشجوه كلاهما بالجيم. وصحح القاضي الوجه الثاني، وهو الذي ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين، والأصح عندنا الأول.

وأما قوله: (فيوسع ظهره). فبإسكان الواو، وفتح السين.

٧٣/١٨ قوله ﷺ: (فيؤشر بالمئشار من مفرقه). هكذا الرواية يؤشر بالهمز، والمئشار بهمزة بعد الميم، وهو الأفصح، ويجوز تخفيف الهمزة فيهما، فيجعل في الأول واواً، وفي الثاني ياء، ويجوز المنشار بالنون، وعلى هذا يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشرتها. ومفرق الرأس بكسر الراء، وسطه. والترقوة: بفتح التاء، وضم القاف، وهي: العظم الذي بين ثغرة النحر، والعاتق.

(1) في المطبوعة: فيشبح.
(2) في المطبوعة: ثم يقول.
(3-3) بعدي بأحدٍ.

ج ٣٠ / ١/٢١

النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ، قَالَ: «وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ/ لَا يَضُرُّكَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ، قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذٰلِكَ».

٧٣٠٥ ـ ٢/١١٥ ـ حدّثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[1] بْنِ أَبِي خَالِدٍ[1]، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ. قَالَ: «وَمَا سُؤَالُكَ؟». قَالَ: | قُلْتُ |: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهَرٌ مِنْ مَاءٍ. قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذٰلِكَ».

٧٣٠٦ ـ ٣/٠٠٠ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ/ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ: فَقَالَ لِي: «أَيْ بُنَيَّ».

ج ٣٠ / ٢١/ب

٧٣٠٥ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الآداب، باب: جواز قوله لغير ابنه، يا بني، واستحبابه للملاطفة (الحديث ٥٥٨٩).

٧٣٠٦ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الآدام، باب: جواز قوله لغير ابنه: يا بني، واستحبابه للملاطفة (الحديث ٥٥٩٠).

قوله ﷺ: (وما ينصبك). هو: بضم الياء على اللغة المشهورة أي: ما يتعبك من أمره. قال ابن دريد: يقال: أنصبه المرض، وغيره ونصبه، والأولى أفصح قال، وهو تغير الحال من مرض، أو تعب.

قوله: (قلت: يا رسول اللّه، إنهم يقولون أن معه الطعام، والأنهار. قال: هو أهون على اللّه من ذلك). قال القاضي معناه: هو أهون على اللّه من أن يجعل ما خلقه اللّه تعالى على يده مضلاً للمؤمنين، ومشككاً لقاربهم، بل إنما جعله له ليزداد الذين آمنوا إيماناً، ويثبت الحجة على الكافرين، والمنافقين، ونحوهم، وليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك. ١٨/٧٤

(1-1) زيادة في المخطوطة.

| ٢٣/٢٣ ـ بـاب : في خروج الدّجّال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه، وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفخ في الصور، وبعث من في القبور |

٧٣٠٧ ـ ١/١١٦ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هَـٰذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَىٰ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: /سُبْحَانَ اللَّهِ! أَوْ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَ أَحَداً شَيْئاً أَبَداً، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْراً عَظِيماً، يُحَرَّقُ الْبَيْتُ، وَيَكُونُ، وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ ـ لاَ أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً، أَوْ أَرْبَعِينَ عَاماً ـ فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّأْمِ، فَلاَ يَبْقَىٰ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ /أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّىٰ تَقْبِضَهُ**» قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**فَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلاَمِ السِّبَاعِ، لاَ يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً وَلاَ يُنْكِرُونَ مُنْكَراً، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ**

ج ٣٠ / ٢٢/أ — ج ٣٠ / ٢٢/ب

٧٣٠٧ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٩٥٢).

قوله ﷺ: (فيبعث الله عيسى ابن مريم). أي: ينزله من السماء حاكماً بشرعنا. وقد سبق بيان هذا في كتاب الإيمان قال القاضي رحمه الله تعالى: نزول عيسى عليه السلام، وقتله الدجال حق، وصحيح عند أهل السنة للأحاديث الصحيحة في ذلك، وليس في العقل، ولا في الشرع ما يبطله، فوجب إثباته. وأنكر ذلك بعض المعتزلة، والجهمية، ومن وافقهم، وزعموا أن هذه الأحاديث مردودة بقوله تعالى: ﴿وخاتم النبيين﴾[1]، وبقوله ﷺ: «لا نبي بعدي». وبإجماع المسلمين أنه لا نبي بعد نبينا ﷺ، وأن شريعته مؤبدة إلى يوم القيامة لا تنسخ. وهذا استدلال فاسد؛ لأنه ليس المراد بنزول عيسى عليه السلام أنه ينزل نبياً بشرع ينسخ شرعنا، ولا في هذه الأحاديث ولا في غيرها شيء من هذا، بل صحت هذه الأحاديث هنا، وما سبق في كتاب الإيمان، وغيرها أنه ينزل حكماً مقسطاً بحكم شرعنا، ويحيي من أمور شرعنا ما هجره الناس.

١٨/٧٥

قوله: (في كبد جبل). أي: وسطه، وداخله، وكبد كل شيء وسطه.

قوله ﷺ: (فيبقى شرار الناس في خفة الطير، وأحلام السباع). قال العلماء معناه: يكونون في

(١) سورة: الأحزاب، الآية: ٤٠.

الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلاَ تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذٰلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلاَّ أَصْغَىٰ لِيتاً وَرَفَعَ لِيتاً، قَالَ: وَأَوَّلُ/ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ، ـ أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ ـ مَطَراً كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ، ـ نُعْمَانُ الشَّاكُّ ـ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمُّوا[1] إِلَىٰ رَبِّكُمْ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ. قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ، تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، قَالَ: فَذَاكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيباً، وَذٰلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ».

ج ٣٠ / ٢٣/١

٧٣٠٨ ـ ١١٧/٢ ـ | و |حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ /قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَىٰ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْراً عَظِيماً، فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ، ـ قَالَ شُعْبَةُ: هٰذَا أَوْ نَحْوَهُ ـ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي»**، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: **«فَلاَ يَبْقَىٰ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ»**.

ج ٣٠ / ٢٣/ب

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ/ بِهٰذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

ج ٣٠ / ٢٤/١

٧٣٠٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٩٥٢).

سرعتهم إلى الشرور، وقضاء الشهوات، والفساد، كطيران الطير، وفي العدوان، وظلم بعضهم بعضاً في أخلاق السباع العادية.

قوله ﷺ: (أصغى ليتاً، ورفع ليتاً)، الليث: بكسر اللام، وآخره مثناة فوق، وهي: صفحة العنق، وهي: جانبه. وأصغى أمال.

قوله ﷺ: (وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله) أي: يطينه، ويصلحه.

قوله: (كأنه الطل، أو الظل). قال العلماء: الأصح: الطل بالمهملة، وهو الموافق للحديث الآخر أنه كمني الرجال. ٧٦/١٨

قوله: (فذلك يوم يكشف عن ساق). قال العلماء: معناه: ومعنى ما في القرآن: ﴿يوم يكشف عن

---

(1) في المطبوعة: هلم.

٧٣٠٩ ـ ٣/١١٨ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجاً، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيباً**».

٧٣١٠ ـ ٠٠٠/٤ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ. قَالَ: جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ/ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ: أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجاً الدَّجَّالُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئاً، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. (ج ٣٠ / ٢٤/ب)

٧٣١١ ـ ٠٠٠/٥ ـ | و | حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ ضُحًى/. (ج ٣٠ / ١/٢٥)

٢٤/ ٠٠٠ ـ بـاب : قصة الجساسة

٧٣١٢ ـ ٦/١١٩ ـ حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ | بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ |، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ،

٧٣٠٩ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: أمارات الساعة (الحديث ٤٣١٠)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: طلوع الشمس من مغربها (الحديث ٤٠٦٩)، تحفة الأشراف (٨٩٥٩).

٧٣١٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٠٩).

٧٣١١ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٣٠٩).

٧٣١٢ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في خبر الجساسة (الحديث ٤٣٢٦) و (الحديث ٤٣٢٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ٦٦ ـ (الحديث ٢٢٥٣). وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج (الحديث ٤٠٧٤)، تحفة الأشراف (١٨٠٢٤).

ساق﴾[1] يوم يكشف عن شدة، وهول عظيم أي: يظهر ذلك. يقال: كشفت الحرب عن ساقتها إذا اشتدت، وأصله أن من جد في أمره كشف عن ساقه مستمراً في الخفة، والنشاط له. (٧٧/١٨)

باب: قصة الجساسة

٧٣١٢ ـ ٧٣١٧ ـ هي بفتح الجيم، وتشديد السين المهملة الأولى. قيل: سميت بذلك لتجسسها الأخبار

---

(١) سورة: القلم، الآية: ٤٢.

كِلاهُمَا، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، ـ وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ ـ، حَدثَنِي[1] أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، شَعْبُ هَمْدَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ، فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثاً سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لا تُسْنِدِيهِ إِلَىٰ أَحَدٍ غَيْرِهِ. فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ حَدِّثِينِي. فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ/، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ عَوْفٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ[2] ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ» فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: «انْتَقِلِي إِلَىٰ أُمِّ شَرِيكٍ»، وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ/، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلِي، إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ. وَلَـٰكِنِ انْتَقِلِي إِلَىٰ ابْنِ عَمِّكِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

ج ٣٠ / ٢٥/ب — ج ٣٠ / ٢٦/أ

للدجال. وجاء عن عبد الرحمٰن بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن.

قوله: (عن فاطمة بنت قيس، قالت: نكحت ابن المغيرة، وهو خيار شباب قريش يومئذٍ، فأصيب في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ، فلما تأيمت، خطبني عبد الرحمٰن) معنى تأيمت: صرت أيماً، وهي: التي لا زوج لها. قال العلماء: قولها: فأصيب، ليس معناه أنه قتل في الجهاد مع النبي ﷺ. وتأيمت بذلك إنما تأيمت بطلاقه البائن، كما ذكره مسلم في الطريق الذي بعد هذا، وكذا ذكره في كتاب الطلاق، وكذا ذكره المصنفون في جميع كتبهم. وقد اختلفوا في وقت وفاته، فقيل: توفي مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه عقب طلاقها باليمن، حكاه ابن عبد البر. وقيل: بل عاش إلى خلافة عمر رضي الله عنه، حكاه البخاري في التاريخ. وإنما معنى قولها: فأصيب، أي: بجراحة، أو أصيب في ماله، أو نحو ذلك. هكذا تأوله العلماء. قال القاضي: إنما أرادت بذلك عد فضائله، فابتدأت بكونه خير شباب قريش، ثم ذكرت الباقي، وقد سبق شرح حديث فاطمة هذا في كتاب الطلاق، وبيان ما اشتمل عليه. ١٨/٧٨

قوله: (وأم شريك من الأنصار). هذا قد أنكره بعض العلماء، وقال: إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي، واسمها غربة، وقيل: غربلة. وقال آخرون: هما ثنتان قرشية، وأنصارية. ١٨/٧٩

قوله: (ولكن انتقلي إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم، وهو رجل من بني فهر، فهر قريش، وهو من البطن الذي هي منه). هكذا هو في جميع النسخ.

وقوله: (ابن أم مكتوم). يكتب بألف، لأنه صفة لعبد الله لا لعمرو، فنسبه إلى أبيه عمرو، وإلى أمه

(1) في المطبوعة: حدثنا.

(2) في المطبوعة: رسول الله.

ـ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فِهْرِ قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ ـ فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ. فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُنَادِي: الصَّلاَةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ/ ﷺ، فَكُنْتُ فِي | صَفِّ | النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلاَّهُ». ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «إِنِّي، وَاللَّهِ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلاَ لِرَهْبَةٍ. وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لأَنَّ تَمِيماً الدَّارِيَّ، كَانَ رَجُلاً نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثاً وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي: أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلاَثِينَ رَجُلاً مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْراً/ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَؤُا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حِينَ[1] مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ

ج ٣٠ / ٢٦/ب
ج ٣٠ / ٢٧/١

أم مكتوم، فجمع نسبه إلى أبويه، كما في عبد اللَّه بن مالك ابن بحينة، وعبد اللَّه بن أبي ابن سلول، ونظائر ذلك، وقد سبق بيان هؤلاء كلهم في كتاب الإيمان في حديث المقداد حين قتل من قال: لا إله إلاّ اللَّه. قال القاضي: المعروف أنه ليس بابن عمها، ولا من البطن الذي هي منه، بل من بني محارب بن فهر، وهو من بني عامر بن لؤي. هذا كلام القاضي. والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح، والمراد بالبطن هنا: القبيلة لا البطن الذي هو أخص منها، والمراد أنه ابن عمها مجازاً لكونه من قبيلتها، فالرواية صحيحة ولِلَّه الحمد.

قوله: (الصلاة جامعة). هو: بنصب الصلاة. وجامعة الأول على الإغراء، والثاني على الحال.

قولها: (فلما تأيمت خطبني عبد الرحمٰن) إلى آخره. ظاهره أن الخطبة كانت في نفس العدة، وليس كذلك إنما كانت بعد انقضائها، كما صرح به في الأحاديث السابقة في كتاب الطلاق، فيتأول هذا اللفظ الواقع هنا على ذلك، ويكون قوله: انتقلي إلى أم شريك، وإلى ابن أم مكتوم مقدماً على الخطبة، وعطف جملة على جملة من غير ترتيب.

١٨/ ٨٠

قوله ﷺ: (عن تميم الداري حدثني أنه ركب سفينة). هذا معدود في مناقب تميم، لأن النبي ﷺ روي عنه هذه القصة، وفيه رواية الفاضل عن المفضول، ورواية المتبوع عن تابعه، وفيه قبول خبر الواحد.

قوله ﷺ: (ثم أرفؤا إلى جزيرة). هو بالهمز أي: التجؤا إليها.

قوله: (فجلسوا في أقرب السفينة). هو: بضم الراء، وهي: سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنيبة يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم. الجمع: قوارب، والواحد قارب بكسر الراء وفتحها. وجاء هنا أقرب، وهو صحيح لكنه خلاف القياس. وقيل: المراد بأقرب السفينة أخرياتها، وما قرب منها للنزول.

قوله: (دابة أهلب). كثير الشعر الأهلب غليظ الشعر كثيره.

(1) في المطبوعة: حتى.

الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ. فَقَالُوا: وَيْلَكِ! مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ[1]: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلاً فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعاً، حَتَّىٰ دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقاً، وَأَشَدُّهُ وِثَاقاً، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ/ رُكْبَتَيْهِ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، بِالْحَدِيدِ. قُلْنَا: وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَىٰ خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْراً، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَىٰ جَزِيرَتِكَ هَـٰذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يُدْرَىٰ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ! مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتِ: اعْمِدُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعاً/ وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا/ قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ ﷺ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَىٰ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذٰلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعَ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ،

(ج ٣٠ / ٢٧/ب) (ج ٣٠ / ٢٨/أ) (ج ٣٠ / ٢٨/ب)

قوله: (فإنه إلى خبركم بالأشواق). أي: شديد الأشواق إليه.

وقوله: (فرقنا). أي: خفنا.

قوله: (صادفنا البحر حين اغتلم). أي: هاج، وجاوز حده المعتاد. وقال الكسائي: الاغتلام: أن يتجاوز الإنسان ما حد له من الخير، والمباح. (١٨/ ٨١)

قوله: (عين زغر). بزاي معجمة مضمومة، ثم غين معجمة مفتوحة، ثم راء، وهي: بلدة معروفة في

---

(1) في المطبوعة: فقالت.

ج ٣٠ / ٢٩/أ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ/ واحِدَةً أَوْ وَاحِداً مِنهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتاً، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ مِنهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا». قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «هَـٰذِهِ طَيْبَةُ، هَـٰذِهِ طَيْبَةُ، هَـٰذِهِ طَيْبَةُ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ، «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذٰلِكَ؟». فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ/» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ج ٣٠ / ٢٩/ب

٧٣١٣ ـ ٧/١٢٠ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ، أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، أَبُو الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْحَفَتْنَا بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطَبُ ابْنِ طَابٍ، وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثاً أَيْنَ تَعْتَدُّ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثاً، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي، قَالَتْ: فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ فِيمَنِ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ/ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي عَمٍّ لِتَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ»، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَىٰ بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: «هَـٰذِهِ طَيْبَةُ». يَعْنِي: الْمَدِينَةَ. ج ٣٠ / ٣٠/أ

٧٣١٤ ـ ٨/١٢١ ـ | و | حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ

٧٣١٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣١٢).

٧٣١٤ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٣١٢).

٨٢/١٨ الجانب القبلي من الشام. وأما طيبة، فهي: المدينة. ويقال لها أيضاً: طابة، وسبق في كتاب الحج اشتقاقها مع باقي أسمائها.

قوله: (بيده السيف صلتا). بفتح الصاد، وضمها أي: مسلولاً.

قوله ﷺ: (من قبل المشرق ما هو). قال القاضي: لفظة ما هو زائدة صلة الكلام ليست بنافيه. والمراد: إثبات أنه في جهات المشرق.

قوله: (فأتحفتنا برطب يقال له: رطب ابن طاب، وسقتنا سويق سلت). أي: ضيفتنا بنوع من

فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: قَدِمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ فَلَقِيَ إِنْسَاناً يَجُرُّ شَعَرَهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا، غَيْرَ طَيْبَةَ. فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ: «هَـٰذِهِ طَيْبَةُ، وَذَاكَ الدَّجَّالُ».

ج ٣٠ / ٣٠/ب

٧٣١٥ ـ ٩/١٢٢ ـ حدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَـٰقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، ـ يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ ـ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: **«أَيُّهَا النَّاسُ! حَدَّثَنِي تَمِيمٌ الدَّارِيُّ: أَنَّ أُنَاساً مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ، فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ، فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَىٰ جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ»**. وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

ج ٣٠ / ٣١/أ

٧٣١٦ ـ ١٢٣/١٠ ـ وحدّثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ |السَّعْدِيُّ|، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو، ـ يَعْنِي: الْأَوْزَاعِيَّ ـ عَنْ إِسْحَـٰقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ. إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ/ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْخَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ»**.

ج ٣٠ / ٣١/ب

٧٣١٧ ـ ٠٠٠/١١ ـ وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَـٰقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«فَيَأْتِي سَبَخَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ»** |وَ| قَالَ: **«فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ»**.

٧٣١٥ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٣١٢).

٧٣١٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل المدينة، باب: لا يدخل الدجال المدينة (الحديث ١٨٨١)، تحفة الأشراف (١٧٥).

٧٣١٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٨).

١٨/ ٨٣ الرطب، وقد سبق بيانه، وسبق أن تمر المدينة مائة وعشرون نوعاً. وسلت بضم الشين وإسكان اللام، وبتاء مثناة فوق، وهو: حب يشبه الحنطة، ويشبه الشعير.

قوله: (تاهت به سفينته) أي: سلكت عن الطريق.

١٨/ ٨٤ قوله: (فيضرب رواقه) أي: ينزل هناك، ويضع ثقله.

٢٥ / ٢٤ ـ باب: في بقية من أحاديث الدَّجَّال

٧٣١٨ ـ ١/١٢٤ ـ **حدّثنا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَتْبَعُ/ الدَّجَّالَ، مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفاً، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ**». ج ٣٠ / ١/٣٢

٧٣١٩ ـ ٢/١٢٥ ـ **حدّثني** هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ**». قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «**هُمْ قَلِيلٌ**».

٧٣٢٠ ـ ٣/٠٠٠ ـ **وحدّثنا**|ه| مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

٧٣٢١ ـ ٤/١٢٦ ـ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَٰقَ الْحَضْرَمِيُّ/، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعْنِي: ابْنَ الْمُخْتَارِ ـ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ، مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَىٰ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، فَنَأْتِي[1] عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَقَالَ ذَاتَ ج ٣٠ / ٣٢/ب

٧٣١٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٨٠).

٧٣١٩ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب في فضل العرب (الحديث ٣٩٣٠)، تحفة الأشراف (١٨٣٣٠).

٧٣٢٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٢٠).

٧٣٢١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٧٣٢).

باب: في بقية من أحاديث الدجال

١٨/ ٨٥ ٧٣١٨ ـ ٧٣٢٥ ـ قوله ﷺ: (يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً). هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا سبعون بسين، ثم باء موحدة، وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين. قال: وفي رواية ابن ماهان تسعون ألفاً بالتاء المثناة قبل السين، والصحيح المشهور الأول. وأصبهان: بفتح الهمزة، وكسرها، بالباء، والفاء.

---

(1) في المطبوعة: نأتي.

يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتَجَاوَزُونِي إِلَىٰ رِجَالٍ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ |مِنِّي|، وَلَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ».

٧٣٢٢ ـ ٥/١٢٧ ـ وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ/، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ[1]: كُنَّا نَمُرُّ عَلَىٰ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، إِلَىٰ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُخْتَارٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ[2]»/.

ج ٣٠ / ١/٣٣ — ج ٣٠ / ٣٣/ب

٧٣٢٣ ـ ٦/١٢٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ |بْنُ سَعِيدٍ|، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَّالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ».**

٧٣٢٤ ـ ٧/١٢٩ ـ حدّثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

٧٣٢٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١١٧٣٢).
٧٣٢٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٩٩٦).
٧٣٢٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٠٣).

٨٦/١٨ قوله ﷺ: (ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال). المراد: أكبر فتنة، وأعظم شوكة.

قوله ﷺ: (بادروا بالأعمال ستاً، طلوع الشمس من مغربها أو الدجال، أو الدخان، أو الدابة، أو خاصة أحدكم، أو أمر العامة). وفي الرواية الثانية: (الدجال، والدخان)، ـ إلى قوله: (وخويصة أحدكم). فذكر الستة في الرواية الأولى معطوفة بأو التي هي للتقسيم، وفي الثانية بالواو. قال هشام: خاصة أحدكم الموت، وخويصة تصغير خاصة. وقال قتادة أمر العامة القيامة كذا ذكره عنهما عبد بن حميد.

قوله: (أمية ابن بسطام العيشي). هو بالشين المعجمة. قال القاضي: قال بعضهم: صوابه العاشي بالألف منسوب إلى بني عاش ابن تيم الله بن عكابة، ولكن الذي ذكره عبد الغني، وابن ماكولا، وسائر

---

(1) في المطبوعة: قالوا.
(2) جاء في المخطوطة بعد هذا الحديث، حديث يحيى بن يحيى عن حماد بن زيد برقم (٧٣٢٦)، وتكرر مرة ثانية تحت باب. فضل العبادة في الهرج، فتركت الأمر كما هو في المطبوعة ووُضِعت القاطعة عند نهاية الحديث (٧٣٢٦) ولكن وضعتها عند نهاية هذا الحديث (٧٣٢٢).

قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَادِرُوا بِالْعَمَلِ[1] سِتًّا: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ/، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ».

ج ٣٠ ـ ١/٣٤

٧٣٢٥ ـ ٨/٠٠٠ ـ وحدّثناه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٢٦/٢٥ ـ بـاب: فضل العبادة في الهرج

٧٣٢٦ ـ ١٣٠/١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، [2]رَدَّهُ إِلَى[2] مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ، كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ**».

٧٣٢٧ ـ ٢/٠٠٠ ـ وحدّثنيه أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧٣٢٥ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٧٠٣).

٧٣٢٦ ــ أخرجه الترمذي في كتـاب: الفتن، باب: مـا جاء في الهـرج والعبادة فيـه (الحديث ٢٢٠١)، وأخـرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الوقوف عن الشبهات (الحديث ٣٩٨٥)، تحفة الأشراف (١١٤٧٦).

٧٣٢٧ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٢٦).

الحفاظ، وهو الموجود في مسلم، وسائر كتب الحديث العيشي، ولعله على مذهب من يقول من العرب في عائشة: عيشة. قال علي بن حمزة: هي لغة صحيحة جاءت في الكلام الفصيح. قلت: وقد حكى هذه اللغة أيضاً ثعلب عن ابن الأعرابي، وقد سبق أن بسطام بكسر البـاء، وفتحها، وأنـه يجوز فيـه الصرف، وتركه.

قوله: (عن زياد بن رياح). هو بكسر الراء، وبالمثناة هكذا قال عبد الغني المصـري، والجمهور، وحكى البخاري، وغيره فتح المثناة، والموحدة مع فتح الراء. ٨٧/١٨

باب: فضل العبادة في الهرج

٧٣٢٦ ــ ٧٣٢٧ ـ قوله ﷺ: (العبادة في الهرج كهجرة إليّ). المراد بالهرج هنـا: الفتنة، واختـلاط أمور الناس. وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها، ويشتغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا أفراد. ٨٨/١٨

---

(1) في المطبوعة: بالأعمال.

(2-2) في المطبوعة: عن.

٢٧/٢٦ ـ باب : قرب الساعة

٧٣٢٨ ـ ١/١٣١ ـ **وحدّثناه**[1] زُهَيْرُ/ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، ـ يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ ـ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ**».

ج ٣٠ / ٣٤/ب

٧٣٢٩ ـ ٢/١٣٢ ـ **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ[2] رَسُولَ اللَّهِ[2] ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ[3] الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَىٰ، وَهُوَ يَقُولُ/: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَـٰكَذَا**».

ج ٣٠ / ٣٥/أ

٧٣٣٠ ـ ٣/١٣٣ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ**».

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ، فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

٧٣٢٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٥٠٣).

٧٣٢٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٧٢٩) و (٤٧٨٩).

٧٣٣٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: قول النبي ﷺ: «**بعثت أنا والساعة كهاتين**» (الحديث ٦٥٠٤)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في قول النبي ﷺ: «**بعثت أنا والساعة كهاتين**» يعني السبابة والوسطى (الحديث ٢٢١٤)، تحفة الأشراف (١٢٥٣).

باب: قرب الساعة

٧٣٢٨ ـ ٧٣٣٩ ـ قوله ﷺ: (بعثت أنا، والساعة هكذا). وفي رواية: (كهاتين). وضم السبابة، والوسطى. وفي رواية: (قرن بينهما). قال قتادة: كفضل إحداهما على الأخرى. روي بنصب الساعة، ورفعها. وأما معناه، فقيل: المراد بينهما شيء يسير، كما بين الإصبعين في الطول. وقيل: هو إشارة إلى قرب المجاوزة.

٨٩/١٨

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

(2-2) في المطبوعة: النبي.

(3) في المطبوعة: بإصبعه.

٧٣٣١ ـ ٤/١٣٤ ـ وحدّثناه[1] يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ ـ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَساً يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ قَالَ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَـٰكَذَا**». وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، الْمُسَبِّحَةِ وَالْوُسْطَىٰ، يَحْكِيهِ.

ج ٣٠ / ٣٥/ب

٧٣٣٢ ـ ٠٠٠/٥ ـ وحدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِهَـٰذَا.

٧٣٣٣ ـ ٠٠٠/٦ ـ وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْزَةَ ـ يَعْنِي: الضَّبِّيَّ ـ، وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

٧٣٣٤ ـ ٧/١٣٥ ـ وحدّثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبَدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بُعِثْتُ/ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**»، قَالَ: وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَىٰ.

ج ٣٠ / ٣٦/أ

٧٣٣٥ ـ ٨/١٣٦ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتِ[2] الأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَىٰ أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ: «**إِنْ يَعِشْ هَـٰذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ**».

٧٣٣١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٣٠).

٧٣٣٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: قول النبي ﷺ: «**بعثت أنا والساعة كهاتين**» (الحديث ٦٥٠٤)، تحفة الأشراف (١٦٩٨).

٧٣٣٣ ـ حديث حمزة، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٥٥٦)، وحديث أبي التياح، تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٣٢).

٧٣٣٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٠١).

٧٣٣٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٨٣٥).

قوله: (سألوه عن الساعة متى هي فنظر إلى أحدث إنسان منهم، فقال: أن يعيش هذا لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم). وفي رواية: (إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة).

---

(1) في المطبوعة: وحدثنا.

(2) في المطبوعة: كان.

٧٣٣٦ ـ ٩/١٣٧ ـ وحدّثنا أَبو بَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَتَىٰ تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ/ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنْ يَعِشْ هَـٰذَا الْغُلاَمُ، فَعَسَىٰ أَنْ لاَ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

ج ٣٠ / ٣٦/ب

٧٣٣٧ ـ ١٠/١٣٨ ـ وحدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: ـ يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ ـ، حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلاَلٍ الْعَنَزِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَتَىٰ تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَىٰ غُلاَمٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِشَنُوءَةَ. فَقَالَ: **«إِنْ عُمِّرَ هَـٰذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلاَمُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.

٧٣٣٨ ـ ١١/١٣٩ ـ حدّثنا هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ/ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ غُلاَمٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنْ يُؤَخَّرْ هَـٰذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

ج ٣٠ / ٣٧/أ

٧٣٣٩ ـ ١٢/١٤٠ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ | النَّبِيَّ ﷺ | قَالَ: **«تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللِّقْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الإِنَاءُ إِلَىٰ فِيهِ حَتَّىٰ تَقُومَ، وَالرَّجُلاَنِ يَتَبَايَعَانِ الثَّوْبَ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّىٰ تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّىٰ تَقُومَ»**.

٧٣٣٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٧٣).

٧٣٣٧ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٠٠).

٧٣٣٨ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في قول الرجل: ويلك (الحديث ٦١٦٧) تحفة الأشراف (١٤٠٤).

٧٣٣٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٧٠٧).

وفي رواية: (أن عمر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة). وفي رواية: (أن يؤخر هذا). قال القاضي: هذه الروايات كلها محمولة على معنى الأول، والمراد بساعتكم موتهم، ومعناه: يموت ذلك القرن، أو أولئك المخاطبون قلت: ويحتمل أنه علم أن ذلك الغلام لا يبلغ الهرم، ولا يعمر، ولا يؤخر. ١٨/ ٩٠

قوله: (والرجل يلط في حوضه). هكذا هو في معظم النسخ بفتح الياء، وكسر اللام وتخفيف الطاء.

٢٨/ ٢٧ ـ باب: ما بين النفختين

٧٣٤٠ ـ ١٤١/ ١ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ/، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»**. قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، **«ثُمَّ يُنْزِلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ»**. ج ٣٠/ ٣٧ب

قَالَ: **«وَلَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلاَّ يَبْلَى، إِلاَّ عَظْماً وَاحِداً وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

٧٣٤١ ـ ١٤٢/ ٢ ـ وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ـ يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ ـ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ/ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ»**. ج ٣٠/ ٣٨أ

٧٣٤٠ ــ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿يوم ينفخ في الصور﴾ (الحديث ٤٩٣٥)، تحفة الأشراف (١٢٥٠٨).

٧٣٤١ ــ أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: ذكر البعث والصور (الحديث ٤٧٤٣)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين وغيرهم (الحديث ٢٠٧٦)، تحفة الأشراف (١٣٨٨٤).

وفي بعضها يليط: بزيادة ياء. وفي بعضها يلوط، ومعنى الجميع واحد، وهو: أنه يطينه، ويصلحه.

باب: ما بين النفختين

٧٣٤٠ ــ ٧٣٤٢ ـ قوله ﷺ: (ما بين النفختين أربعون. قالوا: يا أبا هريرة أربعين يوماً. قال: أبيت إلى آخره). معناه: أبيت أن أجزم أن المراد أربعون يوماً، أو سنة، أو شهر، بل الذي أجزم به أنها أربعون مجملة. وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم أربعون سنة. ١٨/ ٩١

قوله: (عجب الذنب). هو بفتح العين، وإسكان الجيم أي: العظم اللطيف في أسفل الصلب، وهو: رأس العصعص. ويقال له: عجم بالميم، وهو: أول ما يخلق من الآدمي، وهو: الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه.

قوله ﷺ: (كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجم الذنب). هذا مخصوص، فيخص منه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فإن الله حرم على الأرض أجسادهم، كما صرح به في الحديث. ١٨/ ٩٢

٧٣٤٢ ـ ١٤٣/٣ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ فِي الإِنْسَانِ عَظْماً لَا تَأْكُلُهُ الأَرْضُ أَبَداً، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**عَجْبُ الذَّنَبِ**».

٧٣٤٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٨٩).



٤١/٥٣ ـ كتاب : الزهد والرقائق

[٠٠٠/١ ـ باب : «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»][1]

ج ٣٠ / ٣٨/ب

٧٣٤٣ ـ ١/١ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ـ يَعْنِي : الدَّرَاوَرْدِيَّ ـ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ/ الْكَافِرِ»**.

٧٣٤٤ ـ ٢/٢ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ـ يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ـ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلاً مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَيْهِ[2]. فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: **«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَـٰذَا لَهُ**

٧٣٤٣ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر (الحديث ٢٣٢٤)، تحفة الأشراف (١٤٠٥٢).

٧٣٤٤ ـ أخرجه **أبو داود** في كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الميتة (الحديث ١٨٦)، تحفة الأشراف (٢٦٠١).

كتاب : الزهد

٧٣٤٣ ـ ٧٣٨٨ ـ قوله ﷺ : (الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر). معناه: أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة، والمكروهة، مكلف بفعل الطاعات الشاقة، فإذا مات استراح من هذا، وانقلب إلى ما أعد اللَّه تعالى له من النعيم الدائم، والراحة الخالصة من النقصان. وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته، وتكديره بالمنغصات، فإذا مات صار إلى العذاب الدائم، وشقاء الأبد.

قوله: (والناس كنفته). وفي بعض النسخ: «كنفتيه». معنى الأول: جانبه، والثاني جانبيه.

قوله: (جدي أسك). أي: صغير الأذنين.

---

(1) زيادة من تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.

(2) في المطبوعة: كنفته.

بِدِرْهَمٍ؟». فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «| أَ | تُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟». قَالُوا: وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْباً فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ! لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَـٰذَا عَلَيْكُمْ».

٧٣٤٥ ـ ٠٠٠/٣ ـ **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ/ السَّامِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ـ يَعْنِيَانِ: الثَّقَفِيَّ ـ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَـٰذَا السَّكَكُ بِهِ عَيْباً.

ج ٣٠ / ١/٣٩

٧٣٤٦ ـ ٣/٤ ـ **حدّثنا** هَدَّابُ[1] بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: أَلْهَـٰكُمُ التَّكَاثُرُ، قَالَ: «**يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي ـ قَالَ: ـ وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟**».

٧٣٤٧ ـ ٠٠٠/٥ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا/ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَقَالَا | جَمِيعاً |: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

ج ٣٠ / ٣٩/ب

٧٣٤٨ ـ ٤/٦ ـ **حدّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ**

٧٣٤٥ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٤٤).

٧٣٤٦ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: منه (الحديث ٢٣٤٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التكاثر (الحديث ٣٣٥٤)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الإحباس، باب: الكراهية في تأخير الوصية (الحديث ٣٦١٥)، تحفة الأشراف (٥٣٤٦).

٧٣٤٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٤٦).

٧٣٤٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠١٢).

قوله: (ابن عرعرة الساعي). هو: بالسين المهملة. وعرعرة: بعينين مهملتين مفتوحتين. ٩٣/١٨

---

(1) في المطبوعة: هداب ويقال: هدبة، ويقال: هذاب كما ذره ابن منجويه في رجال صحيح مسلم: ٢/ ٣٢٨.

فَأَفْنَىٰ، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَىٰ، أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ، وَمَا سِوَىٰ ذٰلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ».

ج ٣٠ / ١/٤٠

٧٣٤٩ ـ ٠٠٠/٧ ـ وحدّثنيه/ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَـٰقَ، حَدَّثَنَا[1] ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٧٣٥٠ ـ ٨/٥ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَىٰ وَاحِدٌ، يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَيَبْقَىٰ عَمَلُهُ».

٧٣٥١ ـ ٩/٦ ـ حدّثنا[2] حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ| ـ يَعْنِي: ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيَّ ـ| أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ/ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَ|هُ|: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ

ج ٣٠ / ٤٠/ب

٧٣٤٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠٩٣).

٧٣٥٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: سكرات الموت (الحديث ٦٥١٤)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء مثل ابن آدم وأهله وولده وماله وعمله (الحديث ٢٣٧٩)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: النهي عن سب الأموات (الحديث ١٩٣٦)، تحفة الأشراف (٩٤٠).

٧٣٥١ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الجزية والموادعة، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (الحديث ٣١٥٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المغازي، باب: ١٢ ـ (الحديث ٤٠١٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (الحديث ٦٤٢٥)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ٢٨ ـ (الحديث ٢٤٦٢)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: فتنة المال (الحديث ٣٩٩٧)، تحفة الأشراف (١٠٧٨٤).

قوله ﷺ: (أو أعطى فأقتنى). هكذا هو في معظم النسخ، ولمعظم الرواة فاقتنى: بالتاء، ومعناها:

---

(1) في المطبوعة: أخبرنا.

(2) في المطبوعة: حدثني.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/ فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ[1] سَمِعْتُمْ: أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟». فَقَالُوا: أَجَلْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ، وَلَـٰكِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ». ج ٣٠ / ٤١/١

٧٣٥٢ ـ ٠٠٠/١٠ ـ **وحدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعاً، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا/ أَبِي، عَنْ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلاَهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: «وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ». ج ٣٠ / ٤١/ب

٧٣٥٣ ـ ٧/١١ ـ **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ ـ هُوَ: أَبُو فِرَاسٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ـ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟»/. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ غَيْرَ ذٰلِكَ، تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذٰلِكَ، ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ رِقَابِ بَعْضٍ». ج ٣٠ / ٤٢/١

٧٣٥٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٥١).

٧٣٥٣ ـ أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: فتنة المال (الحديث ٣٩٩٦)، تحفة الأشراف (٨٩٤٨).

ادخره لآخرته أي: إدخر ثوابه. وفي بعضها فأقنى بحذف التاء أي: أرضى. ١٨/ ٩٤

قوله ﷺ: (إذا فتحت عليكم فارس، والروم أي قوم أنتم قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله). معناه: نحمده، ونشكره، ونسأله المزيد من فضله.

قوله ﷺ: (تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون، أو نحو ذلك، ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض). قال العلماء: التنافس إلى الشيء المسابقة

---

(1) زيادة في المخطوطة.

٧٣٥٤ ـ ١٢/٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ـ قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ـ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ/ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ**».

ج ٣٠ / ٤٢/ب

٧٣٥٥ ـ ٠٠٠/١٣ ـ وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، سَوَاءً.

٧٣٥٦ ـ ١٤/٩ ـ | و | حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هُوَ**[1] **أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ**».

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: «**عَلَيْكُمْ**».

ج ٣٠ / ٤٣/أ

٧٣٥٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٨٩٠).

٧٣٥٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٧٩٠).

٧٣٥٦ ـ حديث زهير بن حرب، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٣٥٤). وحديث أبي كريب وأبي معاوية، أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ٥٨ ـ (الحديث ٢٥١٣)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: القناعة (الحديث ٤١٤٢)، تحفة الأشراف (١٢٤٦٧).

إليه، وكراهة أخذ غيرك إياه، وهو أول درجات الحسد. وأما الحسد، فهو: تمني زوال النعمة عن صاحبها. والتدابر: التقاطع، وقد بقي مع التدابر شيء من المودة، أو لا يكون مودة ولا بغض. وأما التباغض، فهو: بعد هذا، ولهذا رتبت في الحديث. ثم ينطلقون في مساكين المهاجرين أي: ضعفائهم، فيجعلون بعضهم أمراء على بعض، هكذا فسروه.

٩٦/١٨

قوله ﷺ: (انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا: نعمة اللّه عليكم). معنى أجدر: أحق. وتزدروا تحقروا. قال ابن جرير، وغيره: هذا حديث جامع لأنواع

---

(1) زيادة في المخطوطة.

٧٣٥٧ ـ ١٠/١٥ ـ حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ ثَلاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَىٰ، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً وَجِلْداً حَسَناً، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ ـ أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ، شَكَّ إِسْحَـٰقُ ـ / إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوِ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ. وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ[1]: شَعَرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَـٰذَا الَّذِي قَدْ[2] قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً، قَالَ[3]: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَىٰ قَالَ[4]: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ / أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً، فَأُنْتِجَ هَـٰذَانِ وَوَلَّدَ هَـٰذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَـٰذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَـٰذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَـٰذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.**

ج ٣٠ / ٤٣/ب

ج ٣٠ / ٤٤/١

٧٣٥٧ ـ أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل (الحديث ٣٤٦٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنذور، باب: لا يقول ما شاء الله وشئت (الحديث ٦٦٥٣) تعليقاً، تحفة الأشراف (١٣٦٠٢).

من الخير؛ لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك، وآستصغر ما عنده من نعمة اللَّه تعالى، وحرص على الازدياد ليلحق بذلك، أو يقاربه، هذا هو الموجود في غالب الناس. وأما إذا نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها ظهرت له نعمة اللَّه عليه، فشكرها، وتواضع، وفعل فيه الخير.

١٨/ ٩٧ قوله ﷺ: (أراد اللَّه أن يبتليهم). وفي بعض النسخ: «يبليهم» بإسقاط المثناة فوق، ومعناهما: الاختبار. والناقة العشراء الحامل القريبة الولادة.

قوله ﷺ: (شاة والدا). أي: وضعت ولدها وهو معها.

قوله ﷺ: (فأنتج هذان، وولد هذا). هكذا الرواية فأنتج رباعي، وهي: لغة قليلة الاستعمال، والمشهور: نتج ثلاثي، وممن حكى اللغتين الأخفش، ومعناه: تولى الولادة، وهي: النتج، والإنتاج.

(1) في المطبوعة: قال.
(2) زيادة في المخطوطة.
(3) في المطبوعة: فقال.
(4) في المطبوعة: فقال.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيراً أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَـٰذَا الْمَالَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ، قَالَ[1]: إِنْ كُنْتَ/ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

ج ٣٠ ٤٤/ب

قَالَ: وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ: لَهُ: مِثْلَ مَا قَالَ لِهَـٰذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَىٰ هَـٰذَا، قَالَ[2]: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَىٰ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، تَقَطَّعَتْ[3] بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلا بَلاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَىٰ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ! لاَ أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئاً أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ / فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَىٰ صَاحِبَيْكَ».

ج ٣٠ ٤٥/١

٧٣٥٨ ـ ١٦/١١ ـ **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ـ وَاللَّفْظُ لإِسْحَـٰقَ ـ، ـ قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا ـ أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ

٧٣٥٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٣٨٧٤).

٩٨/١٨ ومعنى ولد هذا: بتشديد اللام معنى أنتج، والناتج للإبل، والمولد للغنم، وغيرها هو كالقابلة للنساء.

قوله: (انقطعت بي الحبال). هو بالحاء، وهي: الأسباب. وقيل: الطرق. وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم، وروي الحيل جمع حيلة، وكل صحيح.

قوله: (ورثت هذا المال كابراً عن كابر). أي: ورثته عن آبائي، الذين ورثوه من أجدادي، الذين ورثوه من آبائهم كبيراً عن كبير في العز، والشرف، والثروة.

قوله: (فوالله لا أجهدك اليوم شيئاً أخذته لله تعالى). هكذا هو في رواية الجمهور أجهدك: بالجيم،

(1) في المطبوعة: فقال.
(2) في المطبوعة: فقال.
(3) في المطبوعة: انقطعت.

بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَـٰذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ. فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ/ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ».

ج ٣٠ / ٤٥/ب

٧٣٥٩ ـ ١٢/ ١٧ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنِي [1] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَـٰذَا السَّمُرُ، حَتَّىٰ إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ، إِذاً، وَضَلَّ عَمَلِي.

وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ نُمَيْرٍ/: إِذاً.

ج ٣٠ / ٤٦/١

٧٣٥٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب سعد بن أبي وقاص (الحديث ٣٧٢٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأطعمة، باب: ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (الحديث ٥٤١٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم عن الدنيا (الحديث ٦٤٥٣)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ (الحديث ٢٣٦٥) و (الحديث ٢٣٦٦)، وأخرجه **ابن ماجه** في المقدمة، باب: في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (الحديث ١٣١)، تحفة الأشراف (٣٩١٣).

والهاء، وفي رواية ابن ماهان أحمدك: بالحاء، والميم. ووقع في البخاري بالوجهين، لكن الأشهر في مسلم بالجيم، وفي البخاري بالحاء، ومعنى الجيم: لا أشق عليك برد شيء تأخذه، أو تطلبه من مالي. ١٨/ ٩٩ والجهد: المشقة. ومعناه بالحاء: لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه، أو تريده، فتكون لفظة الترك محذوفة مرادة، كما قال الشاعر:

ليس على طول الحياة ندم

أي: فوات طول الحياة. وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء، وإكرامهم، وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن، والحذر من كسر قلوبهم، واحتقارهم. وفيه التحدث بنعمة الله تعالى، وذم جحدها والله أعلم.

قوله ﷺ: (إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي). المراد بالغني: غني النفس. هذا هو الغني المحبوب لقوله ﷺ: «ولكن الغني غني النفس». وأشار القاضي إلى أن المراد: الغني بالمال. وأما

---

(1) في المطبوعة: وحدثنا.

٧٣٦٠ ـ ١٣/ ١٨ ـ وحدّثنا ه | يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ البَعِيرُ[1]، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

٧٣٦١ ـ ١٤/ ١٩ ـ حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَّاءَ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ، كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَىٰ دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ/ فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا: أَنَّ

ج ٣٠ / ٤٦/ب

٧٣٦٠ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٥٩).

٧٣٦١ ــ أخرجه الترمذي في كتاب: صفة جهنم، باب: ما جاء في صفة قعر جهنم (الحديث ٢٥٨٥)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: معيشة أصحاب النبي ﷺ (الحديث ٤١٥٦)، تحفة الأشراف (٩٧٥٧).

الخفي: فبالخاء المعجمة هذا هو الموجود في النسخ، والمعروف في الروايات، وذكر القاضي أن بعض رواة مسلم رواه بالمهملة، فمعناه بالمعجمة: الخامل المنقطع إلى العبادة، والاشتغال بأمور نفسه، ومعناه بالمهملة: الوصول للرحم اللطيف بهم، وبغيرهم من الضعفاء، والصحيح بالمعجمة. وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط، وفي المسئلة خلاف سبق بيانه مرات، ومن قال بالتفضيل للاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها. ١٨/ ١٠٠

قوله: (واللَّه إني لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل اللَّه تعالى). فيه منقبة ظاهرة له، وجواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة، وقد سبقت نظائره، وشرحها.

قوله: (مالنا طعام نأكله إلا ورق الحبلة، وهذا السمر). الحبلة: بضم الحاء المهملة، وإسكان الموحدة. والسمر: بفتح السين، وضم الميم، وهما نوعان من شجر البادية كذا قاله أبو عبيد، وآخرون. وقيل: الحبلة ثمر العضاة، وهذا يظهر على رواية البخاري إلا الحبلة وورق السمر، وفي هذا بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا، والتقلل منها، والصبر في طاعة اللَّه تعالى على المشاق الشديدة.

قوله: (ثم أصبحت بنو أسد تعزرني على الدين). قالوا: المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى. قال الهروي: معنى تعزرني: توقفني، والتعزير: التوقيف على الأحكام، والفرائض. وقال ابن جرير معناه: تقومني، وتعلمني، ومنه تعزير السلطان، وهو: تقويمه بالتأديب. وقال الجرمي معناه: اللوم، والعتب. وقيل: معناه: توبخني على التقصير فيه. ١٨/ ١٠١

قوله: (أن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها إلا صبابة كصبابة الإناء يتصابها

(1) في المطبوعة: العنز.

الْحَجَرَ يُلْقَىٰ مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَاماً لاَ يُدْرِكُ لَهَا قَعْراً، وَوَاللَّهِ! لَتُمْلأَنَّ. أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٌ مِنَ الزِّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلاَّ وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَىٰ / مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيماً وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيراً، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلاَّ تَنَاسَخَتْ، حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكاً، فَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرِّبُونَ الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا. ج ٣٠ / ٤٧/أ

٧٣٦٢ ـ ٠٠٠/٢٠ ـ | و | حدّثني إِسْحَـٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيراً عَلَى الْبَصْرَةِ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٧٣٦٣ ـ ٢١/١٥ ـ وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ خَالِدِ/ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا طَعَامُنَا إِلاَّ وَرَقُ الْحُبْلَةِ، حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا. ج ٣٠ / ٤٧/ب

٧٣٦٤ ـ ٢٢/١٦ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

٧٣٦٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٦١).

٧٣٦٣ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٣٦١).

٧٣٦٤ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الرؤية (الحديث ٤٧٣٠)، تحفة الأشراف (١٢٦٦٦).

صاحبها). أما آذنت: فبهمزة ممدودة، وفتح الذال، أي: أعلمت. والصرم: بالضم، أي: الانقطاع، والذهاب. وقوله: حذاء: بحاء مهملة مفتوحة، ثم ذال معجمة مشددة، وألف ممدودة، أي: مسرعة الانقطاع. والصبابة: بضم الصاد: البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء. وقوله يتصابها، أي: يشربها. وقعر الشيء: أسفله، والكظيظ: الممتلىء.

قوله: (قرحت أشداقنا). أي: صار فيها قروح، وجراح من خشونة الورق الذي نأكله، وحرارته.

قوله: (سعد بن مالك). هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لاَ تُضَارُّونَ فِي/رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلاَّ كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ! أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاَقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لاَ فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ! أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ. أَيْ رَبِّ! فَيَقُولُ: أَوَ ظَنَنْتَ[1] أَنَّكَ مُلاَقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ/ مِثْلَ ذٰلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هٰهُنَا إِذاً.

ج ٣٠ / ٤٨/أ — ج ٣٠ / ٤٨/ب

قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذٰلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَذٰلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذٰلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

قوله: (هل نرى ربنا). قد سبق شرح الرواية، وما يتعلق بها في كتاب الإيمان.

قوله ﷺ: (فيقول أي فل). هو بضم الفاء، وإسكان اللام، ومعناه: يا فلان، وهو: ترخيم على خلاف القياس. وقيل: هي لغة بمعنى فلان حكاها القاضي. ومعنى أسودك أجعلك سيداً على غيرك.

قوله تعالى: (وأذرك ترأس، وتربع). أما ترأس: فبفتح التاء، وإسكان الراء، وبعدها همزة مفتوحة، ومعناه: رئيس القوم، وكبيرهم. وأما تربع: فبفتح التاء، والباء الموحدة، هكذا رواه الجمهور. وفي رواية ابن ماهان ترتع بمثناة فوق بعد الراء، ومعناه بالموحدة: تأخذ المرباع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو: ربعها يقال: ربعتهم أي: أخذت ربع أموالهم، ومعناه: ألم أجعلك رئيساً مطاعاً. وقال القاضي بعد حكايته نحو ما ذكرته: عندي أن معناه: تركتك مستريحاً لا تحتاج إلى مشقة، وتعب من قولهم أربع على نفسك أي: ارفق بها. ومعناه بالمثناة: تتنعم. وقيل: تأكل. وقيل: تلهو. وقيل: تعيش في سعة. ١٨/١٠٣

قوله تعالى: (فإني أنساك كما نسيتني). أي: أمنعك الرحمة، كما امتنعت من طاعتي.

١٨/١٠٤ قوله: (فيقول ههنا إذا). معناه: قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك إذ قد صرت منكراً.

---

(1) في المطبوعة: أفظننت.

٧٣٦٥ ـ ١٧/٢٣ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ/، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ، فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟**»، قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، فَيَقُولُ**[1]: **يَا رَبِّ! أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟** قَالَ: **يَقُولُ: بَلَى. قَالَ: فَيَقُولُ: إِنِّي**[2] **لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِداً مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيداً، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُوداً، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْداً لَكُنَّ وَسُحْقاً/، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ**».

ج ٣٠ — ١/٤٩ ، ج ٣٠ — ٤٩/ب

٧٣٦٦ ـ ١٨/٢٤ ـ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً**».

٧٣٦٧ ـ ١٩/٢٥ ـ **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً**».

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو: «**اللَّهُمَّ! ارْزُقْ**».

٧٣٦٨ ـ ٠٠٠/٢٦ ـ **وحدّثناه** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ/ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «**كَفَافاً**».

ج ٣٠ — ١/٥٠

٧٣٦٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٣٨).

٧٣٦٦ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة (الحديث ٢٤٢٤).

٧٣٦٧ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة (الحديث ٢٤٢٤).

٧٣٦٨ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: في الكفاف والقناعة (الحديث ٢٤٢٤).

وقوله ﷺ: (فيقال لأركانه). أي: لجوارحه.

وقوله: (كنت أناضل) أي: أدافع، وأجادل.

قوله ﷺ: (اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً). قيل: كفايتهم من غير إسراف، وهو بمعنى قوله في

---

(1) في المطبوعة: يقول. (2) في المطبوعة: فإني.

٧٣٦٩ ـ ٢٠/٢٧ ـ **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيـمَ ـ قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا ـ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ بُرٍّ، ثَلَاثَ لَيَالٍ، تِبَاعاً، حَتَّىٰ قُبِضَ.

٧٣٧٠ ـ ٢١/٢٨ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَـةَ، وَأَبُو كُـرَيْبٍ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيـمَ ـ قَـالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ / رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّىٰ مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ.

ج ٣٠ / ٥٠/ب

٧٣٧١ ـ ٢٢/٢٩ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَـدَّثَنَا مُحَمَّـدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَـٰقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَـٰنِ بْنَ يَزِيـدَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْأَسْـوَدِ، عَنْ عَـائِشَةَ؛ أَنَّهَـا قَـالَتْ: مَـا شَبِـعَ آلُ مُحَمَّـدٍ ﷺ مِنْ خُبْـزِ شَعِيـرٍ، يَـوْمَيْنِ مُتَتَـابِعَيْنِ، حَتَّىٰ قُبِضَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ.

٧٣٧٢ ـ ٢٣/٣٠ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ / مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، فَوْقَ ثَلَاثٍ.

ج ٣٠ / ٥١/١

٧٣٦٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأطعمة، باب: ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (الحديث ٥٤١٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم عن الدنيا (الحديث ٦٤٥٤)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: خبز البرّ (الحديث ٣٣٤٤)، تحفة الأشراف (١٥٩٨٧).

٧٣٧٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٥٩٦٢).

٧٣٧١ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (الحديث ٢٣٥٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: خبز الشعير (الحديث ٣٣٤٦)، تحفة الأشراف (١٦٠١٥).

٧٣٧٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأطعمة، باب: ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره (الحديث ٥٤٢٣)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: القديد (الحديث ٥٤٣٨)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأيمان والنذور، باب: إذا حلف أن لا يأتدم فأكل تمراً بخبز (الحديث ٦٦٨٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الأضاحي، باب: ما جاء في الرخصة في أكلها بعد ثلاث (الحديث ١٥١١) مختصراً، وأخرجه **النسائي** في كتاب: الضحايا، باب: الإدخار من الأضاحي (الحديث ٤٤٤٤) و (الحديث ٤٤٤٥) مختصراً، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الأضاحي، باب: إدخار لحوم الأضاحي (الحديث ٣١٥٩) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأطعمة، باب: القديد (الحديث ٣٣١٣) مختصراً، تحفة الأشراف (١٦١٦٥).

١٠٥/١٨ الرواية الأخرى: كفافاً. وقيل: هو سد الرمق.

٧٣٧٣ ـ ٣١/٢٤ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ، ثَلَاثاً، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

٧٣٧٤ ـ ٣٢/٢٥ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ.

٧٣٧٥ ـ ٣٣/٢٦ ـ حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: وَيَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ حَدَّثَنَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ/ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كُنَّا، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمْكُثُ شَهْراً مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ. ج ٣٠ / ٥١/ب

٧٣٧٦ ـ ٠٠٠/٣٤ ـ |و| حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمْكُثُ، وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ، عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا اللُّحَيْمُ.

٧٣٧٧ ـ ٣٥/٢٧ ـ حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ |بْنِ كُرَيْبٍ| ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ

٧٣٧٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٧٩١).

٧٣٧٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه (الحديث ٦٤٥٥)، تحفة الأشراف (١٧٣٤٧).

٧٣٧٥ ـ حديث عمرو الناقد عن عبدة بن سليمان، أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ٣٤ - (الحديث ٢٤٧١)، تحفة الأشراف (١٧٠٦٥). وحديث يحيى بن يمان، انفرد به **مسلم**، تحفة الأشراف (١٧٣٣٥).

٧٣٧٦ ـ أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: معيشة آل محمد ﷺ (الحديث ٤١٤٤)، تحفة الأشراف (١٦٨٢٣) و (١٦٩٨٩).

٧٣٧٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فرض الخمس، باب: نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته (الحديث ٣٠٩٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الرقاق، باب: فضل الفقر (الحديث ٦٤٥١)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الأطعمة، باب: خبز الشعير (الحديث ٣٣٤٥)، تحفة الأشراف (١٦٨٠٠).

قوله: (حدثنا عمر الناقد حدثنا عبدة بن سليمان، ويحيى بن يمان حدثنا هشام). معنى هذا الكلام: أن عمر الناقد يروي هذا الحديث عن عبدة، ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام. ١٠٦/١٨

ج ٣٠ / ٥٢/أ

هِشَامِ [1]بْنِ عُرْوَةَ[1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِّي مَا[2] يَأْكُلُهُ/ ذُو كَبِدٍ، إِلاَّ شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ.

٧٣٧٨ ـ ٣٦/٢٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا[3] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ! يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلاَلِ، ثُمَّ الْهِلاَلِ، ثُمَّ الْهِلاَلِ، ثَلاَثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ. قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةُ! فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟ قَالَتِ: الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ/، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ.

ج ٣٠ / ٥٢/ب

٧٣٧٩ ـ ٣٧/٢٩ ـ حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ. ح وَحَدَّثَنِي هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ ـ [4]يَعْنِي: الْأَيْلِيَّ[4] ـ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ النَّبِيُّ[5] ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ.

٧٣٧٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الهبة، باب: ١ ـ (الحديث ٢٥٦٧)، تحفة الأشراف (١٧٣٥٢).

٧٣٧٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٣٦٤).

قوله: (شطر شعير في رف). الرف: بفتح الراء معروف. والشطر هنا معناه: شيء من شعير، كذا فسره الترمذي. وقال القاضي: قال ابن أبي حازم: معناه: نصف وسق. وقال القاضي: وفي هذا الحديث أن البركة أكثر ما تكون في المجهولات، والمبهمات. وأما الحديث الآخر: «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه»، فقالوا: المراد أن يكيله منه لأجل إخراج النفقة منه بشرط أن يبقي الباقي مجهولاً، ويكيل ما يخرجه لئلا يخرج أكثر من الحاجة، أو أقل.

١٨/١٠٧ قوله: (فما كان يعيشكم). هو: بفتح العين، وكسر الياء المشددة، وفي بعض النسخ المعتمدة: «فما كان يقيتكم».

(1-1) زيادة في المخطوطة.

(2) في المطبوعة: من شيء.

(3) في المطبوعة: حدثنا.

(4-4) زيادة في المخطوطة.

(5) في المطبوعة: رسول الله.

٧٣٨٠ ـ ٣٨/٣٠ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، / عَنْ عَائِشَةَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ[1] سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ أُمِّهِ، صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ.

ج ٣٠ / ١/٥٣

٧٣٨١ ـ ٣٩/٣١ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءِ وَالتَّمْرِ.

٧٣٨٢ ـ ٠٠٠/٤٠ ـ وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهُمَا، عَنْ سُفْيَانَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ/ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ.

ج ٣٠ / ٥٣/ب

٧٣٨٣ ـ ٤١/٣٢ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ـ يَعْنِيَانِ: الْفَزَارِيَّ ـ عَنْ يَزِيدَ ـ وَهُوَ: ابْنُ كَيْسَانَ ـ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! ـ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! ـ مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا.

٧٣٨٤ ـ ٤٢/٣٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ،

٧٣٨٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأطعمة، باب: من أكل حتى شبع (الحديث ٥٣٨٣)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: الرطب والتمر (الحديث ٥٤٤٢)، تحفة الأشراف (١٧٨٦٠).

٧٣٨١ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٨٠).

٧٣٨٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٣٨٠).

٧٣٨٣ ـ أخرجه **الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله (الحديث ٢٣٥٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: خبز البر (الحديث ٣٣٤٣)، تحفة الأشراف (١٣٤٤٠).

٧٣٨٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٨٣).

قولها: (حين شبع الناس من التمر، والماء). المراد: حين شبعوا من التمر، وإلا فما زالوا شباعاً من الماء.

---

(1) في المطبوعة: وحدثنا.

ج ٣٠ / ١/٥٤

حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ مِرَاراً يَقُولُ/: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

٧٣٨٥ ـ ٣٤/٤٣ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ، مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

٧٣٨٦ ـ ٣٥/٤٤ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُلاَئِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، كِلاَهُمَا، عَنْ سِمَاكٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ/ وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ.

ج ٣٠ / ٥٤/ب

٧٣٨٧ ـ ٣٦/٤٥ ـ **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّى ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقَلاً يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٧٣٨٨ ـ ٣٧/٤٦ ـ **حدّثني** أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا/ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَكَ

ج ٣٠ / ١/٥٥

٧٣٨٥ ـ **أخرجه الترمذي** في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ (الحديث ٢٣٧٢)، تحفة الأشراف (١١٦٢١).

٧٣٨٦ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٣٨٥).

٧٣٨٧ ـ أخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الزهد، باب: معيشة آل محمد ﷺ (الحديث ٤١٤٦)، تحفة الأشراف (١٠٦٥٢).

٧٣٨٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٨٥٧).

١٨/١٠٨ قوله: (ما يجد من الدقل). هو بفتح الدال، والقاف، وهو: تمر رديء.

مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ. قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِماً، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ: وَجَاءَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّا، وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ، لَا نَفَقَةٍ، وَلَا دَابَّةٍ، وَلَا مَتَاعٍ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ، ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ/ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً**». (ج ٣٠ / ٥٥/ب)

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئاً.

١/٢ ـ بـاب: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين»

٧٣٨٩ ـ ١/٣٨ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعاً، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «**لَا تَدْخُلُوا عَلَىٰ هَـٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ**».

٧٣٨٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧١٣٤).

١٨/١٠٩ قوله ﷺ: (أربعين خريفاً) أي: أربعين سنة.

باب: النهي عن الدخول على أهل الحجر إلا من يدخل باكياً

١٨/١١٠ **٧٣٨٩ ـ ٧٣٩٢ ـ** قوله: (قال رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين. فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم). فقوله: قال لأصحاب الحجر، أي: قال في شأنهم، وكان هذا في غزوة تبوك. وقوله: أن يصيبكم: بفتح الهمزة أي: خشية أن يصيبكم، أوحذر أن يصيبكم، كما صرح به في الرواية الثانية. وفيه الحث على المراقبة عند المرور بديار الظالمين، ومواضع العذاب. ومثله الإسراع في وادي محسر؛ لأن أصحاب الفيل هلكوا هناك، فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة، والخوف، والبكاء، والاعتبار بهم، وبمصارعهم، وأن يستعيذ بالله من ذلك.

٧٣٩٠ ـ ٢/٣٩ ـ حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ، مَسَاكِنَ/ ثَمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ. حَذَراً أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»**، ثُمَّ زَجَرَ، فَأَسْرَعَ حَتَّىٰ خَلَّفَهَا.

ج ٣٠ / ٥٦/أ

٧٣٩١ ـ ٣/٤٠ ـ حدّثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَٰقَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ | بْنَ عُمَرَ | أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ، أَرْضِ ثَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ/، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ.

ج ٣٠ / ٥٦/ب

٧٣٩٢ ـ ٠٠٠/٤ ـ وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَىٰ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

٧٣٩٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: **﴿وإلى ثمود أخاهم صٰلحاً﴾** (الحديث ٣٣٨٠)، تحفة الأشراف (٦٩٩٤).
٧٣٩١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٧٩١٨).
٧٣٩٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: **﴿وإلى ثمود أخاهم صٰلحاً﴾** (الحديث ٣٣٧٩)، تحفة الأشراف (٧٧٩٩).

قوله: (ثم زجر فأسرع حتى خلفها). أي: زجر ناقته، فحذف ذكر الناقة للعلم به، ومعناه: ساقها سوقاً كثيراً حتى خلفها، وهو: بتشديد اللام، أي: جاوز المساكن.

١٨/١١١ قوله: (فاستقوا من آبارها، وعجنوا به العجين، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا ويعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت هناك تردها الناقة). وفي رواية: (فاستقوا من بئارها). أما الأبئار: فبإسكان الباء، وبعدها همزة جمع بئر كحمل، وأحمال، ويجوز قلبه، فيقال: آبار بهمزة ممدودة، وفتح الباء، وهو: جمع قلة. وفي الرواية الثانية: بئارها بكسر الباء، وبعدها همزة، وهو جمع كثرة. وفي هذا الحديث فوائد منها: النهي عن استعمال مياه بئار الحجر إلا بئر الناقة. ومنها لو عجن منه عجيناً لم يأكله بل يعلفه الدواب. ومنها أنه يجوز علف الدابة طعاماً مع منع الآدمي من أكله. ومنها مجانبة آبار الظالمين، والتبرك بآبار الصالحين.

٣/٢ ـ بـاب : الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٧٣٩٣ ـ ١/٤١ ـ حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ـ وَأَحْسِبُهُ قَالَ ـ وَكَالْقَائِمِ / لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ»**.

ج ٣٠ / ١/٥٧

٧٣٩٤ ـ ٢/٤٢ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ عِيسَىٰ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدُّؤَلِيِّ[1]، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»** وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَىٰ.

٧٣٩٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (الحديث ٥٣٥٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأدب، باب: الساعي على الأرملة (الحديث ٦٠٠٦ م)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: الساعي على المسكين (الحديث ٦٠٠٧)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم (الحديث ١٩٦٩ م)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: التجارات، باب: الحث على المكاسب (الحديث ٢١٤٠)، تحفة الأشراف (١٢٩١٤).

٧٣٩٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٢٩٢٥).

باب: فضل الإحسان إلى الأرملة، والمسكين، واليتيم

٧٣٩٣ ـ ٧٣٩٤ ـ قوله ﷺ: (الساعي على الأرملة، والمسكين كالمجاهد في سبيل الله). المراد بالساعي: الكاسب لهما، العامل لمؤنتهما، والأرملة من لا زوج لها، سواء كانت تزوجت، أم لا. وقيل: هي التي فارقت زوجها. قال ابن قتيبة: سميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو: الفقر، وذهاب الزاد بفقد الزوج، يقال: أرمل الرجل إذا فني زاده.

١١٢/١٨

قوله ﷺ: (كافل اليتيم له، أو لغيره أنا، وهو كهاتين في الجنة) كافل اليتيم القائم بأموره من نفقه، وكسوة، وتأديب، وتربية، وغير ذلك. وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، أو من مال اليتيم بولاية شرعية. وأما قوله له، أو لغيره، فالذي له أن يكون قريباً له كجده، وأمه، وجدته، وأخيه، وأخته، وعمه، وخاله، وعمته، وخالته، وغيرهم من أقاربه، والذي لغيره أن يكون أجنبياً.

---

(1) في المطبوعة: الديلي.

٣/٤ ـ بـاب : فضل بناء المساجد

٧٣٩٥ ـ ١/٤٣ ـ حدّثني هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، ـ وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ ـ : أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ: أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلاَنِيَّ يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، عِنْدَ قَوْلِ/ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَىٰ مَسْجِدَ الرَّسُولِ | اللَّهِ | ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ بَنَىٰ مَسْجِداً ـ قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ ـ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»**.

ج ٣٠ / ٥٧/ب

وَفِي رِوَايَةِ هَـٰرُونَ: **«بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»**.

٧٣٩٦ ـ ٢/٤٤ ـ حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلاَهُمَا، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ النَّاسُ ذٰلِكَ، وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ، فَقَالَ/: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ بَنَىٰ مَسْجِداً لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ[1] فِي الْجَنَّةِ[1]»**.

ج ٣٠ / ٥٨/أ

٧٣٩٧ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ | الْحَنْظَلِيُّ |، أَخْبَرَنَا[2] أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ[3]، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، كِلاَهُمَا، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: **«بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»**.

٧٣٩٥ ـ تقدم تخريجه في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (الحديث ١١٨٩).

٧٣٩٦ ـ تقدم تخريجه في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (الحديث ١١٩٠).

٧٣٩٧ ـ تقدم تخريجه في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها (الحديث ١١٩٠).

باب: فضل بناء المساجد

٧٣٩٥ ـ ٧٣٩٧ ـ قوله: (من بنى للّه مسجداً بنى اللّه له مثله في الجنة) يحتمل مثله في القدر، والمساحة، ولكنه أنفس منه بزيادات كثيرة. ويحتمل مثله في مسمى البيت، وإن كان أكبر مساحة، وأشرف.

١٨/١١٣

(1-1) في الجنة مثله.

(2) في المطبوعة: حدثنا.

(3) في المطبوعة: الخفي.

٤/٥ ـ بـاب : الصدقة في المساكين

٧٣٩٨ ـ ١/٤٥ ـ حدّثنا أَبو بكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا[1] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ /، فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ، فَتَنَحَّىٰ ذٰلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللّٰهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلاَنٌ. لِلاِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللّٰهِ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحَابِ الَّذِي هٰذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هٰذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثاً، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ»/.

ج ٣٠ / ٥٨/ب — ج ٣٠ / ٥٩/أ

٧٣٩٩ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثناه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ».

٧٣٩٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤١٣١).
٧٣٩٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤١٣١).

باب: فضل الإنفاق على المساكين وابن السبيل

٧٣٩٨ ـ ٧٣٩٩ ـ قوله: (اسق حديقة فلان). الحديقة: القطعة من النخيل، ويطلق على الأرض ذات الشجر.

قوله ﷺ: (فتنحى ذلك السحاب، فأفرغ ماءه في حرة فإذا شرجة من تلك الشراج). معنى تنحى: قصد. يقال: تنحيت الشيء، وانتحيته، ونحوته إذا قصدته، ومنه سمي علم النحو؛ لأنه قصد كلام العرب. وأما الحرة: بفتح الحاء، فهي: أرض ملبسة حجارة سوداً. والشرجة: بفتح الشين المعجمة، وإسكان الراء، وجمعها شراج بكسر الشين، وهي: مسائل الماء في الحرار. وفي الحديث فضل الصدقة، والإحسان إلى المساكين، وأبناء السبيل. وفضل أكل الإنسان من كسبه، والإنفاق على العيال. ١٨/١١٤

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

٥/٦ ـ بـاب : من أشرك في عمله غير الله
(وفي نسخة: بـاب تحريم الرياء)

٧٤٠٠ ـ ١/٤٦ ـ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنِي[1] رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»**.

ج ٣٠ / ٥٩ب

٧٤٠١ ـ ٢/٤٧ ـ **حدّثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ /، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللَّهُ بِهِ»**.

٧٤٠٢ ـ ٣/٤٨ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً الْعَلَقِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ»**.

٧٤٠٣ ـ ٠٠٠/٤ ـ **وحدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا[2] الْمُلاَئِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٤٠٠ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٠١٣).
٧٤٠١ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٥٦١٦).
٧٤٠٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: الرياء والسمعة (الحديث ٦٤٩٩)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الرياء والسعة (الحديث ٤٢٠٧)، تحفة الأشراف (٣٢٥٧).
٨٧٤٠٣ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٠٢).

باب: باب تحريم الرياء

٧٤٠٠ ـ ٧٤٠٥ ـ قوله تعالى: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه). هكذا وقع في بعض الأصول: «وشركه»، وفي بعضها: «وشريكه»، وفي بعضها: «وشركته»، ومعناه: أنا غني عن المشاركة، وغيرها، فمن عمل شيئاً لي، ولغيري لم أقبله بل أتركه لذلك الغير. والمراد أن عمل المرائي باطل لا ثواب فيه، ويأثم به.

١٨/١١٥

قوله ﷺ: (من سمع سمع اللَّه به ومن رايا رايا اللَّه به). قال العلماء: معناه: من رايا بعمله، وسمعه

---

(1) في المطبوعة: أخبرنا.
(2) في المطبوعة: حدثنا.

٧٤٠٤ ـ ٠٠٠/٥ ـ **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ/ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ ـ قَالَ سَعِيدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ ـ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً، ـ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ ـ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ. ج ٣٠ / ٦٠/١

٧٤٠٥ ـ ٠٠٠/٦ ـ **وحدّثناه** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ، الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

٦/٧ ـ باب: التكلم بالكلمة يهوي بها في النار
(وفي نسخة: باب حفظ اللسان)

٧٤٠٦ ـ ١/٤٩ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ ـ يَعْنِي: ابْنَ مُضَرَ ـ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ/ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**». ج ٣٠ / ٦٠/ب

٧٤٠٧ ـ ٢/٥٠ ـ **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ

٧٤٠٤ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤٠٢).

٧٤٠٥ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤٠٢).

٧٤٠٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الرقاق، باب: حفظ اللسان (الحديث ٦٤٧٧)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس (الحديث ٢٣١٤)، تحفة الأشراف (١٤٢٨٣).

٧٤٠٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٠٦).

الناس ليكرموه، ويعظموه، ويعتقدوا خيره سمع اللّه به يوم القيامة الناس، وفضحه. وقيل معناه: من سمع بعيوبه وأذاعها أظهر اللّه عيوبه. وقيل: أسمعه المكروه. وقيل: أراه اللّه ثواب ذلك من غير أن يعطيه أياه ليكون حسرة عليه. وقيل معناه: من أراد بعمله الناس أسمعه اللّه الناس، وكان ذلك حظه منه.

قوله: (سمعت جندباً العلقي). هو: بفتح العين المهملة، واللام، وبالقاف منسوب إلى العلقة بطن من بجيلة سبق بيانه في كتاب الصلاة. ١١٦/١٨

باب: حفظ اللسان

٧٤٠٦ ـ ٧٤٠٧ ـ قوله ﷺ: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار). معناه: لا يتدبرها، ويفكر في قبحها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا كالكلمة عند السلطان، وغيره من الولاة، وكالكلمة تقذف، أو معناه: كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك، وهذا كله حث على حفظ

يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

٨/٧ ـ بـاب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله

٧٤٠٨ ـ ١/٥١ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ـ وَاللَّفْظُ/ لِأَبِي كُرَيْبٍ ـ. ـ قَالَ يَحْيَىٰ وَإِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا ـ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْراً لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيراً: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَىٰ فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَىٰ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ،

ج ٣٠ — ١/٦١

٧٤٠٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار وأنها مخلوقة (الحديث ٣٢٦٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر (الحديث ٧٠٩٨)، تحفة الأشراف (٩١).

اللسان، كما قال ﷺ: «من كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر فليقل خيراً، أو ليصمت». وينبغي لمن أراد النطق بكلمة، أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه، فإن ظهرت مصلحته تكلم، وإلا أمسك. ١١٧/١٨

باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله

وينهى عن المنكر ويفعله

٧٤٠٨ ـ ٧٤٠٩ ـ قوله: (أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم). وفي بعض النسخ: (إلا سمعكم)، وفي بعضها (أسمعكم)، وكله بمعنى أتظنون أني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون.

قوله: (أفتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من افتتحه). يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ، كما جرى لقتله عثمان رضي اللَّه عنه. وفيه الأدب مع الأمراء، واللطف بهم، ووعظهم سراً، وتبليغهم ما يقول الناس فيهم لينكفوا عنه، وهذا كله إذا أمكن ذلك، فإن لم يمكن الوعظ سراً، والإنكار، فليفعله علانية لئلا يضيع أصل الحق.

قوله ﷺ: (فتندلق أقتاب بطنه). هو: بالدال المهملة، قال أبو عبيد: الأقتاب: الأمعاء. قال

فَيَقُولُونَ: يَا فُلاَنُ! مَالَكَ/ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ. قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ، وَأَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ». ج ٣٠ / ٦١/ب

٧٤٠٩ ـ ٢/٠٠٠ ـ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

٨/٩ ـ بـاب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٧٤١٠ ـ ١/٥٢ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلاَّ الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ! | قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ». ج ٣٠ / ١/٦٢

قَالَ زُهَيْرٌ: «وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ».

٧٤٠٩ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٠٨).

٧٤١٠ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ستر المؤمن على نفسه (الحديث ٦٠٦٩)، تحفة الأشراف (١٢٩١١).

الأصمعي: واحدها قتبة. وقال غيره: قتب. وقال ابن عيينة: هي ما استدار في البطن، وهي: الحوايا، والأمعاء، وهي: الأقصاب واحدها: قصب. والاندلاق: خروج الشيء من مكانه. ١١٨/١٨

باب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٧٤١٠ ـ قوله: (كل أمتي معافاة إلا المجاهرين، وإن من الإجهار أن يعمل العبد عملاً إلى آخره). هكذا هو في معظم النسخ، والأصول المعتمدة معافاه بالهاء في آخره يعود إلى الأمة.

وقوله: (إلا المجاهرين). هم الذين جاهروا بمعاصيهم، وأظهروها، وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم، فيتحدثون بها لغير ضرورة، ولا حاجة. يقال: جهر بأمره، وأجهر، وجاهر.

وأما قوله: (وإن من الإجهار) فكذا هو في جميع النسخ إلا نسخة ابن ماهان، ففيها وإن من الجهار، وهما صحيحان، الأول من أجهر، والثاني من جهر.

وأما قول مسلم: (وقال زهير: وإن من الهجار). بتقديم الهاء، فقيل: إنه خلاف الصواب، وليس كذلك، بل هو صحيح، ويكون الهجار لغة في الهجار الذي هو الفحش، والخنا، والكلام الذي لا ينبغي. ويقال في هذا أهجر إذا أتى به كذا ذكره الجوهري، وغيره. ١١٩/١٨

٩/ ١٠ ـ باب: تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب

٧٤١١ ـ ١/٥٣ ـ حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ ـ وَهُوَ: ابْنُ غِيَاثٍ ـ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، /فَقَالَ[1]: «إِنَّ هَـٰذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ».

ج ٣٠ / ٦٢/ب

٧٤١٢ ـ ٢/٠٠٠ ـ| و | حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ـ يَعْنِي: الْأَحْمَرَ ـ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٧٤١١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأدب، باب: الحمد للعاطس (الحديث ٦٢٢١)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: لا يشمت العاطس إذا لم يحمد اللَّه (الحديث ٦٢٢٥)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: فيمن يعطس ولا يحمد اللَّه (الحديث ٥٠٣٩)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس (الحديث ٢٧٤٢)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الأدب، باب: تشميت العاطس (الحديث ٣٧١٣)، تحفة الأشراف (٨٧٢).

٧٤١٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤١١).

باب: تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب

٧٤١١ ـ ٧٤١٩ ـ يقال: شمت: بالشين المعجمة، والمهملة لغتان مشهورتان، المعجمة أفصح. قال ثعلب: معناه: بالمعجمة أبعد اللَّه عنك الشماتة، وبالمهملة هو من السمت، وهو: القصد، والهدى. وقد سبق بيان التشميت، وأحكامه في كتاب السلام، ومواضع، واجتمعت الأمة على أنه مشروع، ثم اختلفوا في إيجابه، فأوجبه أهل الظاهر، وابن مريم من المالكية على كل من سمعه لظاهر قوله ﷺ: «فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته». قال القاضي: والمشهور من مذهب مالك أنه فرض كفاية. قال: وبه قال جماعة من العلماء كرد السلام. ومذهب الشافعي، وأصحابه، وآخرين أنه سنة، وأدب، وليس بواجب، ويحملون الحديث عن الندب، والأدب كقوله ﷺ: «حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام». قال القاضي: واختلف العلماء في كيفية الحمد، والرد، واختلفت فيه الآثار. فقيل، يقول الحمد للَّه. وقيل: الحمد للَّه رب العالمين. وقيل: الحمد للَّه على كل حال. وقال ابن جرير: هو مخير بين هذا كله، وهذا هو الصحيح. وأجمعوا على أنه مأمور بالحمد للَّه.

وأما لفظ التشميت، فقيل: يقول: يرحمك اللَّه، وقيل: يقول: الحمد للَّه يرحمك اللَّه وقيل:

---

(1) في المطبوعة: قال.

٧٤١٣ ـ ٥٤/٣ ـ حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ـ وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ/، وَعَطَسَتْ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَشَمَّتُّهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلاَ تُشَمِّتُوهُ»**. ج ٣٠ / ٦٣/١

٧٤١٤ ـ ٥٥/٤ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ أَخْبَرَنَا[1] أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: **«يَرْحَمُكَ اللَّهُ»**، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَىٰ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/: **«الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»**. ج ٣٠ / ٦٣/ب

٧٤١٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩١٠٥).

٧٤١٤ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: كم مرة يشمت العاطس (الحديث ٥٠٣٧)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الاستئذان، باب: ما جاءكم يشمت العاطس (الحديث ٢٧٤٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: تشميت العاطس (الحديث ٣٧١٤)، تحفة الأشراف (٤٥١٣).

يقول: يرحمنا اللّه، وإياكم. قال: واختلفوا في رد العاطس على المشمت. فقيل: يقول: يهديكم اللّه، ويصلح بالكم، وقيل: يقول يغفر اللّه لنا ولكم. وقال مالك، والشافعي: يخير بين هـذين، وهذا هو الصواب، وقد صحت الأحاديث بهما. قال: ولو تكرر العطاس قال مالك: يشمته ثلاثاً، ثم يسكت. ١٢٠/١٨

قوله ﷺ: (إذا عطس أحدكم فحمد اللّه، فشمتوه، وإن لم يحمد اللّه، فلا تشمتوه). هذا تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد العاطس، وتصريح بالنهي عن تشميته إذا لم يحمده، فيكره تشميته إذا لم يحمد، فلو حمد، ولم يسمعه الإنسان، لم يشتمه. وقال مالك: لا يشمته حتى يسمع حمده. قال: فإن رأيت من يليه شمته، فشمته. قال القاضي: قال بعض شيوخنا: وإنما أمر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما اختنق في دماغه من الأبخرة.

قوله: (دخلت على أبي موسى، وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس). هذه البنت هي: أم كلثوم بنت ١٢١/١٨

---

(1) في المطبوعة: حدثنا.

٧٤١٥ ـ ٥٦/٥ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ | السَّعْدِيُّ |، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ»**.

٧٤١٦ ـ ٥٧/٦ ـ حدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْناً لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى/فَمِهِ[1]، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»**.

ج ٣٠ / ٦٤/١

٧٤١٧ ـ ٥٨/٧ ـ حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»**.

٧٤١٨ ـ ٥٩/٨ ـ حدّثنا[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»**.

٧٤١٥ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في كراهية التثاؤب في الصلا ة (الحديث ٢٧٠)، تحفة الأشراف (١٣٩٨٢).

٧٤١٦ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في التثاؤب (الحديث ٥٠٢٦) و (الحديث ٥٠٢٧)، تحفة الأشراف (٤٠١١) و (٤١١٩).

٧٤١٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤١٦).

٧٤١٨ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤١٦).

الفضل ابن عباس امرأة أبي موسى الأشعري تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها، وولدت لأبي موسى، ومات عنها، فتزوجها بعده عمران بن طلحة، ففارقها، وماتت بالكوفة، ودفنت بظاهرها.

قوله ﷺ: (التثاوب من الشيطان). أي: من كسله، وتسببه. وقيل: أضيف إليه؛ لأنه يرضيه. وفي البخاري أن النبيّ ﷺ قال: «إن اللّه تعالى يحب العطاس، ويكره التثاوب». قالوا: لأن العطاس يدل على النشاط، وخفة البدن، والتثاوب بخلافه؛ لأنه يكون غالباً مع ثقل البدن، وامتلائه، واسترخائه، وميله إلى الكسل، وإضافته إلى الشيطان؛ لأنه الذي يدعو إلى الشهوات. والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك، وهو التوسع في المأكل، وإكثار الأكل، واعلم أن التثاوب ممدود.

١٨/١٢٢ وله ﷺ: (إذا تثاوب أحدكم، فليكظم ما استطاع). ووقع ههنا في بعض النسخ تثاءب بالمد مخففاً،

---

(1) في المطبوعة: فيه.

(2) في المطبوعة: حدثني.

٧٤١٩ـ ٠٠٠/٩ ـ **حدّثنا**|ه| عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ/، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ. ج ٣٠ / ٦٤/ب

١١/١٠ ـ بـاب : في أحاديث متفرقة

٧٤٢٠ ـ ١/٦٠ ـ **حدّثني** [1]مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ـ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ**».

١٢/١١ ـ بـاب : في الفأر وأنه مسخ

٧٤٢١ ـ ١/٦١ ـ **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، جَمِيعاً، عَنِ الثَّقَفِيِّ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ/ حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ ج ٣٠ / ٦٥/١

٧٤١٩ ــ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤١٦).
٧٤٢٠ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٦٥٥).
٧٤٢١ ــ أخرجه **البخاري** في كتاب: بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (الحديث ٣٣٠٥)، تحفة الأشراف (١٤٤٦٣).

وفي أكثرها تثاوب بالواو، كذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه تثاوب بالواو. قال القاضي: قال ثابت: ولا يقال تثاءب بالمد مخففاً، بل تثأب بتشديد الهمزة. قال ابن دريد: أصله من تثأب الرجل بالتشديد، فهو: مثوب إذا استرخى، وكسل. وقال الجوهري: يقال تثاءبت بالمد مخففاً على تفاعلت، ولا يقلل تثاوبت.

وأما: (الكظم). فهو: الإمساك. قال العلماء: أمر بكظم التثاوب، ورده، ووضع اليد على الفم، لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته، ودخوله فمه، وضحكه منه والله أعلم. .

باب: في أحاديث متفرقة

٧٤٢٠ ــ ٧٤٢٥ ـ قوله ﷺ: (وخلق الجان من مارج من نار). الجان: الجن. والمارج: اللهب المختلط بسواد النار[1]. ١٨/١٢٣

---

(١) في المطبوعة: حدثنا.

(١) سواد النار: دخانها.

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرَىٰ مَا فَعَلَتْ، وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟**».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَـٰذَا الْحَدِيثَ كَعْباً فَقَالَ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ذٰلِكَ مِرَاراً، قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟.

قَالَ إِسْحَـٰقُ فِي رِوَايَتِهِ: «**لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ**».

٧٤٢٢ ـ ٢/٦٢ ـ وحدّثني أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّـدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ/، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، قَالَ: «**الْفَأْرَةُ مَسْخٌ، وَآيَةُ ذٰلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَـدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِـلِ فَلَا تَـذُوقُهُ**»، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأُنْزِلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟.

ج ٣٠ / ٦٥/ب

| ١٣/١٢ ـ بـاب : لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين |

٧٤٢٣ ـ ١/٦٣ ـ حدّثنا قُتَيْبَـةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَـدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْـلٍ، عَنِ الـزُّهْـرِيِّ، عَنِ ابْنِ

٧٤٢٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٤٥٦٣).

٧٤٢٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأدب، باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (الحديث ٦١٣٣)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الأدب، باب: في الحذر من الناس (الحديث ٤٨٦٢)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتـاب: الفتن، باب: العزلة (الحديث ٣٩٨٢)، تحفة الأشراف (١٣٢٠٥).

قوله ﷺ: (فقدت أمة من بني إسرائيل لا يدري ما فعلت، ولا أراها إلا الفأر ألا ترونها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشربها وإذا وضع لها ألبان الشاء شربته). معنى هذا أن لحوم الإبل، وألبانها حرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم، وألبانها، فدل بامتناع الفأرة من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بني إسرائيل.

قوله: (قلت أأقرأ التوراة). هو: بهمزة الاستفهام، وهو استفهام إنكار، ومعناه: ما أعلم، ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ، ولا أنقل عن التوراة، ولا غيرها من كتب الأوائل شيئاً بخلاف كعب الأحبار، وغيره

الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ، مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ».

٧٤٢٤ ـ ٠٠٠/٢ ـ وحدّثنيه أَبو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا[1] ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ/ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. ج ٣٠ ١/٦٦

| ١٣/ ١٤ ـ باب : المؤمن أمره كله خير |

٧٤٢٥ ـ ١/٦٤ ـ حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، جَمِيعاً، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ـ وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ لَهُ[2]، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ».

٧٤٢٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٣٢٥٠) و (١٣٣٦٠).
٧٤٢٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٤٩٧٠).

ممن له علم بعلم أهل الكتاب.

قوله ﷺ: (لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين). الرواية المشهورة: لا يلدغ برفع الغين. وقال القاضي: يروى على وجهين: ١٨/ ١٢٤

أحدهما: بضم الغين على الخبر، ومعناه: المؤمن الممدوح، وهو الكيس الحازم الذي لا يستغفل، فيخدع مرة بعد أخرى، ولا يفطن لذلك. وقيل: أن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا.

والوجه الثاني: بكسر الغين على النهي أن يؤتى من جهة الغفلة، قال: وسبب الحديث معروف، وهو: أن النبي ﷺ أسر أبا غرة الشاعر يوم بدر، فمن عليه، وعاهده أن لا يحرض عليه، ولا يهجوه، وأطلقه، فلحق بقومه، ثم رجع إلى التحريض، والهجاء، ثم أسره يوم أحد، فسأله المن، فقال النبي ﷺ: «المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين». وهذا السبب يضعف الوجه الثاني. وفيه أنه ينبغي لمن ناله الضرر من جهة أن يتجنبها لئلا يقع فيها ثانية. ١٨/ ١٢٥

---

(1) في المطبوعة: أخبرنا.
(2) زيادة في المخطوطة.

١٤/ ١٥ ـ باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح

ج ٣٠ / ٦٦/ب

٧٤٢٦ ـ ١/٦٥ ـ **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا[1] يَزِيدُ/ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: **«وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»**، مِرَاراً، **«إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً صَاحِبَهُ لاَ مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاَناً، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلاَ أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً، أَحْسِبُهُ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ، كَذَا وَكَذَا»**.

٧٤٢٧ ـ ٢/٦٦ ـ **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ/، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا**

ج ٣٠ / ٦٧/أ

٧٤٢٦ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الشهادات، باب: إذا زكى رجل رجلاً كفاه (الحديث ٢٦٦٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأدب، باب: ما يكره من التمادح (الحديث ٦٠٦١)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ما جاء في قول الرجل: ويلك (الحديث ٦١٦٢)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في كراهية التمادح (الحديث ٤٨٠٥)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: المدح (الحديث ٣٧٤٤)، تحفة الأشراف (١١٦٧٨).

٧٤٢٧ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٢٦).

باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط

(وخيف منه فتنة على الممدوح)

٧٤٢٦ ـ ٧٤٣٣ ـ ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب، ونحوه إذا سمع المدح. وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه، ورسوخ عقله، ومعرفته، فلا نهي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كنشطه للخير، والازدياد منه، أو الدوام عليه، أو الاقتداء به كان مستحباً والله أعلم.

قوله: (ولا أزكي على الله أحداً). أي: لا أقطع على عاقبة أحد، ولا ضميره؛ لأن ذلك مغيب عنا

(1) في المطبوعة: حدثنا.

رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»**، مِرَاراً يَقُولُ ذٰلِكَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ، لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَاناً، إِنْ كَانَ يُرَىٰ أَنَّهُ كَذٰلِكَ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً»**.

٧٤٢٨ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثنيه عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ/، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ. (ج ٣٠ / ٦٧/ب)

٧٤٢٩ ـ ٦٧/٤ ـ حدّثني أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْنِي عَلَىٰ رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: **«لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ، ظَهْرَ الرَّجُلِ»**.

٧٤٣٠ ـ ٦٨/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ـ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ/: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَىٰ أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ. (ج ٣٠ / ٦٨/١)

٧٤٢٨ ــ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤٢٦).
٧٤٢٩ ــ أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: ما يكره من الإطناب في المدح (الحديث ٢٦٦٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأدب، باب: ما يكره من التمادح (الحديث ٦٠٦٠)، تحفة الأشراف (٩٠٥٦).
٧٤٣٠ ــ أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في كراهية المدح والمداحين (الحديث ٢٣٩٣)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: المدح (الحديث ٣٧٤٢)، تحفة الأشراف (١١٥٤٥).

ولكن أحسب، وأظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك. ١٨/١٢٦

قوله ﷺ: (قطعت عنق صاحبك). وفي رواية: «قطعتم ظهر الرجل»، معناه: أهلكتموه، وهذه استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك، لكن هلاك هذا الممدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتبه عليه من حاله بالإعجاب.

وقوله: (ويطريه في المدحة). هي: بكسر الميم، والإطراء مجاوزة الحد في المدح.

قوله: (أمرنا رسول اللَّه ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب). هذا الحديث قد حمله على ١٨/١٢٧

٧٤٣١ ـ ٦٩/٦ ـ |و| حدّثنا مُحَمَّـدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمحَمَّدُ بْنُ بَشَّـارٍ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّـى ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ، فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلاً ضَخْماً، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ»/. ج ٣٠ / ٦٨/ب

٧٤٣٢ ـ ٠٠٠/٧ ـ وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَـالاَ: حَدَّثَنَـا عَبْدُ الـرَّحْمَـٰنِ، عَنْ سُفْيَـانَ، عَنْ مَنْصُورٍ. [ح] وَحَـدَّثَنَـا عُثْمَـانُ بْنُ أَبِـي شَيْبَـةَ، حَـدَّثَنَـا الْأَشْجَعِيُّ، عُبَيْـدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْـدِ الرَّحْمَـٰنِ، عَنْ سُفْيَـانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُـورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّـامٍ، عَنِ الْمِقْدَادِ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٥/١٦ ـ بـاب: منازلة الأكبر

٧٤٣٣ ـ ٧٠/١ ـ حدّثني[1] نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ جُوَيْرِيَةَ ـ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَـهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَحَدَّثَنِي[2] رَجُلاَنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ»/. ج ٣٠ / ٦٩/١

٧٤٣١ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في كراهية التمادح (الحديث ٤٨٠٤)، تحفة الأشراف (١١٥٤٩).
٧٤٣٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٣١).
٧٤٣٣ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الرؤيا باب: رؤيا النبي ﷺ (الحديث ٥٨٩٢).

ظاهره المقداد الذي هو راويه، ووافقه طائفة، وكانوا يحثون التراب في وجهه حقيقة. وقال آخرون: معناه: خيبوهم، فلا تعطوهم شيئاً لمدحهم. وقيل: إذا مدحتم فاذكروا أنكم من تراب، فتواضعوا، ولا تعجبوا، وهذا ضعيف.

قوله: (حدثنا الأشجعي عبيد اللّه بن عبيد الرحمٰن عن سفيان الثوري). هكذا هـو في نسخ بـلادنا ابن عبيد الرحمٰن بضم العين مصغراً. قال القاضي: وقع لأكثر شيوخنا ابن عبد الرحمٰن مكبراً، والأول هو الصحيح، وهو الذي ذكره البخاري، وغيره. ١٢٨/١٨

(1) في المطبوعة: حدثنا.
(2) في المطبوعة: فجذبني.

١٦/١٧ ـ باب: التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم

٧٤٣٤ ـ ١/٧١ ـ حدّثنا هَـٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلاَتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلاَ تَسْمَعُ إِلَىٰ هٰذَا وَمَقَالَتِهِ آنِفاً؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثاً، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لأَحْصَاهُ.

٧٤٣٥ ـ ٢/٧٢ ـ حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ/، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ ـ قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَـالَ ـ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».** ج ٣٠ / ٦٩/ب

٧٤٣٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٩٣٤).

٧٤٣٥ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في كراهية كتابة العلم (الحديث ٢٦٦٥)، تحفة الأشراف (٤١٦٧).

باب: التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم

٧٤٣٤ ـ ٧٤٣٥ ـ قوله: (إن أبا هريرة رضي اللَّه عنه كان يحدث، وهو يقول: اسمعي يا ربة الحجرة). يعني: عائشة، مراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك، وسكوتها عليه، ولم تنكر عليه شيئاً من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد لخوفها أن يحصل بسببه سهو، ونحوه.

قوله ﷺ: (لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن، فليمحه). قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة، والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم، وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، وزال ذلك الخلاف، واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي. فقيل: هو في حق من يوثق بحفظه، ويخاف اتكاله على الكتاب إذا كتب، ويحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه، كحديث اكتبوا لأبي شاه، وحديث صحيفة علي رضي اللَّه عنه، وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض، والسنن، والديات، وحديث كتاب الصدقة، ونصب الزكاة الذي بعث به أبو بكر رضي اللَّه عنه أنساً رضي اللَّه عنه، حين وجهه إلى البحرين، وحديث أبي هريرة أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب، ولا أكتب، وغير ذلك من الأحاديث وقيل: إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك أذن في الكتابة. وقيل: إنما نهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لئلا يختلط، فيشتبه على القارىء في صحيفة واحدة، واللَّه أعلم. وأما حديث: «من كذب فليتبوأ مقعده من النار»، فسبق شرحه في أول الكتاب واللَّه أعلم. ١٨/٢٩

١٧/ ١٨ ـ بـاب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام

٧٤٣٦ ـ ١/٧٣ ـ حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ، فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَاماً أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَاماً يُعَلِّمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ، رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ. فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَىٰ السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى/ السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذٰلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ أَتَىٰ عَلَىٰ دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَراً فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَـٰذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّىٰ يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ! أَنْتَ، الْيَوْمَ، أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَىٰ، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَىٰ/ فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِىءُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَـٰهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، قَالَ[1]: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَداً، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَىٰ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَآمَنَ بِاللَّهِ، فَشَفَاهُ اللَّهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ دَلَّ

ج ٣٠ / ١/٧٠ — ج ٣٠ / ٧٠/ب

٧٤٣٦ ـ أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البروج (الحديث ٣٣٤٠)، تحفة الأشراف (٤٩٦٩).

باب: قصة أصحاب الأخدود، والساحر، والراهب، والغلام

٧٤٣٦ ـ هذا الحديث فيه إثبات كرامات الأولياء وفيه جواز الكذب في الحرب ونحوها. وفي إنقاذ النفس من الهلاك سواء نفسه، أو نفس غيره ممن له حرمة. والأكمه الذي خلق أعمى. والمئشار مهموز في رواية الأكثرين، ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء، وروي المنشار بالنون، وهما لغتان صحيحتان سبق بيانهما قريباً. وذروة الجبل أعلاه، وهي: بضم الذال، وكسرها. ورجف بهم الجبل أي: اضطرب، وتحرك حركة شديدة. ١٨/ ١٣٠

(1) في المطبوعة: فقال.

عَلى الْغُـلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُـلَامِ، فَقَالَ/ لَـهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْـرِكَ مَا تُبْـرِىءُ الْأَكْمَـهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحداً، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَأَخذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعذِّبُهُ حَتَّىٰ دَلَّ عَلَى الـرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالـرَّاهِبِ. فَقِيلَ لَـهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِـكَ. فَأَبَىٰ، فَـدَعَا بِـالْمِنْشَارِ[1]، فَـوَضَـعَ المِنْشَارَ[1] فِي مَفْرِقِ رَأْسِـهِ، فَشَقَّهُ حَتَّىٰ وَقَـعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيـلَ لَهُ: ارْجِـعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبَىٰ، فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَشقَّهُ بِهِ حَتَّىٰ وَقَعَ شِقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ، فَدَفَعَهُ إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَىٰ جَبَلِ كَذَا/ وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيهِـمْ بِمَا شِئْتَ، فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَـابُكَ؟ قَـالَ: /كَفَانِيهِمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّىٰ تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَـعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِـدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَىٰ جِذْعٍ، ثُمَّ خُـذْ سَهْماً مِنْ كِنَـانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِـدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَىٰ جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِـعِ السَّهْمِ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ /، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأُتِيَ الْمَلِكُ

ج ٣٠ / ٧١/أ — ج ٣٠ / ٧١/ب — ج ٣٠ / ٧٢/أ — ج ٣٠ / ٧٢/ب

وحكى القاضي عن بعضهم أنه رواه: فزحف: بالزاي، والحاء، وهو بمعنى: الحركة، لكن الأول هو الصحيح المشهور. والقرقور: بضم القافين السفينة الصغيرة. وقيل: الكبيرة. واختار القاضي الصغيرة، بعد حكايته خلافاً كثيراً. وآنكفأت بهم السفينة أي انقلبت. والصعيد هنا الأرض البارزة. وكبد القـوس: مقبضها عند الرمي. ١٨/ ١٣١

قوله: (نزل بك حذرك). أي: ما كنت تحذر وتخاف. والأخـدود هو: الشق العـظيم في الأرض، وجمعه أخاديد. والسكك: الطرق. وأفواهها: أبوابها.

---

(1) في المطبوعة: بالمئشار.

فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ، وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ بِأَفْوَاهِ[1] السِّكَكِ فَخُدَّتْ، وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ. فَفَعَلُوا، حَتَّىٰ جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهِ! اصْبِرِي، فَإِنَّكِ عَلَىٰ الْحَقِّ».

١٨/١٩ ـ باب: حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليسر

٧٤٣٧ ـ ١/٧٤ ـ حدّثنا هَـٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ـ وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ ـ، وَالسِّيَاقُ لِهَـٰرُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ/ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَـٰذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أَبُو[2] الْيَسَرِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ، وَعَلَىٰ أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ، وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَىٰ غُلَامِهِ بُرْدَةٌ، وَمَعَافِرِيٌّ. فَقَالَ لَهُ

ج ٣٠ / ١/٧٣

٧٤٣٧ ـ حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن جابر، انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣٥٨). وحديث كعب بن عمرو بن عباد أبي اليسر، أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: إنظار المعسر (الحديث ٢٤١٩) مختصراً، تحفة الأشراف (١١١٢٣).

قوله: (من لم يرجع عن دينه، فأحموه فيها). هكذا هو في عامة النسخ، فأحموه: بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة. ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا، ووقع في بعض نسخ بلادنا، فأقحموه بالقاف، وهذا ظاهر، ومعناه: آطرحوه فيها كرها. ومعنى الرواية الأولى: ارموه فيها من قولهم حميت الحديدة، وغيرها إذا أدخلتها النار لتحمى.

قوله: (فتقاعست). أي: توقفت، ولزمت موضعها، وكرهت الدخول في النار، وباللَّه التوفيق.

باب: حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليسر

٧٤٣٧ ـ قوله: (عن يعقوب بن مجاهد أبي حزرة). هو: بحاء مهملة مفتوحة، ثم زاي، ثم راء، ثم هاء. وأبو اليسر: بفتح الياء المثناة تحت، والسين المهملة، وآسمه كعب بن عمرو وشهد العقبة، وبدراً، وهو ابن عشرين سنة، وهو آخر من توفي من أهل بدر رضي اللَّه عنهم، توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين.

١٨/١٣٣

قوله: (ضمامة من صحف). هي: بكسر الضاد المعجمة، أي: رزمة يضم بعضها إلى بعض هكذا وقع في جميع نسخ مسلم ضمامة، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ. قال القاضي: وقال بعض شيوخنا: صوابه إضمامة: بكسر الهمزة قبل الضاد. قال القاضي: ولا يبعد عندي صحة ما جاءت به الرواية

(1) في المطبوعة: في أفواه.

(2) في المطبوعة: أبا.

أَبِي: يَا عَمِّ! إِنِّي أَرَىٰ فِي وَجْهِكَ سُفْعَةً مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلْ. كَانَ لِي عَلَىٰ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: أَ[1]ثَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا. فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ، فَقُلْتُ لَهُ | : أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ، فَقَدْ عَلِمْتُ/ أَيْنَ أَنْتَ، فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا، وَاللَّهِ! أُحَدِّثُكَ، ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ، وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ، وَاللَّهِ! مُعْسِراً. قَالَ: قُلْتُ: آللَّهِ! قَالَ: اللَّهِ، قُلْتُ: آللَّهِ! قَالَ: اللَّهِ، قُلْتُ: آللَّهِ! قَالَ: اللَّهِ، قَالَ: فَأَتَىٰ بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ: فَإِنْ[2] وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي، وَإِلَّا، فَأَنْتَ[3] فِي حِلٍّ، فَأَشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ ـ وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَىٰ عَيْنَيْهِ ـ وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَـٰذَا ـ وَأَشَارَ إِلَىٰ مَنَاطِ قَلْبِهِ ـ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ/ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ».

ج ٣٠ / ٧٣ب — ج ٣٠ / ٧٤أ

هنا، كما قالوا: صنارة، وإصنارة لجماعة الكتب، ولفافة لما يلف فيه الشيء. هذا كلام القاضي. وذكر صاحب نهاية الغريب أن الضمامة لغة في الإضمامة، والمشهور في اللغة إضمامة بالألف.

قوله: (وعلى أبي اليسر بردة ومعافري). البردة: شملة مخططة. وقيل: كساء مربع فيه صغر يلبسه الأعراب، وجمعه البرد. والمعافري: بفتح الميم: نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافر. وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية، والميم فيه زائدة.

قوله: (سفعة من غضب). هي: بفتح السين المهملة، وضمها لغتان، وبإسكان الفاء، أي: علامة، وتغير.

قوله: (كان لي على فلان بن فلان الحرامي). قال القاضي: رواه الأكثرون الحرامي: بفتح الحاء، وبالراء، نسبة إلى بني حرام، ورواه الطبري، وغيره بالزاي المعجمة مع كسر الحاء، ورواه ابن ماهان الجذامي بجيم مضمومة، وذال معجمة.

قوله: (ابن له جفر). الجفر: هو الذي قارب البلوغ. وقيل: هو الذي قوي على الأكل. وقيل: ابن خمس سنين. ١٨/ ١٣٤

قوله: (دخل أريكة أمي). قال ثعلب: هي السرير الذي في الحجلة، ولا يكون السرير المفرد. وقال الأزهري: كل ما آتكأت عليه، فهو: أريكة.

قوله: (قلت: آللّه، قال: اللّه). الأول: بهمزة ممدودة على الإستفهام، والثاني: بلا مد، والهاء

---

(1) زيادة في المخطوطة.
(2) في المطبوعة: إن.
(3) في المطبوعة: أنت.

قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ | أَنَا |: أ[1] يَا عَمِّ! لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، أَوْ[2] أَخَذْتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ! بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي! بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَـٰذَا ـ وَأَشَارَ إِلَىٰ مَنَاطِ قَلْبِهِ ـ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ»، وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ج ٣٠ / ٧٤/ب

ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّىٰ / أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ، فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّىٰ جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَىٰ جَنْبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَـٰكَذَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلُكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ.

فيهما مكسورة هذا هو المشهور. قال القاضي: رويناه بكسرها، وفتحها معاً. قال: وأكثر أهل العربية لا يجيزون غير كسرها.

قوله: (بصر عيني هاتين، وسمع أذني هاتين). هو: بفتح الصاد، ورفع الراء، وبإسكان ميم سمع، ورفع العين، هذه رواية الأكثرين، ورواه جماعة بضم الصاد، وفتح الراء عيناي هاتان، وسمع بكسر الميم أذناي هاتان، وكلاهما صحيح لكن الأول أولى.

قوله: (وأشار إلى مناط قلبه). هو: بفتح الميم، وفي بعض النسخ المعتمدة نياط: بكسر النون، ومعناهما واحد، وهو: عرق معلق بالقلب.

قوله: (فقلت له: يا عم لو أنك أخذت بردة غلامك، وأعطيته معافريك، وأخذت معافريه، وأعطيته بردتك، فكانت عليك حلة، وعليه حلة). هكذا هو في جميع النسخ. وأخذت بالواو، وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ، والروايات، ووجه الكلام، وصوابه أن يقول: أو أخذت بأو؛ لأن المقصود أن يكون على أحدهما بردتان، وعلى الآخر معافريان. وأما الحلة فهي: ثوبان إزار، ورداء. قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين سميت بذلك؛ لأن أحدهما يحل على الآخر. وقيل: لا تكون إلا الثوب الجديد الذي يحل من طيه.

١٨/ ١٣٥

قوله: (وهو يصلي في ثوب واحد مشتملاً به). أي: ملتحفاً اشتمالاً ليس باشتمال الصماء المنهي عنه. وفيه دليل لجواز الصلاة في ثوب واحد مع وجود الثياب، لكن الأفضل أن يزيد على ثوب عند الإمكان، وإنما فعل جابر هذا للتعليم كما قال.

قوله: (أردت أن يدخل على الأحمق مثلك). المراد بالأحمق هنا: الجاهل، وحقيقة الأحمق: من يعمل ما يضره مع علمه بقبحه. وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعزير، والتأديب، وزجر المتعلم، وتنبيهه؛

---

(1) زيادة في المخطوطة.

(2) في المطبوعة: و.

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَـٰذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَرَأَىٰ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟». قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: / «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟»، قَالَ: فَخَشَعْنَا: ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟». قُلْنَا: لاَ أَيُّنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلاَ يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ، عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَىٰ، فَإِنْ عَجِلَت بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَـٰكَذَا»، ثُمَّ طَوَىٰ ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَقَالَ: «أَرُونِي عَبِيراً»، فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَىٰ أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَىٰ رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَىٰ أَثَرِ النُّخَامَةِ.

ج ٣٠ / ١/٧٥

فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

ولأن لفظة الأحمق، والظالم قل من ينفك من الاتصاف بهما، وهذه الألفاظ هي التي يؤدب بهـا المتقون والورعون من آستحق التأديب، والتوبيخ، والإغلاظ في القول؛ لأن ما يقوله غيرهم من ألفاظ السفه. ١٨/١٣٦

قوله: (عرجون ابن طاب). سبق شرحه قريباً، وسبق أيضاً مرات، وهو نوع من التمر. والعرجون: الغصن.

قوله: (فخشعنا). هو: بالخاء المعجمة، كذا رواية الجمهور، ورواه جماعة بالجيم، وكلاهما صحيح، والأول من الخشوع، وهو: الخضوع، والتذلّل، والسكون، وأيضاً: غض البصر، وأيضاً: الخوف. وأما الثاني فمعناه: الفزع.

قوله ﷺ: (فإن اللَّه قبل وجهه). قال العلماء: تأويله أي: الجهة التي عظمها، أو الكعبة التي عظمها قبل وجهه.

قوله ﷺ: (فإن عجلت به بادرة). أي: غلبته بصقة، أو نخامة بدرت منه.

قوله ﷺ: (أروني عبيراً فقام فتى من الحي يشتد إلى أهله فجاء بخلوق). قال أبو عبيد: العبير بفتح العين، وكسر الموحدة عند العرب هو: الزعفران وحده. وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب بفتح العين، وكسر الموحدة عند العرب هو: الزعفران وحده. وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران. قال ابن قتيبة: ولا أرى القول إلا ما قاله الأصمعي. والخلوق: بفتح الخاء هو: طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران، وهو: العبير على تفسير الأصمعي، وهو ظاهر الحديث، فإنه أمر بإحضار عبير، فأحضر خلوقاً، فلو لم يكن هو هو لم يكن ممتثلاً. ١٨/١٣٧

وقوله: (يشتد). أي: يسعى، ويعدو عدواً شديداً. في هذا الحديث تعظيم المساجد، وتنزيهها من الأوساخ، ونحوها، وفيه آستحباب تطييبها. وفيه إزالة المنكر باليد لمن قدر، وتقبيح ذلك الفعل باللسان.

ج ٣٠ / ٧٥/ب سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ، وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْتَقِبُهُ[1] مِنَّا الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ، فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَىٰ نَاضِحٍ لَهُ، فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ[2]، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ، فَقَالَ لَهُ: شَأْ. لَعَنَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَـٰذَا اللَّاعِنُ بَعِيرَهُ؟» قَالَ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**أَنْزِلْ عَنْهُ، فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ، لَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ**».

ج ٣٠ / ١/٧٦ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَةٌ، وَدَنَوْنَا مِنْ[3] مَاءٍ مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ

قوله: (في غزوة بطن بواط). هو: بضم الباء الموحدة، وفتحها، والواو مخففة، والطاء مهملة. قال القاضي رحمه اللَّه تعالى: قال أهل اللغة: هو بالضم، وهي رواية أكثر المحدثين، وكذا قيده البكري، وهو: جبل من جبال جهينة قال: ورواه العذري رحمه اللَّه تعالى بفتح الباء، وصححه ابن سراج.

قوله: (وهو يطلب المجدي بن عمرو). هو: بالميم المفتوحة، وإسكان الجيم هكذا في جميع النسخ عندنا، وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة، والنسخ قال: وفي بعضها النجدي بالنون بدل الميم. قال: والمعروف الأول، وهو الذي ذكره الخطابي وغيره.

قوله: (الناضح). هو: البعير الذي يستقى عليه. وأما العقبة بضم العين، فهي: ركوب هذا نوبة، وهذا نوبة. قال صاحب العين: هي ركوب مقدار فرسخين.

وقوله: (وكان الناضح يعقبه منا الخمسة). هكذا هو في رواية: أكثرهم يعقبه: بفتح الياء، وضم القاف، وفي بعضها يعتقبه بزيادة تاء، وكسر القاف، وكلاهما صحيح، يقال: عقبه، وأعتقبه، وأعتقبنا، وتعاقبنا كله من هذا.

قوله: (فتلدن عليه بعض التلدن). أي: تلكأ، وتوقف.

قوله: (شأ لعنك اللَّه). هو: بشين معجمة بعدها همزة هكذا هو في نسخ بلادنا. وذكر القاضي رحمه اللَّه تعالى أن الرواة آختلفوا فيه، فرواه بعضهم بالشين المعجمة، كما ذكرناه، وبعضهم بالمهملة قالوا: وكلاهما كلمة زجر للبعير. يقال: منهما شأشأت بالبعير بالمعجمة، والمهملة إذا زجرته، وقلت له شأ. قال الجوهري: وسأسأت بالحمار بالهمز أي: دعوته، وقلت له تشؤ تشؤ بضم التاء، والشين المعجمة، وبعدها همزة. وفي هذا الحديث النهي عن لعن الدواب. وقد سبق بيان هذا مع الأمر بمفارقة البعير الذي لعنه صاحبه. ١٨/١٣٨

قوله: (حتى إذا كان عشيشية). هكذا الرواية فيها على التصغير مخففة الياء الأخيرة ساكنة الأولى.

---

(1) في المطبوعة: يعقبه.
(2) في المطبوعة: فركه.
(3) زيادة في المخطوطة.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ، فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟». قَالَ جابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَـٰذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟»، فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، فَانْطَلَقْنَا إِلَىٰ الْبِئْرِ، فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلاً أَوْ سَجْلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرْنَاهُ، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّىٰ أَفْهَقْنَاهُ فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَأْذَنَانِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ، فَشَرِبَتْ، شَنَقَ لَهَا، فَشَجَتْ، فَبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ إِلَىٰ الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضَّإِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ج ٣٠ / ٧٦/ب

قال سيبويه: صغروها على غير تكبيرها، وكان أصلها عشية فأبدلوا من إحدى الياءين شيناً.

قوله ﷺ: (فيمدر الحوض). أي: يطينه، ويصلحه.

قوله: (فنزعنا في الحوض سجلاً). أي: أخذنا، وجبذنا. والسجل: بفتح السين، وإسكان الجيم: الدلو المملوءة، وسبق بيانها مرات.

قوله: (حتى أفهقناه). هكذا هو في جميع نسخنا، وكذا ذكره القاضي عن الجمهور قال: وفي رواية السمرقندي أصفقناه: بالصاد، وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن رواية مسلم، ١٨/ ١٣٩ ومعناهما: ملأناه.

قوله ﷺ: (أتأذنان؟ قلنا: نعم). هذا تعليم منه ﷺ لأمته الآداب الشرعية، والورع، والاحتياط، والاستئذان في مثل هذا، وإن كان يعلم أنهما راضيان، وقد أرصدا ذلك له ﷺ، ثم لمن بعده.

قوله: (فأشرع ناقته فشربت فشنق لها فشجت فبالت). معنى أشرعها: أُرسل رأسها في الماء لتشرب، ويقال: شنقها، وأشنقها أي: كففتها بزمامها وأنت راكبها. وقال ابن دريد: هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرحل. وقوله: فشجت: بفاء وشين معجمة، وجيم مفتوحات الجيم مخففة، والفاء هنا أصلية، يقال: فشج البعير إذا فرج بين رجليه للبول، وفشّج: بتشديد الشين أشد من فشج بالتخفيف قاله الأزهري، وغيره هذا الذي ذكرناه من ضبطه هو الصحيح الموجود في عامة النسخ، وهو الذي ذكره الخطابي، والهروي، وغيرهما من أهل الغريب، وذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين، فشجت بتشديد الجيم، وتكون الفاء زائدة للعطف، وفسره الحميدي في غريب الجمع بين الصحيحين له قال معناه: قطعت الشرب من قولهم شججت المفازة إذا قطعتها بالسير.

وقال القاضي: وقع في رواية العذري فثجت بالثاء المثلثة، والجيم قال: ولا معنى لهذه الرواية، ولا لرواية الحميدي، قال: وأنكر بعضهم اجتماع الشين، والجيم. وادعى أن صوابه: فشحت: بالحاء المهملة من قولهم: شحافاه إذا فتحه، فيكون بمعنى تفاجت هذا كلام القاضي، والصحيح ما قدمناه عن عامة النسخ، والذي ذكره الحميدي أيضاً صحيح والله أعلم.

قوله: (ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض، فتوضأ منه). فيه دليل لجواز الوضوء من الماء الذي ١٨/ ١٤٠

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَاذِبُ، فَنَكَّسْتُهَا، ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّىٰ قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّىٰ أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ | رَسُولُ اللَّهِ ﷺ | بِأَيْدِينَا[1] جَمِيعاً، فَدَفَعَنَا/ حَتَّىٰ أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَقَالَ: هَٰكَذَا، بِيَدِهِ، يَعْنِي: شُدَّ وَسَطَكَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا جَابِرُ!»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعاً فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقاً فَاشْدُدْهُ عَلَىٰ حِقْوِكَ».

ج ٣٠ — ١/٧٧

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قُوتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا، | فِي | كُلِّ يَوْمٍ، تَمْرَةً، فَكَانَ يَمَصُّهَا،

شربت منه الإبل، ونحوها من الحيوان الطاهر، وأنه لا كراهة فيه، وإن كان الماء دون قلتين، وهكذا مذهبنا.

قوله: (لها ذباذب). أي: أهداب، وأطراف. واحدها ذبذب: بكسر الذالين سميت بذلك؛ لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى أي: تتحرك، وتضطرب.

قوله: (فنكستها)، بتخفيف الكاف، وتشديدها.

قوله: (تواقصت عليها). أي: أمسكت عليها بعنقي، وخبنته عليها لئلا تسقط.

قوله: (قمت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبار بن صخر إلى آخره). هذا فيه فوائد منها: جواز العمل اليسير في الصلاة، وأنه لا يكره إذا كان لحاجة، فإن لم يكن لحاجة كره. ومنها أن المأموم الواحد يقف على يمين الإمام، وإن وقف على يساره حوله الإمام. ومنها أن المأمومين يكونان صفاً وراء الإمام،كما لو كانوا ثلاثة، أو أكثر، هذا مذهب العلماء كافة إلا ابن مسعود وصاحبيه، فإنهم قالوا يقف الإثنان عن جانبيه.

قوله: (يرمقني). أي: ينظر إلي نظراً متتابعاً.

١٨/١٤١ قوله ﷺ: (وإذا كان ضيقاً فاشدده على حقوك). هو: بفتح الحاء، وكسرها، وهو: معقد الإزار، والمراد هنا أن يبلغ السرة. وفيه جواز الصلاة في ثوب واحد، وأنه إذا شد المئزر، وصلى فيه، وهو ساتر ما بين سرته، وركبته صحت صلاته، وإن كانت عورته ترى من أسفله لو كان على سطح ونحوه، فإن هذا لا يضره.

قوله: (وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمرة فكان يمصها). هو: بفتح الميم على اللغة المشهورة،

---

(1) في المطبوعة: بيدينا.

ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي ثَوْبِهِ، وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِيِّنَا وَنَأْكُلُ، حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأُقْسِمُ أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْماً، فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعَشُهُ، فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا، / فَأُعْطِيَهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا. ج ٣٠ / ٧٧/ب

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّىٰ نَزَلْنَا وَادِياً أَفْيَحَ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً يَسْتَتِرُ بِهِ، وَإِذَا[1] شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّىٰ أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَىٰ، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى»، /فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذٰلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا، لَأَمَ بَيْنَهُمَا ـ يَعْنِي: جَمَعَهُمَا ـ فَقَالَ: «الْتَئِمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ»، فَالْتَأَمَتَا. ج ٣٠ / ١/٧٨

وحكى ضمها، وسبق بيانه. وفيه ما كانوا عليه من ضيق العيش، والصبر عليه في سبيل اللَّه، وطاعته.

قوله: (وكنا نختبط بقسينا). القسي: جمع قوس، ومعنى نختبط: نضرب الشجر ليتحات ورقه، فنأكله. (وقرحت أشداقنا) أي: تجرحت من خشونة الورق، وحرارته.

قوله: (فأقسم أخطئها رجل منا يوماً فأنطلقنا به ننعشه فشهدنا له أنه لم يعطها فأعطيها). معنى أقسم: أحلف. وقوله: أخطئها، أي: فاتته، ومعناه: أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم، فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم، فقسم في بعض الأيام، ونسي إنساناً فلم يعطه تمرته، وظن أنه أعطاه، فتنازعا في ذلك، وشهدنا له أنه لم يعطها، فأعطيها بعد الشهادة. ومعنى ننعشه، نرفعه، ونقيمه من شدة الضعف والجهد. وقال القاضي: الأشبه عندي أن معناه: نشد جانبه في دعواه، ونشهد له. وفيه دليل لما كانوا عليه من الصبر. وفيه جواز الشهادة على النفي في المحصور الذي يحاط به.

قوله: (نزلنا وادياً أفيح). هو: بالفاء أي: واسعاً، وشاطىء الوادي جانبه. ١٨/ ١٤٢

قوله: (فأنقادت معه كالبعير المخشوش). هو: بالخاء، والشين المعجمتين، وهو الذي يجعل في أنفه خشاش بكسر الخاء، وهو: عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً، ويشد فيه حبل ليذل، وينقاد، وقد يتمانع لصعوبته فإذا آشتد عليه وآلمه آنقاد شيئاً ولهذا قال: (الذي يصانع قائده) وفي هذا، هذه المعجزات الظاهرات لرسول اللَّه ﷺ.

قوله: (حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما لأم بينهما). أما المنصف: فبفتح الميم، والصاد، وهو: نصف المسافة وممن صرح بفتحه الجوهري، وآخرون.

وقوله: (لأم). بهمزة مقصورة، وممدودة، وكلاهما صحيح أي: جمع بينهما، ووقع في بعض النسخ الام بالألف من غير همزة. قال القاضي، وغيره: هو تصحيف.

---

(1) في المطبوعة: فإذا.

قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَبْتَعِدَ ـ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَبَعَّدَ ـ فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلاً، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَـٰكَـذَا ـ وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِيناً وَشِمَالاً ـ ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا، انْتَهَىٰ إِلَيَّ. قَالَ: / «يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟»، قُلْتُ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْناً، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّىٰ إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْناً عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْناً عَنْ يَسَارِكَ». ج ٣٠ / ٧٨/ب

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَراً فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَانْذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْناً، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا حَتَّىٰ قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غُصْناً عَنْ يَمِينِي وَغُصْناً عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ، بِشَفَاعَتِي، / أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ». ج ٣٠ / ٧٩/١

قوله: (فخرجت أحضر). هو: بضم الهمزة، وإسكان الحاء، وكسر الضاد المعجمة أي: أعدو، وأسعى سعياً شديداً.

قوله: (فحانت مني لفتة). اللفتة النظرة إلى جانب وهي: بفتح اللام، ووقع لبعض الرواة، فحالت باللام، والمشهور بالنون، وهما بمعنى فالحين، والحال الوقت، أي: وقعت، وآتفقت، وكانت. ١٨/ ١٤٣

قوله: (وأشار أبو إسماعيل). وفي بعض النسخ ابن اسماعيل، وكلاهما صحيح هو: حاتم بن إسماعيل، وكنيته أبو إسماعيل.

قوله: (فأخذت حجراً فكسرته، وحسرته، فانذلق فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصناً). فقوله: فحسرته: بحاء وسين مهملتين، والسين مخففة، أي: أحددته، ونحيت عنه ما يمنع حدته بحيث صار مما يمكن قطعي الأغصان به، وهو معنى قوله: فآنذلق: بالذال المعجنة أي: صار حاداً. وقال الهروي، ومن تابعه: الضمير في حسرته عائد على الغصن أي: خسرت غصناً من أغصان الشجرة، أي: قشرته بالحجر. وأنكر القاضي عياض هذا على الهروي، ومتابعيه، وقال: سياق الكلام يأبى هذا؛ لأنه حسره، ثم أتى الشجرة، فقطع الغصنين، وهذا صريح في لفظه؛ ولأنه قال: فحسرته فانذلق، والذي يوصف بالانذلاق الحجر لا الغصن. والصواب أنه إنما حسر الحجر، وبه قال الخطابي.

واعلم أن قوله: فحسرته: بالسين المهملة هكذا هو في جميع النسخ، وكذا هو في الجمع بين الصحيحين، وفي كتاب الخطابي، والهروي، وجميع كتب الغريب وآدعى القاضي روايته عن جميع شيوخهم لهذا الحرف بالشين المعجمة، وآدعى أنه أصح، وليس كما قال والله أعلم. ١٨/ ١٤٤

قوله ﷺ: (يرفه عنهما). أي: يخفف.

قَالَ فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ! نَادِ الْوُضُوءَ[1]»، فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ، عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِيَ: «انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟»، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ/ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! |إِنِّي| لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ»، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ! نَادِ بِجَفْنَةٍ»، فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ! فَأُتِيتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: «خُذْ، يَا جَابِرُ! فَصُبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ»، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ/، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ

ج ٣٠ / ٧٩/ب
ج ٣٠ / ١/٨٠

قوله: (وكان رجل من الأنصار يبرد الماء لرسول اللَّه ﷺ في أشجاب له على حمارة من جريد). أما الأشجاب هنا، فجمع شجب بإسكان الجيم، وهو: السقاء الذي قد أخلق وبلى وصار شنا، يقال: شاجب، أي: يابس وهو: من الشجب الذي هو الهلاك، ومنه حديث ابن عباس رضي اللَّه عنهما قام إلى شجب، فصب منه الماء، وتوضأ، ومثله قوله ﷺ «فانظر هل في أشجابه من شيء». وأما قول المازري، وغيره أن المراد بالأشجاب هنا: الأعواد التي تعلق عليها القربة فغلط لقوله يبرد فيها على حمارة من جريد. وأما الحمارة: فبكسر الحاء، وتخفيف الميم، والراء، وهي: أعواد تعلق عليها أسقية الماء. قال القاضي: ووقع لبعض الرواة حمار بحذف الهاء، ورواية الجمهور حمارة بالهاء وكلاهما صحيح، ومعناهما: ما ذكرنا.

١٨/ ١٤٥

قوله: (فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجب منها لو أني أفرغه شَرِبَهُ يابسُهُ). قوله: قطرة، أي: يسيرا. والعزلاء: بفتح العين المهملة، وبإسكان الزاي، وبالمد، وهي: فم القربة. وقوله شربه يابسه معناه: أنه قليل جداً فلقلته مع شدة يبس باقي الشجب، وهو: السقاء لو أفرغته لاشتفه اليابس منه، ولم ينزل منه شيء.

قوله: (ويغمزه بيديه). وفي بعض النسخ بيده أي: يعصره.

قوله ﷺ: (ناد بجفنة. فقلت: يا جفنة الركب، فأتيت بها). أي: يا صاحب جفنة الركب، فحذف المضاف للعلم بأنه للعلم بأنه المراد، وأن الجفنة لا تنادى، ومعناه: يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها، أي: من كان عنده جفنة بهذه الصفة، فليحضرها، والجفنة: بفتح الجيم.

---

(1) في المطبوعة: بوضوء.

حَتَّىٰ امْتَلأَتْ. فَقَالَ: «يَا جَابِرُ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ». قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّىٰ رَوُوا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلأَىٰ.

وَشَكَا النَّاسُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ» فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْقَىٰ دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَىٰ شِقِّهَا النَّارَ، فَاطَّبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّىٰ شَبِعْنَا. قَالَ جَابِرٌ/: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، حَتَّىٰ عَدَّ خَمْسَةً، فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا، مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّىٰ خَرَجْنَا، وَأَخَذْنَا[1] ضِلَعاً مِنْ أَضْلاَعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ[2] فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَأْطِىءُ رَأْسَهُ.

ج ٣٠ / ٨٠/ب

١٩/ ٢٠ ـ باب: في حديث الهجرة. ويقال له: حديث الرَّحْل

٧٤٣٨ ـ ١/٧٥ ـ حدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو

٧٤٣٨ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الأشربة، باب: جواز شرب اللبن (الحديث ٥٢٠٦) مختصراً و (الحديث ٥٢٠٧) مختصراً.

قوله: (فأتينا سيف البحر، فزخر البحر زخرة، فألقى دابة، فأورينا على شقها النار). سيف البحر: بكسر السين، وإسكان المثناة تحت هو: ساحله. وزخر: بالخاء المعجمة أي: علا موجه. وأورينا: أوقدنا.

١٨/١٤٦

قوله: (حجاج عينها). هو: بكسر الحاء، وفتحها، وهو: عظمها المستدير بها.

قوله: (ثم دعونا بأعظم رجل في الركب، وأعظم جمل في الركب، وأعظم كفل في الركب، فدخل تحته ما يطأطىء رأسه). الكفل هنا: بكسر الكاف، وإسكان الفاء. قال الجمهور: والمراد بالكفل هنا: الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، فيحفظ الكفل الراكب. قال الهروي: قال الأزهري: ومنه اشتقاق قوله تعالى: ﴿يؤتكم كفلين من رحمته﴾[1]. أي: نصيبين يحفظانكم من الهلكة، كما يحفظ الكفل الراكب، يقال: منه تكفلت البعير، وأكفلته إذا أدرت ذلك الكساء حول سنامه، ثم ركبته، وهذا الكساء كفل، بكسر الكاف، وسكون الفاء، وقال القاضي عياض: وضبطه بعض الرواة بفتح الكاف، والفاء، والصحيح الأول. وأما قوله بأعظم رجل، فهو: بالجيم في رواية الأكثرين، وهو الأصح، ورواه بعضهم بالحاء، وكذا وقع لرواة البخاري بالوجهين. وفي هذا الحديث معجزات ظاهرات لرسول الله ﷺ والله أعلم.

١٨/١٤٧

باب: في حديث الهجرة، ويقال له حديث الرحل بالحاء

٧٤٣٨ ـ قوله: (ينتقد ثمنه). أي: يستوفيه. ويقال: سرى، وأسرى لغتان بمعنى. وقائم الظهيرة: نصف

---

(1) في المطبوعة: فأخذنا.
(2) في المطبوعة: كفل.

(١) سورة: الحديد، الآية: ٢٨.

إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ | الصِّدِّيقُ | إِلَىٰ أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِي ابْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَىٰ مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: احْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ! حَدِّثْنِي/ كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَعَمْ. أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّىٰ قَامَ قَائِمُ الظُّهِيرَةِ، وَخَلاَ الطَّرِيقُ فَلاَ يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، حَتَّىٰ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَاناً، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً، ثُمَّ قُلْتُ: نَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ، فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَىٰ الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ؟ يَا غُلاَمُ!/ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ لَهُ: انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَىٰ ـ قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَىٰ الأُخْرَىٰ يَنْفُضُ ـ فَحَلَبَ لِي، فِي قَعْبٍ مَعَهُ، كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِي إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ

ج ٣٠ / ١/٨١ — ج ٣٠ / ٨١/ب

النهار، وهو: حال استواء الشمس سمي قائماً؛ لأن الظل لا يظهر، فكأنه واقف قائم، ووقع في أكثر النسخ قائم الظهر، بضم الظاء، وحذف الياء.

قوله: (رفعت لنا صخرة). أي: ظهرت لأبصارنا.

قوله: (فبسطت عليه فروة). المراد: الفروة المعروفة التي تلبس، هذا هو الصواب. وذكر القاضي أن بعضهم قال المراد بالفروة هنا: الحشيش، فإنه يقال له فروة، وهذا قول باطل، ومما يرده قوله في رواية البخاري: فروة معي. ويقال لها: فروة: بالهاء، وفرو: بحذفها، وهو الأشهر في اللغة وإن كانتا صحيحتين.

قوله: (أنفض لك ما حولك). أي: أفتش لئلا يكون هناك عدو.

وقوله: (لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل المدينة). المراد بالمدينة هنا: مكة، ولم تكن مدينة النبي ﷺ، سميت بالمدينة، إنما كان آسمها يثرب، هذا هو الجواب الصحيح. وأما قول القاضي أن ذكر المدينة هنا وهم، فليس كما قال، بل هو صحيح، والمراد بها مكة.

قوله: (أفي غنمك لبن). هو: بفتح اللام، والباء يعني: اللبن المعروف، هذه الرواية مشهورة. ١٨/١٤٨ وروى بعضهم لبن: بضم اللام، وإسكان الباء، أي: شياه، وذوات ألبان.

قوله: (فحلب لي في قعب معه كثبة من لبن، قال: ومعي أدواة أرتوي فيها). القعب: قدح من خشب معروف. والكثبة: بضم الكاف، وإسكان المثلثة، وهي: قدر الحلبة قاله ابن السكيت، وقيل: هي

اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّىٰ بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ مِنْ هَـٰذَا اللَّبَنِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّىٰ رَضِيتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟»، قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ/مَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُتِينَا، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»، فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَىٰ بَطْنِهَا، أُرَىٰ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللَّهَ، فَنَجَىٰ، فَرَجَعَ لَا يَلْقَىٰ أَحَداً إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا[1]، فَلَا يَلْقَىٰ أَحَداً إِلَّا رَدَّهُ. قَالَ: وَوَفَىٰ لَنَا.

ج ٣٠ / ١/٨٢

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْـرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَـا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِـي إِسْحَـٰقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: / اشْتَرَىٰ أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِـي رَحْلاً بِثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَماً، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِـي إِسْحَـٰقَ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ، فَوَثَبَ[2] عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَـٰذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ

ج ٣٠ / ٨٢/ب

قليل منه. والإداوة كالركوة. أرتوي: أستقي. وهذا الحديث مما يسأل عنه، فيقال: كيف شربوا اللبن من الغلام، وليس هو مالكه؟ وجوابه من أوجه:

أحدها: أنه محمول على عادة العرب أنهم يأذنون للرعاة إذا مر بهم ضيف أو عابر سبيل أن يسقوه اللبن ونحوه.

والثاني: أنه كان لصديق لهم يدلون عليه، وهذا جائز.

والثالث: أنه مال حربي لا أمان له، ومثل هذا جائز.

والرابع: لعلهم كانوا مضطرين. والجوابان الأولان أجود.

قوله: (برد أسفله). هو: بفتح الراء على المشهور، وقال الجوهري: بضمها.

١٤٩/١٨ قوله: (ونحن في جلد من الأرض). هو: بفتح الجيم، واللام أي: أرض صلبة، وروي جدد بدالين، وهو: المستوي، وكانت الأرض مستوية صلبة.

قوله: (فآرتطمت فرسه إلى بطنها). أي: غاصت قوائمها في تلك الأرض الجلد.

قوله: (ووفى لنا). بتخفيف الفاء.

قوله: (فساخ فرسه في الأرض). هو بمعنى: آرتطمت.

---

(1) في المطبوعة: ههنا. (2) في المطبوعة: ووثب.

عَلَيَّ لَأُعَمِّيَنَّ عَلَىٰ مَنْ وَرَائِـي، وَهَـٰذِهِ كِنَانَتِي، فَخُذْ سَهْماً مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَىٰ إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ» فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، لَيْلاً، فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، /فَقَالَ: «أَنْزِلُ عَلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ»، فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ، وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطُّرُقِ. يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ!. ج ٣٠ / ١/٨٣

قوله: (لأعمين على من ورائي). يعني: لأخفين أمركم عمن ورائي ممن يطلبكم، وألبسه عليهم حتى لا يعلم أحد. وفي هذا الحديث فوائد منها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله ﷺ، وفضيلة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه من وجوه، وفيه خدمة التابع للمتبوع، وفيه استصحاب الركوة، والإبريق، ونحوهما في السفر للطهارة، والشرب، وفيه فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى، وحسن عاقبته، وفيه فضائل للأنصار لفرحهم بقدوم رسول الله ﷺ، وظهور سرورهم به. وفيه فضيلة صلة الأرحام سواء قربت القرابة والرحم، أم بعدت، وأن الرجل الجليل إذا قدم بلداً له فيه أقارب ينزل عندهم يكرمهم بذلك والله أعلم. ١٨/ ١٥٠ ١٨/ ١٥١



٤٢/٥٤ ـ كتاب: التفسير

[٠٠٠/١ ـ باب: في تفسير آيات متفرقة][1]

٧٤٣٩ ـ ١/١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَـرَ أَحَادِيثَ مِنْهَـا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ يُغْفَرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ، فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَىٰ أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ»**.

ج ٣٠ / ٨٣/ب **٧٤٤٠ ـ ٢/٢ ـ حدّثني/** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ يَعْقُوبُ ـ يَعْنُونَ: ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْـدٍ ـ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ ـ وَهُوَ: ابْنُ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ **اللهَ تَعَالَى تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّىٰ تُوُفِّيَ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**.

٧٤٣٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ٢٨ ـ (الحديث ٣٤٠٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿وقولوا حطة﴾ (الحديث ٤٦٤١)، تحفة الأشراف (١٤٦٩٧).

٧٤٤٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل القرآن، باب: كيف نزل الوحي (الحديث ٤٩٨٢)، تحفة الأشراف (١٥٠٧).

كتاب: التفسير

٧٤٣٩ ـ ٧٤٧٩ ـ قوله تعالى: (وقولوا حطة). أي: مسئلتنا حطة، وهي: أن يحط عنا خطايانا.

وقوله: (يزحفون على أستاههم) جمع أست، وهي: الدبر.

١٥٢/١٨ قولـه: في قولـه تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾[1]، (أنها نزلت ليلة جمع، ونحن مع

---

(1) زيادة من تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.

(١) سورة: المائدة، الآية: ٣.

٧٤٤١ ـ ٣/٣ ـ حدّثني أَبو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ـ وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى ـ قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، ـ وَهُوَ: ابْنُ مَهْدِيٍّ ـ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ/ : إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةً، لَوْ أُنْزِلَتْ فِينَا لاَتَّخَذْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيداً، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ.

ج ٣٠ / ١/٨٤

قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لاَ، يَعْنِي: **﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾**[1].

٧٤٤٢ ـ ٤/٤ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ـ وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ ـ. قَالاَ[2]: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: [3]قَالَ الْيَهُودِيُّ[3] لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعْشَرَ يَهُودَ، نَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ/ : **﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾**[1]، نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، لاَتَّخَذْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيداً قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

ج ٣٠ / ٨٤/ب

٧٤٤١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصه (الحديث ٤٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المغازي، باب: حجة الوداع (الحديث ٤٤٠٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾** (الحديث ٤٦٠٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: تعليقاً (الحديث ٧٢٦٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (الحديث ٣٠٤٣)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: المناسك، باب: ما ذكر في يوم عرفة (الحديث ٣٠٠٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان (الحديث ٥٠٢٧)، تحفة الأشراف (١٠٤٦٨).

٧٤٤٢ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٤١).

رسول الله ﷺ بعرفات). هكذا هو في النسخ، الرواية: ليلة جمع، وفي نسخة ابن ماهان ليلة جمعة، وكلاهما صحيح، فمن روى ليلة جمع، فهي: ليلة المزدلفة، وهو المراد بقوله: ونحن بعرفات في يوم جمعة؛ لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات، ويكون المراد بقوله ليلة جمعة يوم جمعة، ومراد عمر رضي

---

(1) سورة: المائدة، الآية: ٣.

(2) في المطبوعة: قال.

(3-3) في المطبوعة: قالت اليهود.

٧٤٤٣ ـ ٥/٥ ـ وحدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَىٰ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُنَهَا/ لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ، مَعْشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيداً، قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾[1]. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

ج ٣٠ / ١/٨٥

٧٤٤٤ ـ ٦/٦ ـ حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ | التُّجِيبِيُّ |، ـ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ـ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ/ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَاعَ﴾[2] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَىٰ سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ.

ج ٣٠ / ٨٥/ب

٧٤٤٣ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤٤١).

٧٤٤٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الشركة، باب: شركة اليتيم وأهل الميراث (الحديث ٢٤٩٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح (الحديث ٥٠٦٤) مختصراً، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: النكاح، باب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء (الحديث ٢٠٦٨)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: النكاح، باب: القسط في الأصدقة (الحديث ٣٣٤٦)، تحفة الأشراف (١٦٦٩٣).

١٨/١٥٣ اللَّه عنه إنا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين، فإنه يوم عرفة، ويوم جمعة، وكل واحد منهما عيد لأهل الإسلام.

قوله تعالى: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع). أي: ثنتين ثنتين، أو ثلاثة ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً، وليس فيه جواز جمع أكثر من أربع.

قولها: (يقسط في صداقها). أي: يعدل.

١٨/١٥٤ قولها: (أعلى سنتهن). أي: أعلى عادتهن في مهورهن، ومهور أمثالهن. يقال: ضره، وأضر به،

---

(1) سورة: المائدة، الآية: ٣.

(2) سورة: النساء، الآية: ٣.

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَـٰذِهِ الآيَةِ، فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي/يَتَامَى النِّسَاءِ الَّـٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾[1]. ج ٣٠ / ١/٨٦

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: أَنَّهُ يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ | اللَّهُ | فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾[2].

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الآيَةِ الْأُخْرَىٰ: وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ، هِيَ[3] رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَىٰ النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

٧٤٤٥ ـ ٠٠٠/٧ ـ **وحدّثنا** الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعاً، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ/ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾[2]، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ. ج ٣٠ / ٨٦/ب

٧٤٤٦ ـ ٨/٧ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾[2]، قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ | وَ| هُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، وَلَهَا مَالٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا/ فَلَا يُنْكِحُهَا لِمَالِهَا، فَيَضُرُّ بِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، فَقَالَ: وَ[4] ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾[2] يَقُولُ: مَ أَحْلَلْتُ لَكُمْ، وَدَعْ هَـٰذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا. ج ٣٠ / ١/٨٧

٧٤٤٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الشركة، باب: شركة اليتيم وأهل الميراث (الحديث ٢٤٩٤)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى﴾** (الحديث ٤٥٧٣)، تحفة الأشراف (١٦٤٩٣).
٧٤٤٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٨٣٧).

فالثلاثي بحذف الباء، والرباعي بإثباتها.

---

(1) سورة: النساء، الآية: ١٢٧.
(2) سورة: النساء، الآية: ٣.
(3) زيادة في المخطوطة.
(4) زيادة في المخطوطة.

٧٤٤٧ ـ ٨/٩ ـ حدّثنا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾[1] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، [فَيَعْضِلُهَا][2] فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ.

ج ٣٠ / ٨٧/ب

٧٤٤٨ ـ ٩/١٠ ـ وحدّثنا/ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾[1] الآيَةَ. قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ | الَّتِي | تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ، حَتَّىٰ فِي الْعَذْقِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا[3]، يَعْنِي: أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُنْكِحَهَا رَجُلاً فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا.

٧٤٤٩ ـ ١٠/١١ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾[4] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجاً أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

ج ٣٠ / ٨٨/أ

٧٤٥٠ ـ ١١/١٢ ـ وحدّثنا| ه | أَبُو كُرَيْبٍ/ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

٧٤٤٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: إذا كان الولي هو الخاطب (الحديث ٥١٣١)، تحفة الأشراف (١٧٠٥٨).

٧٤٤٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **﴿ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم﴾** (الحديث ٤٦٠٠)، تحفة الأشراف (١٦٨١٧).

٧٤٤٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٠٨٦).

٧٤٥٠ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الوصايا، باب: وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم (الحديث ٢٧٦٥)، تحفة الأشراف (١٦٨١٤).

١٨/١٥٥ وقولها: (فيعضلها). أي: يمنعها الزواج.

١٨/١٥٦ قولها: (شركته في ماله حتى في العذق). شركته: بكسر الراء أي: شاركته. والعذق: بفتح العين، وهو: النخلة.

---

(1) سورة: النساء، الآية: ١٢٧.

(2) ي المخطوطة: فَيَعْظُلُهَا، بمعنى فيزوجها وهي عائدة إلى الرجل الذي يتزوج اليتيمة، وأثبتنا ما في المطبوعة؛ لأنها جاء بها القرآن الكريم.

(3) زيادة في المخطوطة.

(4) سورة: النساء، الآية: ٦.

عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾(1). قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجاً، بِقَدْرِ مَالِهِ، بِالْمَعْرُوفِ.

٧٤٥١ ـ ٠٠٠/١٣ ـ **وحدّثناه** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٧٤٥٢ ـ ١٢/١٤ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾(2). قَالَتْ: كَانَ ذَٰلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

ج ٣٠ / ٨٨/ب

٧٤٥٣ ـ ١٣/١٥ ـ **حدّثنا**/ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾(3) الآيَةَ. قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي، فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ.

٧٤٥٤ ـ ١٤/١٦ ـ **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾(3). قَالَتْ:

٧٤٥١ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: البيوع، باب: من أجرى أمر الأنصار على ما يتعارفون بينهم (الحديث ٢٢١٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ (الحديث ٤٥٧٥)، تحفة الأشراف (١٦٩٨٠).

٧٤٥٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق (الحديث ٤١٠٣)، تحفة الأشراف (١٧٠٤٥).

٧٤٥٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: النكاح، باب: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً﴾ (الحديث ٥٢٠٦)، تحفة الأشراف (١٧٠٥٨) و (١٧٠٥٩).

٧٤٥٤ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٨٥١).

قولها في قوله تعالى: (ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف). أنه يجوز للولي أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف إذا كان محتاجاً، هو أيضاً مذهب الشافعي والجمهور. وقالت طائفة: لا يجوز. وحكي عن ابن عباس، وزيد بن أسلم قالا: وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾ الآية(١). وقيل بقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾(٢). واختلف الجمهور فيما إذا أكل هل

(1) سورة: النساء، الآية: ٦.

(2) سورة: الأحزاب، الآية: ١٠

(3) سورة: النساء، الآية: ١٢٨.

(١) سورة: النساء، الآية: ١٠.

(٢) سورة: البقرة، الآية: ١٨٨.

نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةٌ وَوَلَدٌ، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي / .

ج ٣٠ ١/٨٩

٧٤٥٥ ـ ١٧/١٥ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا ابْنَ أُخْتِي! أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَبُّوهُمْ.

٧٤٥٦ ـ ١٨/٠٠٠ ـ وحدّثنا | ٥ | أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧٤٥٧ ـ ١٩/١٦ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَـٰذِهِ الآيَةِ: **﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾**[1] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

٧٤٥٥ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٧٢٢٥).

٧٤٥٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (١٦٨٣٩).

٧٤٥٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾** (الحديث ٤٥٩٠)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: **﴿والذين لا يدعون مع اللّه إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم اللّه إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما﴾** (الحديث ٤٧٦٣)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في تعظيم قتل المؤمن (الحديث ٤٢٧٥)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (الحديث ٤٠١١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: القسامة، باب: تأويل قول اللّه عز وجل: **﴿ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾** (الحديث ٤٨٧٩)، تحفة الأشراف (٥٦٢١).

١٥٧/١٨ يلزمه رد بدله، وهما وجهان لأصحابنا أصحهما لا يلزمه. وقال فقهاء العراق إنما يجوز له الأكل إذا سافر في مال اليتيم واللّه أعلم.

قولها: (أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ، فسبوهم). قال القاضي: الظاهر أنها قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا، وأهل الشام في علي ما قالوا، والحرورية في الجميع ما قالوا. وأما الأمر بالاستغفار الذي أشارت إليه، فهو قوله تعالى: **﴿والذين جاءُو من بعدهم يقولون ربنا آغفر لنا، ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾**[1] وبهذا آحتج مالك في أنه لاحق في الفيء لمن سب

---

(1) سورة: النساء، الآية: ٩٣.

(١) سورة: الحشر، الآية: ١٠.

٧٤٥٨ ـ ١٧/٢٠ ـ وحدّثنا/ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالاَ جَمِيعاً: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. ج ٣٠ ٨٩/ب

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ.

وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ.

٧٤٥٩ ـ ١٨/٢١ ـ حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ أَبْزَىٰ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَـٰذِهِ الآيَةِ: **﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَـٰهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ/ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾**(1) قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ. ج ٣٠ ١/٩٠

٧٤٦٠ ـ ١٩/٢٢ ـ حدّثني هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ـ يَعْنِي: شَيْبَانَ ـ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

٧٤٥٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٥٧).

٧٤٥٩ ـ أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة (الحديث ٣٨٥٥)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: **﴿والذين لا يدعون مع اللّه إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم اللّه إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً﴾** (الحديث ٤٧٦٤) بنحوه، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: **﴿يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيها مهاناً﴾** (الحديث ٤٧٦٥) بنحوه، وأخرجه أيضاً فيه، باب: **﴿إلا من تاب وآمن وعمل صالحاً فأولئك يبدل اللّه سيئاتهم حسنات وكان اللّه غفوراً رحيماً﴾** (الحديث ٤٧٦٦)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم والفتن، باب: في تعظيم قتل المؤمن (الحديث ٤٢٧٣) بنحوه، وأخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (الحديث ٤٠١٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: القسامة، باب: تأويل قول اللّه عز وجل: **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾** (الحديث ٤٨٧٨)، تحفة الأشراف (٥٦٢٤).

٧٤٦٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٥٩).

الصحابة. رضي اللّه عنهم؛ لأن اللّه تعالى إنما جعله لمن جاء بعدهم ممن يستغفر لهم واللّه أعلم. ١٨/١٥٨

قوله: (عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أن القاتل متعمداً لا توبة له). واحتج بقوله تعالى: **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾**(١). هذا هو المشهور عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، وروي

---

(1) سورة: الفرقان، الآية: ٦٨.

(١) سورة: النساء، الآية: ٩٣.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ بِمَكَّةَ: وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَـٰهاً آخَر، إِلَىٰ قَوْلِهِ، مُهاناً، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُغْنِي عَنَّا الإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً﴾[1] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ.

ج ٣٠ / ٩٠ب — قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الإِسْلَامِ / وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

٧٤٦١ ـ ٢٠/ ٢٣ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَـىٰ ـ وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّـانُ ـ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَـٰذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَـٰهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[2] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ. قَالَ: هَـٰذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ | خَالِداً |.

٧٤٦١ ــ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿والذين يدعون مع اللَّه إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم اللَّه إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً﴾ (الحديث ٤٧٦٢)، وأخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (الحديث ٤٠١٢)، وأخرجه أيضاً في كتاب: القسامة، باب: تأويل قول اللَّه عز وجل: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ (الحديث ٤٨٨٠)، تحفة الأشراف (٥٥٩٩).

عنه أن له توبة، وجواز المغفرة له؛ لقوله تعالى: ﴿ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر اللَّه يجد اللَّه غفوراً رحيماً﴾[١]. وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة، والصحابة، والتابعين، ومن بعدهم. وما روي عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ، والتحذير من القتل، والتورية في المنع منه، وليس في هذه الآية التي آحتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد، وإنما فيها أنه جزاؤه، ولا يلزم منه أنه يجازى، وقد سبق تقرير هذه المسئلة، وبيان معنى الآية في كتاب التوبة واللَّه أعلم.

قوله: (فـرحلت إلى ابن عباس). هـو: بالـراء، والحاء المهملة، هـذا هو الصحيـح المشهور في الروايات. وفي نسخة ابن ماهان: فدخلت: بالدال، والخاء المعجمة، ويمكن تصحيحه بأن يكون معناه: دخلت بعد رحلتي إليه. ١٨/ ١٥٩

قوله: (فأما من دخل في الإسلام وعقله). هو: بفتح القاف، أي: علم أحكام الإسـلام، وتحريم القتل.

قوله: (نسختها آية المدينة). يعني بالناسخة: آية النساء: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾[٢].

---

(1) سورة: الفرقان، الآية: ٧٠.
(2) سورة: الفرقان، الآية: ٦٨.

(١) سورة: النساء، الآية: ١١٠.
(٢) سورة: النساء، الآية: ٩٣.

ج ٣٠ / ٩١/أ

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ/هَـٰذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: إِلَّا مَنْ تَابَ.

٧٤٦٢ ـ ٢١/٢٤ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ـ قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ـ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: قَالَ لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ ـ وَقَالَ هَـٰرُونُ: تَدْرِي ـ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعاً؟ قُلْتُ: نَعَمْ. إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ. قَالَ: صَدَقْتَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ.

٧٤٦٣ ـ ٠٠٠/٢٥ ـ وحدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: آخِرَ سُورَةٍ، /وَقَالَ: عَنْ[1] عَبْدِ الْمَجِيدِ وَلَمْ يَقُلْ: ابْنِ سُهَيْلٍ.

ج ٣٠ / ٩١/ب

٧٤٦٤ ـ ٢٢/٢٦ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ـ، ـ قَالَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ـ سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلاً فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَـٰمَ | لَسْتَ مُؤْمِناً | ﴾[2].

٧٤٦٢ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٥٨٣٠).
٧٤٦٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٥٨٣٠).
٧٤٦٤ ـ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: لا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً (الحديث ٤٥٩١)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الحروف والقراءات، باب: ١ ـ (الحديث ٣٩٧٤)، تحفة الأشراف (٥٩٤٠).

قوله: (عن سعيد بن جبير قال: أمرني عبد الرحمن بن أبزى أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين). هكذا هو في جميع النسخ. قال القاضي: قال بعضهم. لعله أمرني ابن عبد الرحمن. قال القاضي: لا يمتنع أن عبد الرحمن أمر سعيداً يسأل له ابن عباس عما لا يعلمه عبد الرحمن، فقد سأل ابن عباس أكبر منه، وأقدم صحبة، وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب.

قوله: (أخبرنا أبو عميس عن عبد المجيد ابن سهيل). هكذا هو في جميع النسخ عبد المجيد: الميم، ثم الجيم، إلا نسخة ابن ماهان، ففيها عبد الحميد بحاء، ثم ميم. قال أبو علي الغساني: الصواب ١٨/ ١٦٠

---

(1) زيادة في المخطوطة.
(2) سورة: النساء، الآية: ٩٤.

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: السَّلاَمَ.

٧٤٦٥ ـ ٢٧/٢٣ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ/ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلاَّ مِنْ ظُهُورِهَا. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ: فِي ذٰلِكَ، فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿وَ[1] لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾[2].

ج ٣٠ / ٩٢/أ

١/٢ ـ باب: في قوله تعالى: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر اللَّه﴾[3]

٧٤٦٦ ـ ١/٢٤ ـ حدّثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلاَمِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهٰذِهِ الآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾/[3] إِلاَّ أَرْبَعَ سِنِينَ.

ج ٣٠ / ٩٢/ب

٧٤٦٥ ـ أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: قول اللَّه تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾ (الحديث ١٨٠٣)، تحفة الأشراف (١٨٧٤).
٧٤٦٦ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٣٤٢).

الأول. قال القاضي: قد آختلفوا في آسمه، فذكره مالك في الموطأ من رواية يحي بن يحي الأندلسي، وغيره، فسماه عبد الحميد بالحاء، ثم بالميم، وكذا قاله سفيان بن عيينة، وسماه البخاري عبد المجيد: بالميم ثم بالجيم، وكذا رواه ابن القاسم، والقعنبي، وجماعة في الموطأ عن مالك. وقال ابن عبد البر: يقال بالوجهين. قال: والأكثر بالميم، ثم بالجيم. قال القاضي: فإذا ثبت الخلاف فيه لم يحكم على أحد الوجهين بالخطأ.

١٨/ ١٦١

---

(1) ساقطة من المطبوعة.
(2) سورة: البقرة، الآية: ١٨٩.
(3) سورة: الحديد، الآية: ١٦.

٢/٣ ـ باب : في قوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾(1)

٧٤٦٧ ـ ١/٢٥ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافاً؟ تَجْعَلُهُ عَلَىٰ فَرْجِهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ: **﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾**(1).

٣/٤ ـ باب : في قوله تعالى: ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء﴾(2)

٧٤٦٨ ـ ١/٢٦ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ/ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ: اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ ـ لَهُنَّ ـ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**(2).

ج ٣٠ ١/٩٣

٧٤٦٧ ـ أخرجه النسائي في كتاب: المناسك، باب: قوله عز وجل: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ (الحديث ٢٩٥٦)، تحفة الأشراف (٥٦١٥).

٧٤٦٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣١٧).

قوله: (فتقول من يعيرني تطوافاً). هو: بكسر التاء المثناة فوق، وهو ثوب تلبسه المرأة تطوف به، وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة، ويرمون ثيابهم، ويتركونها ملقاة على الأرض، ولا يأخذونها أبداً، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى، ويسمى اللقاء حتى جاء الإسلام فأمر الله تعالى بستر العورة، فقال تعالى: (خذوا زينتكم عند كل مسجد) وقال النبي ﷺ: «لا يطوف بالبيت عريان». ١٨/١٦٢

قوله: (فأنزل الله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا ـ إلى قوله ـ ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن «لهن» غفور رحيم). هكذا وقع في النسخ كلها: (لهن غفور رحيم)، وهذا تفسير،

---

(1) سورة: الأعراف، الآية: ٣١.

(2) سورة: النور، الآية: ٣٣.

٧٤٦٩ ـ ٢/٢٧ ـ وحدّثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ | ٱبْنِ سَلُولَ | يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ، وَأُخْرَىٰ يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ، فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَىٰ الزِّنَى، فَشَكَتَا ذٰلِكَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾/ [1].

ج ٣٠ / ٩٣/ب

٤/٥ ـ باب: في قوله تعالى:
﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾[2]

٧٤٧٠ ـ ١/٢٨ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ | أَيُّهُمْ أَقْرَبُ |﴾[2]. قَالَ: | كَانَ | نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يُعْبَدُونَ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ.

٧٤٧١ ـ ٢/٢٩ ـ حدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ

٧٤٦٩ ــ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٢٣١٧).
٧٤٧٠ ــ أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه﴾ (الحديث ٤٧١٤) و (الحديث ٤٧١٥)، تحفة الأشراف (٩٣٣٧).
٧٤٧١ ــ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٧٠).

ولـم يرد به أن لفظة لهن منزلة، فإنه لم يقرأ بها أحد، وإنما هي تفسير، وبيان يردان المغفرة، والرحمة لهن لكونهن مكرهات لا لمن أكرههن.

وأما قوله تعالى: ﴿إن أردن تحصنا﴾ فخرج على الغالب إذ الإكراه إنما هو لمـريدة التحصن، أمـا غيرها فهي: تسارع إلى البغاء من غير حاجة إلا الإكراه، والمقصود أن الإكراه على الزنا حرام سواء أردن تحصنا، أم لا. وصورة الإكراه مع أنها لا تريد التحصن أن تكون هي مريدة الزنا بإنسان فيكرهها على الزنا بغيره، وكله حرام.

قوله: (إن جارية لعبد اللّه بن أبي يقال لها: مسيكة، وأخرى يقال لها: أميمة). أما مسيكة: فبضم الميم. وقيل: إنهما معـاذة، وزينب. وقيل: نـزلت في ست جوار لـه كان يكـرههن على الزنـا: معاذة،

---

(1) سورة: النور، الآية: ٣٣.
(2) سورة: الإسراء، الآية: ٥٧.

الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ، قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَـٰئِكَ/ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾[1]. ج ٣٠ ٩٤/أ

٧٤٧٢ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثنيه بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ ـ يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

٧٤٧٣ ـ ٤/٣٠ ـ وحدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ، وَالإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لاَ يَشْعُرُونَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ/ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾[1]. ج ٣٠ ٩٤/ب

٦/٥ ـ باب: في سورة براءة، والأنفال، والحشر

٧٤٧٤ ـ ١/٣١ ـ حدّثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: آلتَّوْبَةِ؟ | قَالَ: | بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ[2]، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ: وَمِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ، حَتَّىٰ ظَنُّوا أَنْ لاَ يَبْقَىٰ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ ذُكِرَ فِيهَا، قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ

٧٤٧٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤٧٠).

٧٤٧٣ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٩٣٤٣).

٧٤٧٤ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: قوله: **﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾** (الحديث ٤٦٤٥) مطولاً، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: ١ ـ (الحديث ٤٨٨٢) و (الحديث ٤٨٨٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: المغازي، باب: حديث ابن النضير (الحديث ٤٠٢٩)، تحفة الأشراف (٥٤٥٤).

ومسيكة، وأميمة، وعمرة، وأروى، وقتيلة، والله أعلم. ١٨/١٦٣

قوله: (عن عبد الله بن معبد الزماني). بكسر الزاي، وتشديد الميم.

(1) سورة: الإسراء، الآية: ٥٧.

(2) في المطبوعة: الفاضحة.

الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ . قَالَ : قُلْتُ : فَالْحَشْرُ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .

٦/٧ ـ باب : في نزول تحريم الخمر

٧٤٧٥ ـ ٣٢/١ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَحَمِدَ اللهَ / وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا ، يَوْمَ نَزَلَ ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهَا : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا .

ج ٣٠ / ٩٥/أ

٧٤٧٦ ـ ٣٣/٢ ـ وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : أَمَّا بَعْدُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ : / مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ ، وَثَلَاثٌ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْداً نَنْتَهِي إِلَيْهِ : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا .

ج ٣٠ / ٩٥/ب

٧٤٧٧ ـ ٠٠٠/٣ ـ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ ، كِلَاهُمَا ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا ، غَيْرَ

٧٤٧٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب : التفسير ، باب : **﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾** (الحديث ٤٦١٩) ، وأخرجه أيضاً في كتاب : الأشربة ، باب : الخمر من العنب وغيره (الحديث ٥٥٨١) ، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه ، باب : ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب (الحديث ٥٥٨٨) و (الحديث ٥٥٨٨) تعليقاً ، وأخرجه أيضاً في كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة . . . الخ (الحديث ٧٣٣٧) تعليقاً ، وأخرجه **أبو داود** في كتاب : الأشربة ، باب : في تحريم الخمر (الحديث ٣٦٦٩) ، وأخرجه **الترمذي** في كتاب : الأشربة ، باب : ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر (الحديث ١٨٧٤) ، تحفة الأشراف (١٠٥٣٨) .

٧٤٧٦ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٧٥) .

٧٤٧٧ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٧٤٧٥) .

١٨/١٦٤ **قوله في تحريم الخمر :** (وإنها من خمسة أشياء ، وذكر الكلالة ، وغيرها) . هـذا كله سبق بيانـه في أبوابه .

أَنَّ ابْنَ عُلَيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنَبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ، وَفِي حَدِيثِ عِيسَىٰ: الزَّبِيبِ، كَمَا قَالَ: ابْنُ مُسْهِرٍ.

٨/٧ ـ باب: في قوله تعالى: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾[1]

٧٤٧٨ ـ ١/٣٤ ـ **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ،/ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ قَسَماً إِنَّ: ﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾[1]. إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. (ج ٣٠ — ١/٩٦)

٧٤٧٩ ـ ٠٠٠/٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى،

٧٤٧٨ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (الحديث ٣٩٦٦) و(الحديث ٣٩٦٨) و(الحديث ٣٩٦٩)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ (الحديث ٤٧٤٣)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الجهاد، باب: المبارزة والسلب (الحديث ٢٨٣٥)، تحفة الأشراف (١١٩٧٤).

٧٤٧٩ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٧٤٧٨).

(١٨/١٦٥) قوله: (عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم قسماً إن هذان خصمان آختصموا في ربهم أنها نزلت في الذين برزوا يوم بدر). أما مجلز: فبكسر الميم على المشهور، وحكي فتحها، وإسكان الجيم، وفتح اللام، وآسمه لاحق بن حميد سبق بيانه مرات، وقيس بن عباد: بضم العين، وتخفيف الباء، وهذا الحديث مما آستدركه الدارقطني، فقال: أخرجه البخاري عن أبي مجلز عن قيس عن علي رضي الله عنه: أنا أول من يجثو للخصومة.

قال قيس: وفيهم نزلت الآية. ولم يجاوز به قيساً، ثم قال البخاري: وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجلز.

قوله: (قال الدارقطني، فآضطرب الحديث). هذا كله كلامه قلت، فلا يلزم من هذا ضعف الحديث، وآضطرابه؛ لأن قيساً سمعه من أبي ذر، كما رواه مسلم هنا، فرواه عنه، وسمع من علي بعضه،

---

(1) سورة: الحج، الآية: ١٩.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ، جَمِيعاً، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ، لَنَزَلَتْ: ﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ﴾[1] بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ/ .

ج ٣٠ / ٩٦/ب

وأضاف إليه قيس ما سمعه من أبي ذر، وأفتى به أبو مجلز تارة، ولم يقل أنه من كلام نفسه، ورأيه، وقد عملت الصحابة رضوان اللَّه عليهم، ومن بعدهم بمثل هذا، فيفتي الإنسان منهم بمعنى الحديث عند ١٨/١٦٦ الحاجة إلى الفتوى دون الرواية، ولا يرفعه، فإذا كان وقت آخر، وقصد الرواية رفعه، وذكر لفظه، وليس ١٨/١٦٧ في هذا اضطراب واللَّه أعلم.

بعونه تعالى وحسن توفيقه تمّ طبع صحيح الإمام مسلم بشرح الإمام
النووي وكان الفراغ من طبعه في شهر رجب سنة ١٤١٤
هجريه فللَّه الحمد أولاً وآخراً. وظاهراً وباطناً

(1) سورة: الحج، الآية: ١٩.

فهرس كتب المجلد التاسع

الجزء السابع عشر

الجزء الثامن عشر



فهرس الجزء السابع عشر[1]
من صحيح مسلم

الرقم		الصفحة

٤٨/ ٣٧ـ كتاب: الدعوات، الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

تنبيه: وضعنا رقمين لكل باب كما هو متبع في الكتاب، الرقم الأول حسب المعجم المفهرس، والرقم الثاني حسب تحفة الأشراف. المعجم/ التحفة.

٥١/ ٣٩ ـ كتاب: الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

فهرس الجزء الثامن عشر[1]

من صحيح مسلم

الرقم		الصفحة

٥٢/ ٤٠ ـ كتاب: الفتن وأشراط الساعة

---

[1] تنبيه: وضعنا رقمين لكل باب كما هو متبع في الكتاب، الرقم الأول حسب المعجم المفهرس، والرقم الثاني حسب تحفة الأشراف. المعجم/ التحفة.

٥٣/ ٤١ ـ كتاب: الزهد والرقائق

٥٤/ ٤٢ ـ كتاب: التفسير

فهرس أسماء كتب صحيح مسلم

على ترتيب حروف المعجم[1]

رقم الكتاب — الجزء

حرف الألف

٢٧/٣٨ ـ الآداب (الاستئذان) .... (١٤)

٣٤/٤٥ ـ الأدب ..... (١٦)

٠٠/ ٩ ـ الاستسقاء .. (٦)

٢٤/٣٦ ـ الأشربة .... (١٣)

٢٣/٣٥ ـ الأضاحي ... (١٣)

٢٥/٠٠ ـ الأطعمة .... (١٣)

٠٠/١٤ ـ الاعتكاف ... (٨)

١٨/٣٠ ـ الأقضية .... (١٢)

٣٠/٤٠ ـ الألفاظ من الأدب (١٥)

٠٠/٣٣ ـ الإمارة .... (١٢)

٠٠/٢٧ ـ الأيمان .... (١١)

١٦/٢٦ ـ الأيمان والنذور (١١)

١ / ١ ـ الإيمان ... (١/٢)

حرف الباء

٣٤/٤٥ ـ البر والصلة .. (١٦)

١٢/٢١ ـ البيوع ..... (١٠)

حرف التاء

٤٢/٥٤ ـ التفسير .... (١٨)

٣٨/٤٩ ـ التوبة ..... (١٧)

حرف الجيم

٠٠/ ٧ ـ الجمعة (٦)

٤/١١ ـ الجنائز .... (٦)

/٥١ ـ الجنة وصفة نعيمها .... (١٧)

٢١/٠٠ ـ الجهاد .... (١٢)

٠٠/٣٢ ـ الجهاد والسير (١٢)

حرف الحاء

٧/١٥ ـ الحج ..... (٨)

١٧/٢٩ ـ الحدود .... (١١)

٠٠/ ٣ ـ الحيض .... (٣)

٢٩/٠٠ ـ الحيوان .... (١٥)

حرف الدال

٣٧/٤٨ ـ الدعوات ... (١٧)

حرف الذال

٣٧/٤٨ ـ الذكر والدعاء (١٧)

حرف الراء

٣٢/٤٢ ـ الرؤيا ...... (١٥)

٠٠/١٧ ـ الرضاع .... (١٠)

حرف الزاي

٥/١٢ ـ الزكاة ..... (٧)

٤١/٥٣ ـ الزهد والرقاق (١٨)

حرف السين

٠٠/٣٩ ـ السلام ..... (١٤)

حرف الشين

٣١/٤١ ـ الشعر ..... (١٥)

حرف الصاد

٠٠/٥٠ ـ صفات المنافقين .... (١٧)

٣٩/٠٠ ـ صفة الجنة والنار (١٧)

٣/ ٤ ـ الصلاة .... (٤)

٠٠/ ٩ ـ صلاة الاستسقاء (٦)

٠٠/ ٨ ـ صلاة العيدين (٦)

٠٠/ ٦ ـ صلاة المسافرين (٥)

٦/١٣ ـ الصيام .... (٧)

٢٢/١٤ ـ الصيد والذبائح (١٣)

حرف الطاء

٢٨/٠٠ ـ الطب والمرض (١٦)

٩/١٨ ـ الطلاق .... (١٠)

٢/ ٢ ـ الطهارة .... (٣)

حرف العين

١١/٢٠ ـ العتق ..... (١٠)

٣٦/٤٧ ـ العلم ..... (١٦)

حرف الفاء

٤٠/٥٢ ـ الفتن وأشراط الساعة .... (١٨)

١٣/٢٣ ـ الفرائض ... (١١)

٣٣/٤٣ ـ الفضائل ... (١٥)

٠٠/٤٤ ـ فضائل الصحابة (١٥)

٠٠/٠٠ ـ فضائل القرآن (٦)

حرف القاف

٢٩/٠٠ ـ قتل الحيات . (١٥)

٣٥/٤٦ ـ القدر ..... (١٦)

٠٠/٢٨ ـ القسامة .... (١١)

حرف الكاف

٠٠/١٠ ـ الكسوف .... (٦)

حرف اللام

٢٦/٠٠ ـ اللباس .... (١٤)

٠٠/٣٧ ـ اللباس والزينة (١٤)

١٠/١٩ ـ اللعان ..... (١٠)

١٩/٣١ ـ اللقطة ..... (١٢)

حرف الميم

٠٠/ ٥ ـ المساجد ... (٥)

٠٠/٢٢ ـ المساقاة ... (١٠)

٢٠/٠٠ ـ المغازي ... (١٢)

حرف النون

١٦/٢٦ ـ النذر ...... (١١)

٨/١٦ ـ النكاح ..... (٩)

حرف الهاء

١٤/٢٤ ـ الهبات .... (١١)

حرف الواو

١٥/٢٥ ـ الوصية .... (١١)

---

(١) وضعنا هذا الفهرس وفق المعجم المفهرس لألفاظ الحديث، وتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف وفيه الإشارة إلى رقم الكتاب حسب الترتيب معجم/تحفة الأشراف، والإشارة إلى رقم الجزء الذي يحتوي عليه.